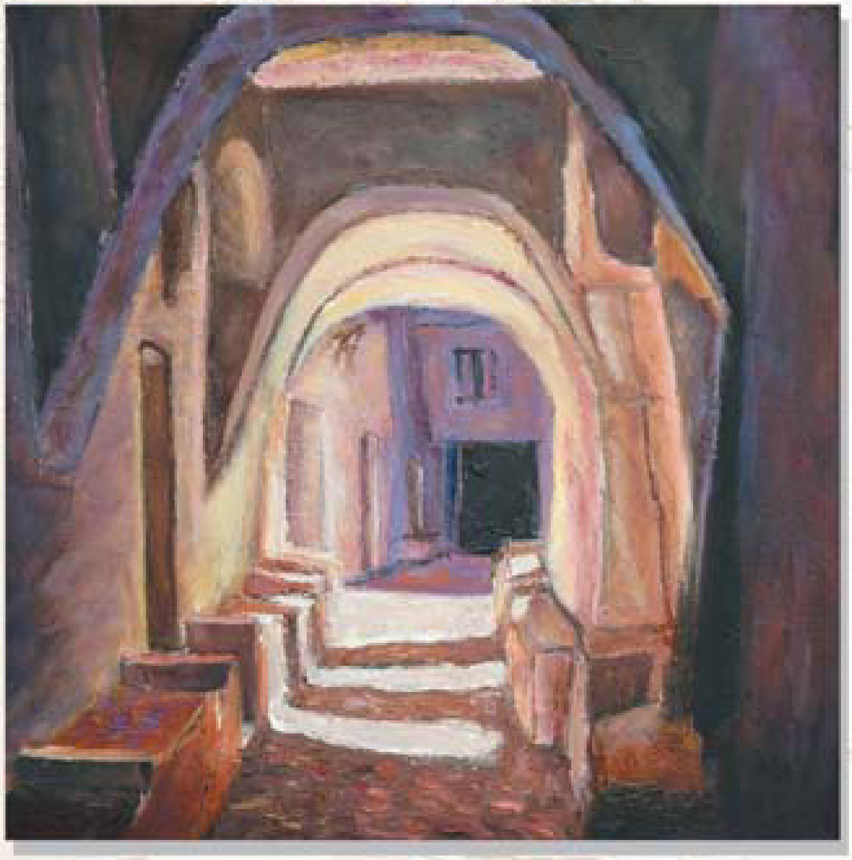
أوراق مختـــــارة

المؤتمر الدولي
للأمن الإنساني في الدول العربية

١٤-١٥ / ٣ / ٢٠٠٥ ، عمان، الأردن



UNESCO

أوراق مختارة قدمت خلال

المؤتمر الدولي للأمن الإنساني في الدول العربية

١٤– ١٥ / ٣ / ٢٠٠٥، عمان، الأردن

يمكن توجيه كلّ المراسلات المتعلّقة بهذا الكتاب إلى:

السيدة مفيدة قوشة / السيدة كلاوديا ماريسيا

قسم الفلسفة و العلوم الإنسانية
قطاع العلوم الاجتماعيّة و الإنسانية
اليونسكو UNESCO
1,rue Miollis
75 732 Paris cedex 15, France

الهاتف: 52 / 145684554 - 33 +
الفاكس: 145685552 - 33 +
البريد الالكتروني: peace&security@unesco.org
موقع الانترنت: http://www.unesco.org/securipax

نشر سنة ٢٠٠٨

SHS/HS/2007/PI/05

أوراق مختارة قدمت خلال

المؤتمر الدولي حول
الأمن الإنساني في الدول العربية

١٤– ١٥ / ٣ / ٢٠٠٥، عمان، الأردن

UNESCO

المحتويات

تمهيد

يحتوي هذا الكتاب على عينة من الأوراق التي قدمت خلال المؤتمر الدولي حول "الأمن الإنساني في الدول العربية" الذي انعقد بعمان، الأردن في ١٤– ١٥/ ٣ / ٢٠٠٥ والذي شارك في تنظيمه كل من منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلوم و الثقافة (اليونسكو) و المركز الإقليمي للأمن الإنساني في المعهد الدبلوماسي الأردني.

و يدخل هذا المؤتمر في إطار تظاهرات مماثلة تم انعقادها في أمريكا اللاتينية و آسيا الشرقية، و أخرى يزمع تنظيمها في كل من آسيا الوسطى و جنوب شرقي آسيا و إفريقيا و أرويا الشرقية.

و ساهم في هذا المؤتمر عدد من الخبراء جاؤوا من بلدان عربية و مناطق أخرى من العالم، و كذلك وزراء أردنيون و ممثلون عن حكومات عربية من الشرق الأوسط و شمال إفريقيا و عدة عناصر من المجتمع المدني بما في ذلك المؤسسات غير الحكومية المحلية و الدولية و الهيئات و البرامج التابعة للأمم المتحدة، إلى جانب أساتذة جامعيين. و كان المؤتمر يرمي إلى تحديد و مناقشة الجوانب المتعددة للأمن الإنساني في الدول العربية. وقد دارت المناقشات التي امتدت على مدى يومين على النحو التالي:

بعد أن ألقى ممثلون سامون عن الهيئات المنظمة والحكومة الأردنية و جامعة الدول العربية كلمات الترحيب والافتتاح، انطلقت الجلسة الأولى التي خصصت لمراجعة الدراسة الرئيسية للمؤتمر حول "الأطر الأخلاقية و المعيارية و التربوية لتعزيز الأمن الإنساني في الدول العربية" التي أعدها الدكتور البشير شورو من جامعة تونس قرطاج الحرة، حيث تم عرض الدراسة من طرف المؤلف تلته مناقشة ضافية و معمقة لها من طرف المشاركين.

أما الجلسة الثانية فقد تناولت موضوع "الأمن الإنساني في الدول العربية: السياق الإقليمي و منظور التعاون الإقليمي" وتم أثناءها تقديم أربع ورقات عمل. و في اليوم الثاني من المؤتمر انعقدت الجلسة الثالثة استعرض خلالها وضع الأمن الإنساني في ثلاث دول عربية، بينما تناولت الجلسة الرابعة مناقشة "برنامج عمل الأمن الإنساني بين النظرية و التطبيق: الإستراتيجيات الممكنة لتحسين الأمن الإنساني في الدول العربية" و ذلك على ضوء أربع مداخلات. كما استمع الحاضرون إلى تقرير قدمته السيدة مفيدة قوشة، رئيسة قسم برامج الفلسفة و الأمن الإنساني باليونسكو حول أنشطة اليونسكو في مجال الأمن الإنساني. و في الختام قدم الدكتور البشير شورو مشروع ورقة احتوت على مقترحات و توصيات لتعزيز الأمن الإنساني في الدول العربية. و بعد مناقشة تلك الوثيقة و نقاط أخرى متعلقة بأشغال المؤتمر، ألقى السيد بيير سانيه و السفير زياد المجالي ملاحظات ختامية رفعت بها أشغال المؤتمر.

و في شهر ٩/٢٠٠٥ نشرت اليونسكو كتابا تحت عنوان "الأطر الأخلاقية و المعيارية و التربوية لتدعيم الأمن البشري في الدول العربية" يحتوي على النص المنقح لدراسة الدكتور البشير شورو و للتوصيات التي اعتمدها المؤتمر. و يمكن الحصول على هذا الكتاب من قسم برامج الفلسفة و الأمن الإنساني باليونسكو أو من موقعي الارترنات التاليين:

http://unesdoc.unesco.org/images/0014/001405/140513a.pdf (باللغة العربية)

http://unesdoc.unesco.org/images/0014/001405/140513e.pdf (باللغة الانجليزية). و بما أنه تم نشر هذين النصين فإنه لم تُعدْ طباعتهما ضمن هذا الكتاب الذي اقتصر على الفعاليات الأخرى للمؤتمر.

كما نشير إلى أن بعض الأوراق أعدها مؤلفوها باللغة العربية و طُبعت هنا كما سُلّمت بدون أي تغيير أو إصلاح، و أخرى قُدّمت باللغة الانجليزية و ترجمها د. البشير شورو إلى العربية، و قام كذلك بإعداد هذا الكتاب للنشر.

نأمل أن يساهم هذا العمل في الجهُود المتواصلة لتحقيق الأمن البشري في كافة أنحاء العلم.

ب. ش.

إعادة النظر في إستراتيجيات الأمن الإنساني في المنطقة العربية*

غادة علي موسى

مقدّمة:

لقد برزت مسألة الأمن الإنساني في الفترة الأخيرة باعتبارها مقاربة تهدف إلى سدّ فراغ في مجال معالجة مصادر انعدام الأمن الذي أضحى يهدّد حياة البشر في العالم قاطبة. إذ لم تعد مسألة أمن الفرد تعرّف اقتصارا داخل حدود الدول أو من حيث ارتهانها لأمن الدولة. كما أنّ

أسباب انعدام الأمن في عالمنا الراهن قد تعدّدت فصارت تتصل بعوامل اجتماعية واقتصادية وبيئية وصحية. وهي لا تفتأ تتجاوز حدود الدول وتفرز نتائج ذات بعد عالمي.

قد يبدو مصطلح "الأمن الإنساني" مصطلحا جديدا، لكنّ الأفكار التي استـُـلهم منها قد ظلت تتبلور منذ قرن ونصف القرن بدءا بالمعاهدة الدولية للصليب الأحمر سنة ١٨٦٤ مرورا بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصولا إلى معاهدات جينيف سنة ١٩٤٩. أمّا المرجعية التي يستند إليها الأمن الإنساني فهي سلامة البشر. فمقاربة الأمن الإنساني، كما ذكرنا آنفا، تعنى بالتهديدات غير التقليدية وغير الحكومية الحافـّة بسلامة البشر، أي تلك المتصلة بالعوامل الاقتصادية والغذائية والصحية والبيئية، إضافة إلى تلك المتصلة بالمخدرات والإرهاب والجريمة المنظمة والألغام المضادة للأشخاص والعنف المسلّط على المرأة. وهي مقاربة لا تقتصر على تعريف ذي بعد وحيد للأمن الإنساني، بل إنّها تهدف إلى اقتراح بعد تعدّدي للمسائل الأمنية. بالإضافة إلى ذلك، يتمثل الأمن الإنساني في الاعتراف بأهمية حاجات البشر الأمنية إلى جانب حاجات الدول، والحدّ من المخاطر واتخاذ الإجراءات الوقائية للتخفيف من هشاشة الأوضاع الإنسانية واللجوء إلى الإجراءات العلاجية عند فشل العمل الوقائي.

كما أنّ مفهوم "الأمن الإنساني" يُعدّ "معيار" أداء القمم الأممية، ومنها الندوات المنعقدة طيلة التسعينات من القرن الماضي كتلك المتعلقة بالأرض، والتنمية الاجتماعية، وحقوق الإنسان، والتنمية، والسكان، والمرأة. وبالرغم من التطلعات الكبرى التي اقترنت بتلك القمم، فإننا نلاحظ اليوم في ضوء التقدّم البطيء في إنجاز الوعود حول القضايا المطروحة أنّ ما تحقق على أرض الواقع هو دون المأمول بكثير.

مقاربات الأمن الإنساني:

لقد برزت خلال التسعينات مقاربتان مختلفتان للأمن الإنساني، هما:

- مقاربة أولى أطلقها صندوق الأمم المتحدة التنموي في تقريره حول التنمية الإنسانية لسنة ١٩٩٤ تقوم على معادلة بين التنمية الإنسانية والأمن الإنساني، وتقترح أنّ الأمن الإنساني يقتضي التخفيف من كافة ضروب اختلال سلامة البشر. وتؤكّد مقاربة التنمية الإنسانية للأمن الإنساني أنّ الأمن لا ينبغي أن يقتصر على الدول والأقاليم، بل ينبغي أن يعنى كذلك بالأفراد الذين يجب أن يكونوا في صميم المشاغل الأمنية. بل أكثر من ذلك، إذ ينبغي أن يمتدّ أمن الأفراد إلى كافـّة الفضاءات والمواقع من مسكن ومشغل وشارع وجماعة محلية وبيئة. وتتمثل أبرز أصناف انعدام الأمن في النواحي التالية: أ) النموّ السكاني غير المنظم، ب) التدهور البيئي والتلوث، ج) تجارة المخدرات، د) الإرهاب الدولي، ه) عدم الاستقرار المالي، و) عدم الاستقرار التجاري، ز) عدم المساواة في المستوى العالمي. ويرى أنصار مقاربة التنمية الإنسانية لمسألة الأمن الإنساني أنّ أفضل السبل لتحقيق الأمن تكمن في التنمية وليس في استخدام القوّة. بل وأنّ الأمن الإنساني لا يتحقق على الوجه الأكمل دون معالجة كافة العوامل المتسببة في انعدامه. لذا حدّد صندوق الأمم المتحدة التنموي تسعة أبعاد للأمن الإنساني تمثل في ذات الوقت قائمة أسباب انعدام الأمن الإنساني وأجندا التنمية الإنسانية، وهي أ) الأمن الاقتصادي، ب) الأمن المالي، ج) الأمن الغذائي، د) الأمن الصحي، ه) الأمن البيئي، و) الأمن الشخصي، ز) أمن النوع الاجتماعي، ح) أمن المجموعة، ط) الأمن السياسي. وحسب صندوق الأمم المتحدة التنموي، فإنّ تعزيز الأمن الإنساني يقتضي الاهتمام بكلّ من هذه الأبعاد.

---

* النص الأصلي باللغة الانجليزية.

- أمّا المقاربة الثانية فتركز بشكل أكبر على حماية الأفراد والمجموعات من العنف.

وبالرغم من غياب تعريف واضح لمفهوم الأمن الإنساني وبالرغم من أنّ "الأمن الإنساني" مفهوم يشمل كافـّة النواحي التي أوردنا، فإنّ المفهوم لا يمكن أن ينحصر في بعده السياسي. فهناك إجماع تقريبا أنّ تحقيق التنمية يغدو صعبا إن لم يكن مستحيلا في المجتمعات التي تفتقر إلى الحد الأدنى من ظروف الأمن الإنساني للأفراد والمجموعات. ويكون الوضع صعبا على نحو خاص بالنسبة إلى البلدان التي شهدت فترات طويلة من النزاعات، لا سيما بلدان العالم الثالث.

ومع ذلك يبقى الانشغال قائما في بعض البلدان النامية على وجه التحديد أن يصرف التركيز على أمن الإنسان الاهتمام بحاجة مجتمعاتها الراهنة إلى التنمية. ولعلّ ما يذكي مثل هذا الشعور حقيقة أنّ نقص الأمن ناتج عن نقص في التنمية أكثر من أن يكون ناتجا عن تهديد العنف.

وفي نهاية التحليل فإنّ التنمية الإنسانية المستديمة تبقى من صميم أمن الإنسان، فهي داعمة للإنسان، داعمة للشغل، وهي من طبيعة الأشياء. فهي تعطي الأولوية الكبرى للحدّ من ظاهرة الفقر والنهوض بالتشغيل المنتج والاندماج الاجتماعي وإحياء البيئة. وهي تحقق التوازن بين المجموعات البشرية وقدرات المجتمعات وإمكانات الطبيعة. وهي تستحث النمو الاقتصادي وتترجمه إلى تحسين حياة الإنسان دون إلحاق الضرر برأس المال الطبيعي اللازم لتأمين فرص الأجيال القادمة. ذلك أنّ التنمية الإنسانية المستديمة ترتقي بقدرات البشر وتمكّنهم من وضع مسارات المشاركة في صناعة الأحداث التي ترسم معالم حياتهم.

وضع أمن الإنسان في المنطقة العربية:

يُتوقع أن يبلغ عدد السكان في الدول العربية ٦٠٠ مليون ساكن بحلول سنة ٢٠٥٠ مقارنة بأربع مائة مليون ساكن سنة ٢٠١٥ ومائتين وخمسة وثمانين مليون ساكن سنة ٢٠٠٥. وتعني هذه الأرقام أنّ عدد سكان المنطقة العربية يتضاعف كلّ خمس عشرة سنة وتقوم دليلا على نموّ ديموغرافي متسارع . وسيكون نصف هذا العدد دون سن الخامسة عشرة ممّا يعني أنّ الاستجابة لحاجات هذه الأجيال من رعاية صحية وتعليم وفرص عمل وماء صالح للشراب تقتضي نموّا بستة بالمائة في الناتج المحلي الإجمالي لكلّ بلد عربي. فإن لم توفـّق البلدان العربية في تحقيق نسب النموّ تلك، ستجد المنطقة نفسها عرضة لتهديدات يومية تتجاوز التهديدات التقليدية (من نزاعات حدودية ونزاعات حول الموارد الطبيعية ونزاعات متصلة بأسلحة الدمار الشامل ونقل الأسلحة)، مهدّدة بذلك رفاه المواطن العربي ومقومات عيشه، فتحيل معاناة المواطن العربي من اليأس وعدم الاستجابة إلى الحاجات الضرورية إلى مصدر تهديد كامن.

يجد اليوم ١,٣ بليون ساكن، أي حوالي خمس سكان المعمورة، أنفسهم مجبرين على العيش بأقل من دولار واحد في اليوم. وقد بلغ إجمالي الناتج القومي للفرد في المنطقة العربية ٢,٤٦٢ دولارا سنة ٢٠٠٣، وهو ما يفوق الرقم المسجل في دول شرق آسيا الذي لم يتجاوز ١,٣٥١ دولارا بالنسبة إلى السنة نفسها وكذا الرقم المسجل في دول جنوب آسيا الذي لم يتجاوز ٥١٦ دولارا. ومع ذلك، فإنّ نمو إجمالي الناتج القومي السنوي في الدول العربية يبقى في حدود ١ بالمائة، أي في حدود أدنى من كافة البلدان المتقدمة والبلدان شبه النامية ويُعدّ الأدنى مقارنة بـــ ٣,٢ بالمائة بالنسبة إلى جنوب آسيا و بـــ ٤,٥ بالمائة بالنسبة إلى شرق آسيا والمحيط الهادئ. ولعلّ هذه الأرقام تدلّ على التفاوت الكبير بين بلدان العالم ومجتمعاته الأخرى من ناحية والمنطقة العربية من ناحية أخرى.

ومثل هذه المؤشرات تفسّر الفشل في تحقيق أهداف الألفية في المنطقة (القضاء على الفقر، تخفيض نسبة الوفيات بين الأطفال، ضمان الوصول إلى الماء النقي وتوفير التطهير، توفير التعليم، ومكافحة التمييز بين الجنسيْن). وتتمثل مؤشرات هذا الفشل فيما يلي:

يبلغ عدد الأمّيين في منطقتنا ٧٠ مليونا، معظمهم من النساء والأطفال،

يبلغ عدد الأطفال غير المتمدرسين ٧,٥ مليونا،

يشتغل ١٣,٥ مليون طفل في سن ما بين الخامسة والرابعة عشرة في ظروف عمل خطيرة ويعيشون في الشوارع ويتعرضون إلى شتى أشكال التجاوزات والعنف.

وتضعنا مثل هذه الأرقام أمام تحديات صعبة يقتضي التغلب عليها نظرة شاملة للتنمية الإنسانية تكون كفيلة بتحقيق أمن الإنسان في المنطقة العربية بما يمكّن الأفراد في المنطقة من معالجة الأشكال "التقليدية" للأمن الإنساني

الحكومي. وبعبارة أخرى فإن هذه المقاربة تنظر إلى الأمن باعتباره يمتدّ إلى ما وراء الدول والأقاليم ليشمل الأفراد الذين هم في صميم المشاغل الأمنية. وعلى ضوء هذه الخلفية أضحى من العاجل معالجة مثل هذه القضايا والتركيز عليها، وهي قضايا تهدد أمن الفرد في المنطقة العربية، كما أضحى من العاجل تحديدها باعتبارها قضايا إستراتيجية تحتاج إلى برامج تدخل ملائمة.

ويبقى قيام مجتمع عربي إنساني خال من الفقر واليأس حلما بالنسبة إلى الكثير من المواطنين العرب، وهو حلم ينبغي أن يتحقق للجميع. فإذا كان الأمن في المنطقة هو علامة الخلاص من الخوف، فإنّ الرفاه هو الهدف الذي لا يتحقــّق دون الخلاص من الحاجة. وهكذا فإنّ الأمن الإنساني والتنمية الإنسانية وجهان لعملة واحدة، عنصران متضافران يخلق كل منهما المناخ الذي يهيئ لقيام الآخر.

ورغم أن العولمة قد حققت فوائد جمّة بما فيها نمو الاقتصاد العالمي وتحسين مستوى العيش في بعض البلدان العربية، فإنّ هذه الفوائد ليست بالضرورة متكافئة بين كافة بلدان العالم وشعوبه، مما أدّى إلى توسيع الهوة بين الأغنياء والفقراء وطنيا ودوليا.

ولهذا السبب، فإنّ مفهوم الأمن الإنساني ينبغي أن يستند إلى وجهات نظر الأفراد في المنطقة في ما يتعلق بحمايتهم من التهديدات التي قد تطال حياتهم وموارد رزقهم وكرامتهم، كما يجب أن يحرّر الطاقة الكامنة في كل فرد في المنطقة العربية.

فكل فرد في المنطقة متساو من حيث طاقته الكامنة الذاتية في مجتمعه. وينبغي احترام المواطن العربي من حيث هو فرد بصرف النظر عن العرق والدين والجنس، ذلك أن التنمية نتيجة تراكم للأنشطة الخلاقة للأفراد الأحرار. لكن من الصعب جدّا أن يحقق الأفراد طاقاتهم الكامنة وقدراتهم إن كانوا مهددين في حياتهم وكانت كرامتهم منتقصة. ففي ظل مثل هذه الظروف، يصير مستقبل المجتمع برمّته في خطر وكذا مستقبل الدول.

وتتمثل أولى مهام وضع إستراتيجية للأمن الإنساني في المنطقة العربية في التركيز على الأولويات الآنف ذكرها بالنسبة إلى الفرد (أي المواطن العربي)، وهي أولويات تمثل تحديات حقيقية لأمن الدول العربية.

أمّا المهمة الثانية فتتمثل في تحديد ما يلي:

الرؤية (المستقبل المأمول)،

الثوابت والمبادئ الجوهرية التي من شأنها أن تنهض بالأمن الإنساني بالمنطقة وتنير سبيل المستقبل أمامنا،
النتائج المرجوّة بحلول سنة ٢٠١٥ (أي أهدافنا)،
الأنشطة الكفيلة بتحقيق الأهداف،
مقاربات متابعة النتائج المحققة وقيسها.

الرؤية:

لكي يتسنى استشراف الصورة المستقبلية للأمن الإنساني يتعين تحديد نواحي القوة والضعف والفرص والمخاطر (SWOTs) في المنطقة.

ما هي مميّزات المنطقة الخاصة والفريدة وماذا نريد أن يشيع لدى الناس عنّا؟

لقد شهدت المنطقة العربية البدايات الأولى لحقوق الإنسان والمفاهيم المتصلة بها والمستوحاة من تراث المنطقة الديني والثقافي. وبعبارة أخرى، فإنّ المنطقة متجذرة في مسائل الأمن الإنساني الذي كان قوام حضارة امتدّت إلى الآن. فالمفهوم ليس غريبا إذن عن المنطقة.

كما أنّ التكافل والتعاون تجسيد عملي للأخوّة والعفو وتحريم استغلال الضعيف من قبل القوي. والتضامن والتآزر قائمان في كافة نواحي الحياة حيث يساعد القوي الضعيف. وتعتبر مسؤولية تأمين كرامة سكان المنطقة العربية وتحقيق رفاههم واجبا على كل فرد في هذه المنطقة. وتعدّ أبرز سمات المجتمع العربي كونه قائما على التطوّر (من النواحي الروحية والأخلاقية والثقافية والمادية) ويقاس التطور فيه بمدى تحقق ما يصبو إليه المواطن العربي. وقد نشأ مفهوم الأمن الإنساني في ظل مفهوم التطور المتكامل هذا.

كما تتمثل نواحي القوّة بالنسبة إلى المنطقة العربية في قدرتها على استيعاب الوافد وريادة الحوار وضمان التعايش بين مختلف الثقافات والأجناس والأعراق.

نواحي الضعف في دول المنطقة العربية:

بالنظر إلى الأرقام والحقائق التي أوردنا والتحديات التي تواجه المنطقة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، نتبيّن ما يلي:

- اختلالا في تخصيص الموارد في المستويين الوطني والإقليمي يعطّل التنمية وتحقيق رفاه المواطن العربي على المدى البعيد ويحول دون تحسين مستوى عيش السكان في المنطقة،

- تزايدا لنسب البطالة وتراجعا في مستويات الأجور، مما أثر سلبا على قدرة المواطن العادي على العيش بدولار إلى ثلاثة دولارات في اليوم وتعليم الأبناء وتأمين الرعاية الصحية لهم وتحقيق قدرات المواطن الكامنة،

- تخلي الدولة عن تأمين الحاجات الأساسية جرّاء سياسات التعديل الاقتصادي والإصلاح الهيكلي،

- عدم وجود استقرار سياسي كاف يجعل الأشخاص يستثمرون في التنمية الهادفة إلى الحدّ من ظاهرة الفقر،

- عدم نجاعة الدول في توزيع الدخل الوطني على نحو عادل،

- تهميشا للمواطن العربي وانعدام أمن الأسَر.

أمّا المخاطر التي تواجهها المنطقة فهي ناتجة عن انعدام الأمن فيما يتصل بالفرد ومنجرّة عن نواحي الضعف التي أوردنا آنفا.

توجد عديد المخاطر، من قديمة وجديدة، يمكن اعتبارها تحديات للأمن الإنساني، وهي تتراوح من الأمراض الوبائية إلى الكوارث الطبيعية ومن التغيرات البيئية إلى الأزمات الاقتصادية.

بيد أنّ مفهوم الأمن الإنساني لا يختزل التغلّبَ على كافة أسباب انعدام الأمن الإنساني في تحسين الأمن الإنساني. بل هو يعتبر التنمية الإنسانية والأمن الإنساني وجهين لعملة واحدة. ذلك أنّ معالجة أسباب انعدام الأمن الإنساني تساعد على تحسين التنمية الإنسانية في حين يساهم التركيز على النواحي الأخرى في تعزيز الأمن الإنساني.

وإذا اعتمدنا توصيف السكان الفقراء لأصناف انعدام الأمن وجدناها مرتبطة إجمالا بالعوامل التالية:

- الصحة والمرض والموت،
- هشاشة الوضع الاقتصادي،
- ضمان العيش وموارد الرزق،
- الجريمة والعنف،
- المضايقة من قبل أعوان الشرطة وغياب العدالة،
- النزاعات الأهلية والحرب.

وتتأتـــّى الأخطار من أشكال انعدام الأمن التي أسلفنا، ومنها:

- عدم الاستقرار الاجتماعي،
- تزايد نسبة الجريمة والفساد،
- تزايد نسب الأميّة وتدهور أنظمة الرعاية الصحية، وبالتالي تنامي خطر الأمراض المعدية في المنطقة،
- تفجّر العنف بين "الموسَرين" و"المعدمين"،
- دور الدولة المزدوج، حيث ينظر إليها باعتبارها تمثل تهديدا كبيرا للأمن الإنساني، من ناحية، ووسيلة كبرى لتوفير الأمن الإنساني، علما بأنّ ضمان أمن الدولة لا يضمن بشكل آلي أمن الفرد.

تكون التكلفة البشرية لانعدام الأمن أكثر ارتفاعا بالنسبة إلى المجموعات والأفراد ذوي الوضع الهش في المجتمعات الفقيرة وفي البلدان غير الديمقراطية، لأنّها تفتقر إلى آليات توزيع متكافئ. ومع ذلك، فإنّ نظرة الرأي العام وثقته في الأمن الشخصي قد تراجعتا في عديد البلدان الأكثر تقدما مع نموّ اقتصاداتها واشتداد مؤسساتها الديمقراطية.

أمّا فيما يتعلق بالفرص فجدير بالذكر أن الخمس سنوات الأخيرة قد شهدت بعض التحسن في النواحي التالية على وجه التحديد:

- وجود إطار تشريعي لحماية حقوق الإنسان وإقرار هذا البند ضمن الأجندة الوطنية المتعلقة بالأمن،
- الالتزام بالعمل فرديا وجماعيا على إرساء ثقافة حماية الأمن الإنساني،
- الرفع من مستوى التدريب في مجال القانون الدولي الإنساني في أوساط قوات الأمن والهيئات القضائية،
- تنامي دور الفواعل غير الحكوميين، من منظمات أهلية وشركات ومؤسسات تعليمية ومانحين خواصّ وتنظيمات دينية ومجموعة علمية وأفراد ووسائل إعلام، مع تزايد دور مجموعة الإنترنت. وكلّ هذه أطراف تتأتّى بعض سماتها المشتركة من طبيعتها "غير الرسمية" المميزة مقارنة بالفواعل الحكوميين، كما تتأتّى ممّا تتمتع به من مرونة أكبر، وعدم خضوعها عموما للقوانين الوطنية والدولية، ومبادئ ومبادرات القطاع الخاص ومبادئ "المواطنة التشاركية" في الدفع باتجاه تحقيق أهداف الأمن الإنساني.

والفواعل غير الحكوميين مؤهلون بشكل خاص لإرساء الأمن الإنساني في المنطقة العربية. ذلك أنّ السمة المشتركة بين البلدان التي فشلت في هذا المجال هي أنّها الفاعل الوحيد على الساحة. فخلال النزاعات الداخلية يعوّل الفواعل غير الحكوميين على صلتهم الوثيقة بالمجموعة المحلية وعلى مجال لبناء القدرات أكبر ممّا يتهيّأ للفواعل التقليديين. وعلى سبيل المثال، فإنّ منظمات من قبيل الهلال الأحمر والصليب الأحمر والهيئات الخيرية يمكنها أن تتحدث إلى جملة من الأطراف دون أن تفقد مصداقيتها، كما تستطيع أن تتعامل مباشرة مع السكان المحليين وأن تنشط دون تقصّ سياسي أو عمومي. ثمّ إنّ الفواعل غير الحكوميين يمكن لهم أن ينشئوا شبكة بالتعاون مع ممثلي المجتمع المدني ويركزوا معهم على آفاق بعيدة المدى. وهم أقلّ عرضة للاتهام بالتدخل الخارجي أو الاعتداء على السيادة. ويتعين بذل الجهد قصد الاستفادة على نحو أمثل من دورها واستغلال مساهمتها على الوجه الأكمل في وضع معايير دولية في مجال الأمن الإنساني وتطبيقها.

المهام والقيم:

ينبغي على نشطاء الأمن الإنساني ودعاته أن يستندوا في عملهم الهادف إلى النهوض بالأمن الإنساني في المنطقة إلى مفاهيم الحاكمية ومبادئها، من ذلك تعزيز المساءلة والشفافية، وإدراج بناء القدرات البشرية في القطاع العمومي وداخل المجتمع المدني، إضافة إلى مبادئ الشمولية والشراكة، ومنها التعاون مع الشركاء الرئيسين، بما في ذلك الجهاز الحكومي والمجتمع المدني ومجموعة رجال الأعمال، بما يكفل وضع الأفراد والجماعات المحلية في صميم سياسات الأمن الإنساني.

الأهداف:

- تحقيق الاستقرار السياسي في الدول العربية، خاصة في مناطق النزاع (كالعراق، والأراضي المحتلة، والسودان)،
- تحقيق استقرار الاقتصاديات الكبرى،
- تحقيق الأمن الاجتماعي من خلال إعادة توزيع الموارد الوطنية لتمتدّ إلى الفئات الهشة، وعلى وجه الخصوص فئتي النساء والأطفال،
- وضع سياسات مبتكرة قصد خلق فرص عمل،
- الرفع من مستوى تطبيق القانون في كافة البلدان العربية،
- إدراج تدريس حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في المدارس والهيئات الحكومية،
- تحسين جودة البيئة،
- تعزيز دور الدولة قصد تمكينها من اتخاذ إجراءات جماعية قصد الاستجابة إلى حاجات المواطنين على نحو كاف وفعّال،
- الرفع من مستوى الشراكة بين الفواعل غير الحكوميين والأجهزة الحكومية،
- تمكين المواطن العربي من أن يكون شريكا فاعلا في وضع السياسات.

التوجه الاستراتيجي:

ينبغي على الدول العربية لكي تكون شريكا ناجعا وذا مصداقية في مجال تحقيق كافة نواحي الأمن الإنساني أن تسلك التوجهيْن التاليين:

تحقيق معادلة بين دور الدولة وقدراتها ومواردها وتحديد مجالات التدخل الحيوية، ألا وهي حماية مواطنيها من العدوان الخارجي وتوفير الحماية الاجتماعية وإرساء نظام رعاية صحية ذي نجاعة وجعل التعليم إجباريا بالنسبة إلى كافة الأطفال العرب،

بناء قدرات الدول العربية من خلال تعزيز المؤسسات العمومية، وهو ما يقتضي وضع قواعد للحد من خطوات الدولة غير المحسوبة، ومقاومة الفساد وإخضاع المؤسسات الحكومية إلى منافسة أكثر حدّة قصد تحسين أدائها وتحقيق القدرة على الاستجابة لحاجات المواطنين في كافة نواحي الأمن الإنساني.

الاستراتيجيات المقترحة للرفع من مستوى الأمن الإنساني في المنطقة العربية:

الحاكمية باعتبارها أداة للوقاية من النزاعات

تتزايد النزاعات العنيفة داخل البلدان أكثر منها بين البلدان، في حين تبقى غالبية الضحايا من المدنيين. وتضاف إلى الآثار البديهية لهذه النزاعات من موت ودمار آثار بعيدة المدى ذات صبغة اجتماعية وسياسية ونفسية (الصراع العربي الإسرائيلي مثلا). ومثل هذه الأزمات كفيلة بأن ترتدّ بالنمو الاقتصادي عشرات السنين إلى الوراء وتعطل النمو المستقبلي بشكل حادّ. ويمثــّل تحوّل التوتر الاجتماعي والاقتصادي أو السياسي إلى مواجهة مفتوحة عائقا كبيرا أمام التنمية الإنسانية المستديمة. ولكي تتمكن الدول من معالجة مثل هذه التوترات بنجاح وتجنب تصعيدها إلى نزاع وعنف، ينبغي عليها أداء دورها بنجاعة في مجال التحكيم بين المصالح المجتمعية والولاءات المتنافسة والتحكم في التوترات السياسية. وتــُوفــّر استراتيجيات التنمية القائمة بالأساس على الحاكمية الرشيدة أفضل حظوظ تحقيق التنمية الإنسانية المستديمة في ظل ظروف سلمية.

ولئن كانت خصائص الأمن الإنساني الجوهرية تتصل بالتحرّر من الخوف من العنف، فثمّة عديد النواحي التي يتقاطع فيها الأمن الإنساني مع التنمية الإنسانية. ففي حين تؤثر النزاعات المسلحة بشكل واضح على القدرة على تحقيق التنمية الإنسانية وعلى نوعية الأمن الإنساني، توجد حاجة إلى اعتماد نظرة أكثر شمولية تمتدّ لتأخذ بالاعتبار العنف داخل المجموعة وفي المنزل وفي المؤسسة.

أ – الحاكمية

لا يمكن تنفيذ أجندة الأمن الإنساني في غياب المساءلة والشفافية في ما يتعلق بشؤون الدولة، بل إنّ البعض يذهب إلى أنّ تعزيز الحاكمية قد يعدّ الإستراتيجية الأهمّ للنهوض بالأمن الإنساني. وتوجد صلات أكيدة بين الحاكمية المهذبة التي تحد من مخاطر النزاع والقمع والأنشطة الإجرامية من قبل الفواعل الحكوميين (ظاهرة الفساد)، من ناحية، وتنفيذ استراتيجيات التنمية الموجهة للإنسان، من ناحية أخرى.

ويشمل تعزيز منظومات الحاكمية جملة من الأنشطة. فهو يعني تعزيز قدرة موظفي الدولة وهيئاتها على أداء المهام على نحو ناجع وفعّال. كما يعني النهوض بسلطة القانون وتنفيذها بما يضمن انتظام شؤون الدولة وتحقيق المساءلة بشأنها.

ب – عملية تعزيز قطاع الأمن الإنساني

لقد وقعت دعوة الدول إلى جعل عملية اتخاذ القرار بشأن الأمن الإنساني أكثر شمولية وديموقراطية. ولكي يتحقق ذلك بنجاح ينبغي ألاّ ينتــُج عنه أنماط من النفقات الحكومية الموجهة بحسب خيارات الحكومة الخاصة وأولوياتها. فقد ترتئي البلدان العربية، بناء على حوار ديمقراطي، الاستجابة إلى أهداف السياسة الوطنية (الاقتصادية منها والأمنية) باعتماد الإنفاق العسكري. لذا ينبغي النظر إلى تحدّي إصلاح القطاع الأمني بعيد المدى باعتباره يفضي إلى تغيير في المعايير والقيم الاجتماعية بما يتلاءم والتأكيد المتزايد على تحقيق أهداف السياسة الوطنية باعتماد وسائل غير عسكرية وذات صبغة وقائية.

ج – إصلاح القطاع الأمني

يعدّ إصلاح القطاع الأمني بالأساس مكوّنا من مكوّنات تعزيز الحاكمية، لكن أضفي عليه بُعد خاصّ بما أنّه يشمل ثلاثة شروط مسبقة تتصل بالأمن الإنساني، وهي السلامة الجسدية والعدالة وسلطة القانون. وتؤكد النتائج المستخلصة من تقديرات الفقر التشاركية، ومنها على سبيل المثال التقديرات التي أجريت بالتوازي مع أنشطة البنك الدولي في مجال الفقر خلال سنة ٢٠٠٠، مدى الأثر السلبي الناتج عن انعدام السلامة الجسدية ووجود الخوف من العنف على التنمية الإنسانية للفقراء.

ونظرا إلى أنّ القمع والنزاعات المدعومة من الدولة تمثل مصدريْن أساسيين لانعدام السلامة الجسدية ووجود الخوف من العنف، ينبغي إصلاح أدوات العنف التي تتحكم فيها الدولة فتصبح داعمة، بدلا من أن تكون مقوّضة، لتحقيق الأمن الإنساني.

ولعلّ العنصر المهمّ الأوّل لهذا التمشي الإصلاحي في المنطقة العربية يتمثل في تعليم قوات الأمن احترام حقوق الإنسان.

أمّا العنصر المهمّ الثاني فيتعلق بإقرار مبدأ عدم ممارسة قوات الأمن أنشطة سياسية أو تجارية قد أتاحت لها في الماضي وأتاحت لحلفائها المدنيين امتياز الوصول إلى الموارد الاقتصادية وعوامل النفوذ السياسي.

ويتمثل الهدف الثالث في جعل مبدأ المساءلة مرتهنا إلى بالجماعات المحلية المدنية الديموقراطية، بما يقتضي اعتماد الشفافية في عدة مسائل ذات العلاقة بتنمية السياسة الأمنية وتنفيذها.

واعتبارا إلى أنّ الجريمة تعدّ أيضا أحد مكوّنات العنف، فإنّ من المهمّ أن تعمل مختلف عناصر المنظومة القضائية في مجال الإجرام بشكل ناجع. فبالرغم من أنّ بعض وكالات المساعدة في مجال التنمية قد بدأت في مساندة أنشطة تعزيز المنظومة القضائية والجهاز الأمني إلاّ أنّ ذلك يبقى مفتقرا في أغلب الأحيان إلى نظرة شاملة لكيفية مقاربة المنظومة القضائية في ميدان الإجرام. من ذلك أنّ البنك الدولي الذي يعدّ المصدر الرئيسي لتمويل التنمية لا يبدي استعدادا لمساندة إصلاح الجهاز الأمني وله نظرة محدودة في مجال الإصلاح القانوني والقضائي. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ المانحين ينحوْن إلى اعتبار إصلاح القطاع الأمني مسألة ذات صلة بالأساس بتخفيض الإنفاق العسكري.

د – بناء السلام

يعدّ بناء السلام عنصرا جوهريا في المنطقة العربية. وتحتاج أطراف النزاع إلى المساعدة ليس في مجال مفاوضات اتفاقيات السلام فحسب، بل وفي مجال تعزيز السلام واستدامته. وقد شهدت البلدان العربية فترات طويلة وحادة من النزاع العنيف ممّا ألحق الوهن بمؤسساتها وقلّص مواردها البشرية والمالية وجعل اقتصادها هشا. وتوجد ثلاث مقومات رئيسية لبناء السلام، هي دعم المؤسسات السياسية وإصلاح الترتيبات الأمنية داخليا وخارجيا وإنعاش الاقتصاد والنسيج الاجتماعي للدولة.

ه – إقامة الشراكات

بالنظر إلى تعقد القضايا المتصلة بإرساء الأمن الإنساني والحفاظ عليه، تقتضي الجهود الرامية إلى النهوض بالأمن الإنساني تعاون عدد من الشركاء الاستراتيجيين في المستوييْن الإقليمي والمحلي. وقد وردت في مداخلات المشاركين إشارة إلى المنظمات الإقليمية والحكومات الوطنية والجماعات المحلية والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص باعتبارها تؤدي دورا حاسما في خلق مناخ ملائم للأمن الإنساني.

وتجاوبا مع ما يحدو "شبكات الأمن الإنساني" من حرص شديد على النهوض بدور المجتمع المدني باعتباره شريكا رسميا في مسار إرساء الأمن الإنساني، فقد حظي دور المجتمع المدني باهتمام بالغ. كما يمكن لمنظمات المجتمع المدني توفير التدريب في مجالات متعدّدة من قبيل حقوق الإنسان وإدارة النزاعات. إضافة إلى ذلك، يمكن للمجتمع المدني أن يعزّز رأس المال الاجتماعي.

و – بناء القدرات المحلية

يقتضي تجسيد الأمن الإنساني على أرض الواقع تمكّن الأفراد والجماعات المحلية والحكومات والمنظمات الإقليمية من القدرة اللازمة للتعامل مع أجندة الأمن الإنساني. فقد ظلّت مسائل وضع السياسة الأمنية وتنفيذها محتكرة من قبل الأخصائيين الأمنيين الذين دأبوا على تحييد مشاركة المدنيين في هذه الأنشطة، سواء في الأوساط الحكومية أو

المجتمع المدني. وتبقى الشؤون الأمنية بالأساس في عهدة قوات الأمن، في حين يقع استبعاد المدنيين في الجهازين التنفيذي والتشريعي وفي الأحزاب السياسية والمجتمع المدني عن هذه المسألة. ويمكّن إدراج مسائل أمنية غير تقليدية من إحداث تغيير في ميزان القوى بين المدنيين وأفراد قوات الأمن.

الأنشطة: المجالات والفواعل والخطوات

النهوض بهياكل الحاكمية الوطنية والإقليمية،

المزاوجة بين البرامج ذات التوجه السياسي والمناهج الإحصائية قصد معالجة حاجات الأمن الإنساني في كل بلد عربي وتوقع الأخطار المستقبلية التي تهدّد الأمن الإنساني في المنطقة من خلال جهود مشتركة بين الباحثين وصنـّاع القرار،

وضع نظام مرن للرعاية الصحية والتأمين الاجتماعي يشمل كافة المواطنين بصرف النظر عن دخلهم. وقد يتسنى ذلك من خلال إصلاح الهياكل الإدارية وأنظمة التمويل العمومي، إضافة إلى تحسين البنية التحتية الحكومية،

تعزيز إجراءات مكافحة الفقر من خلال تشجيع قيام المؤسسات الصغرى ومنح القروض متناهية الصغر وإنشاء صندوق ضمان استئماني في كل بلد عربي. وجعل الصندوق مفتوحا لمساهمة كافة الفواعل غير الحكوميين لفائدة الفئات المحرومة في المنطقة،

النهوض بقطاع تكنولوجيات المعلومات قصد تعزيز قدرات سكان المنطقة وتمكينهم من أدوات متطورة لمكافحة الفقر. ويمكن تحقيق هذا الهدف من خلال اتفاقيات مع البلدان المتقدمة في مجال نقل التكنولوجيا وتحسين البنية التحتية لتكنولوجيات الإعلام في المنطقة،

ضمان شراكة ناجعة بين الفواعل غير الحكوميين وأجهزة الدولة من خلال التشبيك بين الأطراف المختلفة، وعلى وجه الخصوص فيما بين الوكالات القائمة على تنفيذ القوانين والأفراد قصد دعم جاهزية دول المنطقة في مجال الاستجابة للحالات الطارئة والمساهمة في الجهود الرامية إلى حل النزاعات الاجتماعية دون اللجوء إلى العنف،

إقامة حوارات ومنتديات تجمع كافة الأطراف المعنية في المنطقة قصد تحديد أفضل الممارسات العملية لضمان الأمن الإنساني وحماية الأشخاص من المخاطر المنجرّة عن التقلبات الحتمية المقترنة باقتصادات السوق،

تمتين التعاون بين الجامعات العربية والفواعل الحكوميين وغير الحكوميين قصد إدراج مقاربات الأمن الإنساني في البرامج والمناهج التعليمية بما يحقق حشد طاقات كافــّة الأفراد ليتكفــّلوا بحقوقهم،

وضع شبكات متنوعة في مجال الأمن الإنساني في المنطقة وحثها على إيلاء الأولوية لدعم البحث حول مكوّنات الأمن الإنساني، وكذا وضع قواعد بيانات حول أسباب انعدام الأمن وتعهّدها. وينبغي أن تكون هذه الشبكات سبّاقة إلى اقتراح الأفكار المبتكرة وأن يكون لها حضور أكثر بروزا على الساحة الوطنية،

إشراك السكان المحليين والأفراد المعنيين في عملية حل المشاكل القائمة وفي التخطيط الاستراتيجي قصد ضمان نتائج فعالة وتعزيز الشراكات،

حث المنظمات الأهلية و"شبكات الأمن الإنساني" على صياغة برامج تدريبية تفاعلية في المستوى القاعدي من خلال بناء القدرات، أي تنمية قدرات الفواعل المحليين لمعالجة أجندة الأمن الإنساني، ومنهم على وجه التحديد المختصون المدنيون في قضايا الأمن الإنساني والقضايا الأمنية بشكل عام،

حث وسائل الإعلام، خاصة في ضوء التقدم التكنولوجي ومسارات العولمة، على نشر المعلومات حول الأمن الإنساني وتعزيز السلم الاجتماعي، مع التأكيد على أنّ بناء الأمن الإنساني يعدّ مساهمة لا غنى عنها في مسار التنمية،

تنظيم ورشات تدريبية وتنفيذ برامج لفائدة قوات الأمن والمسؤولين الحكوميين وأعضاء البرلمان حول قضايا حقوق الإنسان والأمن الإنساني وآليات رصد ضمان حقوق المواطنين ومتابعتها والتثبت من تنفيذها،

إصلاح القطاع الأمني بما يساهم في وضع دعائم الثقة والمساءلة.

قيس الأمن الإنساني ومراقبته

تدارست الندوات السابقة حول الأمن الإنساني مقترحا يتعلق بمؤشر انعدام الأمن الإنساني. واعترافا منهم بأن مثل هذا المؤشر من شأنه أن يؤدي دورا مركزيا في تعريف مفهوم الأمن الإنساني، فإنّ المشاركين أكّدوا على ضرورة إدراج مقاييس ذاتية وموضوعية لانعدام الأمن.

ولئن كانت فكرة المؤشر مهمّة، فاعتبارا إلى الحاجة إلى التمويل والحاجة المتزايدة لإيجاد حلول لقضايا انعدام الأمن في المنطقة العربية، وكذا اعتبارا إلى الصعوبات المنهجية بالنسبة إلى تقدير حالات انعدام الأمن في بعدها الذاتي، وبالنظر إلى صعوبة الحصول على البيانات في عديد البلدان العربية، يمكن الاستفادة من البيانات المعروضة في تقارير التنمية الإنسانية المتوفرة مع إضافة فصل يتعلق بالأمن الإنساني يمكن قيسه باعتماد معادلة (يقع وضعها في الإبّان) من شأنها أن توضّح الصلة بين الأمن والفقر وغياب الديمقراطية والحاكمية في المنطقة.

وأنا أقترح أن يتولّى صندوق الأمم المتحدة التنموي بالتعاون مع "شبكات الأمن الإنساني" إصدار هذا التقرير الشامل. ومن شأن هذا المقترح أن يحدّ من التكلفة وأن يساهم في قيس مدى تحقيق الأهداف التي ذكرنا آنفا، بما يساعد واضعي السياسات على استباق الأحداث المستقبلية ويوفر نظام إنذار مبكّر لتزايد انعدام الأمن الإنساني.

المراجع

CBRSS. Program on Human Security: Measuring Human Security. Cambridge, Mass., Harvard University Center for Basic Research in the Social Sciences.

DFAIT. 2000. Freedom from Fear, Canada's Foreign Policy for Human Security. Ottawa, Department of Foreign Affairs and International Trade.

DFID. 2000. Security Sector Reform and the Management of Military Expenditure: High Risks for Donors, High Returns for Development. Report of International Symposium, 15–17 February. London, UK Department for International Development http://www.dfid.gov.uk/

HD Centre. 2003. Putting People First: Human Security Perspectives on Small Arms Availability and Misuse. Geneva, Centre for Humanitarian Dialogue.

HOELL, Otmar. 2000. Human Security in Science and Technology. Proceedings of International Seminar, Laxenburg, Austria, 10 October.

HUMAN SECURITY NETWORK. 1999. A Perspective on Human Security. Chairman's Summary, 1st Ministerial Meeting of Human Security Network, Lysøen, Norway, 20 May. http://www.humansecuritynetwork.org/menu-e.php

——. 2002. Measuring Human Security: Human Security Index. Reports on Conclusions and Recommendations of the Policy Briefing Session presented to the 4th Ministerial Meeting, Santiago, Chile, July 2002.

INTERNATIONAL SYMPOSIUM ON DEVELOPMENT. 1999. Development: With a Special Focus on Human Security. Sponsored by the Japanese Ministry of Foreign Affairs and the United Nations University, Tokyo, 24 June.

SATO, Shoji. 2004. Human Security. Paper by the former Senior Coordinator, United Nations Administration Division, Japanese Ministry of Foreign Affairs. (292nd UN Lecture Series.)
www.infojapan.org/policy/human_secu/lecture0403.pdf

UNDP. 1994. Human Development Report: New Dimensions of Human Security. New York, United Nations Development Programme.

——. 1998. UNDP and Governance – Experiences and Lessons Learned. Management Development and Governance Division, New York, United Nations Development Programme. (Lessons Learned Series No. 1.)
http://magnet.undp.org/docs/gov/Lessons1.htm

WRIGHT, Susan. 2004. Strategic Planning: An Overview. Toronto, Canada, The Randolph Group, Management Consultants Inc.

دور القانون في حماية الأمن الإنساني – دراسة مقارنة

بدرية عبدا لله العوضي

مقدمة عامة

يبين الإسلام أهمية الأمن بمفهومة الواسع في حياة الإنسان والمجتمع بشرط أن يستند هذا الأمن على أسس من العدل والحق لا على الظلم والبغي والعدوان، ويتجلى ذلك في قوله تعالى : " الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون " (سورة الأنعام / الآية ٨٢)

لكي يتحقق التقدم والرخاء في أي مجتمع للإفراد في كافة مجالات الحياة لا بد من توافر العديد من الأدوات اللازمة لتحقيق ذلك ليس من خلال الحفاظ على أمن الدولة من العدوان الخارجي فقط، بل العمل على حماية الأمن الإنساني الذي يجعل من الأفراد هدفها النهائي، ومن أهم الأدوات توفير الإطار القانوني الذي يحمي الأمن والأمان للمجتمع والأفراد معا دون تجاوز احدها على الأخر. لمعرفة هذا الدور ومدى فعاليته في حماية الأمن الإنساني، تتناول هذه الدراسة دور القانون الوطني والقانون الدولي الإنساني في حماية الأمن الإنساني في ضوء الأوضاع السياسية والاقتصادية والأمنية السائدة في المنطقة العربية بشكل عام حيث يتعرض الأمن الإنساني للخطر بسبب عدم احترام حقوق الإنسان وغياب الديمقراطية وعدم احترام حكم القانون. إضافة إلى التهديد المتزايد من العمليات الإرهابية والمنازعات الداخلية والدولية. [١]

تركز الدراسة بصورة خاصة على دور الدولة في تفعيل القوانين الوطنية والدولية ذات العلاقة في حماية الأمن الإنساني (الأفراد، المجتمعات) الذي يكمل امن الدولة ونعني بذلك حماية الحقوق والحريات الأساسية التي توفر للناس المقومات الأساسية للعيش والبقاء والكرامة في وقت السلم وفي أوقات الأزمات المحلية والمنازعات المسلحة والعمل على تمكين المواطنين من المشاركة في صنع القرار لتعزيز حقوق الإنسان، وذلك من خلال استعراض المعايير والآليات المعمول بها لتوفير ا لحماية وتمكين الأفراد في ثلاث دول عربية (دولة الكويت، المملكة الهاشمية الأردنية، ومملكة البحرين) وفي إطار اتفاقيات القانون الدولي الإنساني. نستطيع القول أن النظام القانوني القائم لحماية الأمن البشري في الدول الثلاث لا تختلف كثيرا عما عليه الوضع في النظام القانوني في الدول العربية الأخرى، مع بعض التفاوت في شكل تمكين لأفراد في المشاركة في صنع القرار السياسي والقرارات المصيرية الأخرى وفي الضمانات القانونية المتاحة للأفراد لحماية وتفعيل الحقوق والحريات العامة وفي موقفها من دور منظمات المجتمع المدني في حماية الأمن الإنساني.

ونظرا لضيق الوقت وعدم توافر الوثائق ذات العلاقة بهذا الموضوع عند أعداد هذه الورقة، لذلك تقتصر دراسة على دور القانون في حماية الأمن الإنساني في كل من، دولة الكويت ومملكة البحرين والمملكة الأردنية الهاشمية، وفي إطار اتفاقيات القانون الدولي الإنساني ونقصد بذلك اتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩ والبروتوكولين الإضافيين الملحق بها لعام ١٩٧٧.وذلك من خلال المحاور التالية:

أولا: حماية الأمن الإنساني في الدساتير العربية

تعـــــريــــف وتــــــحديــــد

في إطار تحديد وتعريف ماهية مفهوم وعناصر وأهداف " الأمن الإنساني " ظهرت عدة تعار يف من المنظمات الدولية ومن فقهاء القانون الدولي لهذا المصطلح تتفق في معظمها على عامل مشترك وهو أن الإنسان هو المحور الرئيسي للأمن البشري ولتحقيق الحماية للأفراد يجب على الدولة تمكينه في المشاركة في صنع القرار، ومن الإطلاع على تعار يف متعددة وجدنا أن التعريف الذي أخذت به الأمم المتحدة أكثر شمولية ويتناول العديد من الحقوق والحريات العامة والغير التقليدية والتي من شانها تحقيق الأمن البشري للإفراد دون ارتباطها بأمن الدولة.

---

[١] أكدت المادة (١٤/ ١) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان والذي اعتمد من قبل القمة العربية السادسة عشرة بتونس في ٢٣ مايو ٢٠٠٤ ، على حق الفرد في الحرية وفي الآمان على شخصه ، ولا يجوز توقيفه أو تفتيشه أو اعتقاله تعسفا وبغير سند قانوني . وتناولت الفقرات من (٢ إلي ٧) من المادة ذاتها الحقوق والحريات ذات العلاقة بتحقيق الأمن الإنساني للأفراد، لمزيد من التفاصيل راجع تلك الفقرات.

يبين الأمين العام للأمم المتحدة السيد " كوفي عنان " مفهوم " الأمن الإنساني " في تقرير الألفية الثالثة الصادر عن الأمم المتحدة عام ٢٠٠١، والذي تضمن مفهوما واسعا للأمن الإنساني بحيث لا تقتصر على: " غياب العنف المسلح أو غياب الحروب، وإنما يجب أن تتضمن على حقوق الإنسان، الحاكمية الصالحة، الحصول على التعليم والرعاية الصحية والتأكيد على إتاحة الفرص لكل فرد بحسب رغبته لتحقيق خيارته. كل خطوة في هذا المجال يعد أيضا مرحلة للحد من الفقر، الحصول على النمو الاقتصادي ومنع المنازعات. التحرر من الحاجة (العوز) والتحرر من الخوف، وحق الأجيال القادمة في أرث الثروات الطبيعية سليمة هذه العناصر هو البنيان الإنساني المتداخل وهو ما يعني الأمن الوطني.

في مناسبة أخرى بين الأمين العام للأمم المتحدة، أنه: "لا يجوز فهم الأمن البشري بمعناها العسكري، وإنما، يجب أن تشتمل التنمية الاقتصادية، العدالة الاجتماعية، حماية البيئة، الديمقراطية، نزع السلاح، احترام حقوق الإنسان و حكم القانون". [٢]

ولمعرفة مفهوم الأمن الإنساني المعول به في الدول العربية، لا بد من الاحتكام إلى الدساتير والقوانين والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بهذا الموضوع والمصدق عليها من هذه الدول، حيث تشكل الأدوات السابقة الإطار العام لتحقيق الأمن البشري. هذا الوضع يجعل للقانون بمفهومة الواسع دورا في غاية الأهمية لحماية الأمن البشري للإنسان العربي وللأفراد في هذه المنطقة من العالم التي تعيش في مرحلة انتقالية من شأنه إحداث تطورات جوهرية في أنظمتها السياسية والإنسانية والأمنية مما سيكون له تأثيرات مباشرة على الحقوق والحريات العامة للأفراد باعتباره من عناصر الأمن الإنساني بمفهومه الواسع ووفقا لمفرداته المنصوص عليه في التعريف الصادر عن الأمم المتحدة حيث أصبح الفرد الهدف النهائي للأمن الإنساني يجب حمايته من الأخطار الداخلية بالدرجة الأولى. نقسم دراسة دور القانون في حماية الأمن الإنساني على النحو التالي :

أولا : ا لدساتير العربية والحماية التقليدية للأمن الإنساني.

ثانيا : قصور الأمن الإنساني للمرأة أثناء المنازعات المسلحة

ثالثا : مقترحات عامة للنهوض بالأمن الإنساني

أولا: ا لدساتير العربية والحماية التقليدية للأمن الإنساني

تناولت الدساتير العربية في مواد عديدة المبادئ العامة المتعلقة بالحقوق والحريات العامة للإفراد باعتبارها من المقومات الأساسية للمجتمع ويشترط تمكينها للأفراد عدم الإضرار بالأمن الإقليمي والسياسي للدولة، بل أن معظم الحقوق والحريات الدستورية مقيدة بقيد عام لمصلحة أمن واستقرار الدولة السياسي والاقتصادي، تعرف باسم النصوص المقيدة لحقوق الإنسان الأساسية أو بعبارة أخرى النصوص المقيدة للأمن البشري بمفهومة الضيق، مثال ذلك المادة (٣٠) الدستور البحريني لعام ١٩٧٣ والتي تنص على ما يلي: " لا يكون تنظيم الحقوق والحريات العامة المنصوص عليها في هذا الدستور أو تحديدها إلا بقانون، أو بناء عليها في هذا لدستور أو تحديدها إلا بقانون، أو بناء عليه، ولا يجوز أن ينال التنظيم أو التحديد من جوهر الحق أو الحرية. ". [٣]

تم إدراج أسس وعناصر تقييد الحقوق والحريات العامة في كل من الدستور الكويتي والدستور الأردني في النصوص الدستورية التي تتناول كيفية ممارسة الأفراد لحق من حقوق الإنسان أو لحرية من الحريات العامة حيث يشترط الدستور مراعاة قيود معينة، وحيث أن ا لقيود السابقة تؤثر سلبا على الأمن البشري إذا لم يتم وضع ضوابط صارمة وآليات وطنية لمراقبة كيفية احترامها من قبل المؤسسات الرسمية التي يوكل إليها تنفيذ تلك القيود للحد من التجاوزات على الحقوق والحريات الفردية باسم القانون ولحماية الأمن القومي للدولة. ومن المعروف أن الإنسان العربي يعاني من التفسير الواسع للقيود القانونية المفروضة على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية أو من إساءة استخدم هذه الرخص القانونية بحيث تهدد الأمن الإنساني للأفراد وتتعارض مع النظام الديمقراطي المعمول به في تلك الدول.

---

[٢] United Nations Secretary-General Kofi Annan. Millennium Report, Chapter 3, pp. 43-44, and Towards a Culture of Peace. http://www.unesco.org/opi2/letters.

[٣] لدراسة مفصلة في هذا الصدد، راجع مؤلف، النصوص المقيدة لحقوق الإنسان الأساسية في العهد الدولي وفي دساتير دول مجلس التعاون الخليجي " للدكتورة بدرية عبدا لله العوضي، ١٩٨٥

نود الإشارة إلى أن فرض القيود المقيدة لحقوق الإنسان لا تقتصر على الدساتير العربية وإنما أجازتها المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان بهدف وضع ضوابط قانونية على دول المجتمع الدولي، عند تقييد الحقوق الأساسية للإنسان في دولهم وللحد من السلطة المطلقة للدولة في الانتقاص من حقوق الأفراد وحرياتهم الأساسية خارج إطار القانون و بعيدا عن المصلحة العامة أو احترام حقوق الآخرين، ويجب أن نفهم أن فرض القيود المقيدة تعتبر غير مشروعة إذا كانت تؤدي إلى إهدار حقوق الأفراد [اسم الحفاظ على أمن الدولة الداخلي والخارجي، ويجب أن تمارس الدولة هذه الرخص الدولية في أضيق الحدود. ويمكن القول أن النصوص المقيدة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الدساتير العربية الثلاث تماثل القيود المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ والتي تجيز للقانون الوطني تنظيم ووضع ضوابط للحقوق الحريات الأساسية بشرط أن يبين القانون حدودها وحالاتها وأن تكون في الحقيقة ضرورية لحماية الأمن القومي، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم. [٤]

وضع الدستور الكويتي القيود القانونية المقيدة على كيفية ممارسة الأفراد لبعض الحقوق والحريات العامة بغرض الحفاظ على الأمن والنظام العام في الدولة، نبين بعجالة أهمها: عدم جواز القبض أو حبس أو تحديد أقامته الأفراد أو تقييد حريتهم في الإقامة إلا وفق أحكام القانون أو وفقا للقانون (المادة ٣١)، حرية الرأي وحرية الصحافة وحرية تكوين النقابات والاجتماعات العامة وفقا للشروط والأوضاع أو الأحوال التي يعينها القانون (المواد ٣٦، ٣٨، ٤٣، ٤٤)، العدالة الاجتماعية، إسقاط الجنسية أو سحبها، ومنع التصرف في الملكية، في حدود القانون أو في الحدود التي بينها، (المواد ١٨، ٢٠، ٢٧)، القيد العام مراعاة النظام العام والآداب العامة، (المادة ٤٩) فرض العمل الإجباري وفقا للأحوال التي يعينها القانون لضرورة قومية (المادة ٤٢). [٥]

جدير بالذكر أن الدستور الأردني تضمن قيودا مشابهة للقيود المقيدة لحقوق الإنسان والحريات العامة المنصوص عليها في الدستورين الكويتي والبحريني، نذكر على سبيل المثال أهم القيود القانونية المقيدة لحقوق الإنسان في الأردن وهي: – عدم جواز إيقاف أو حبس أحد أو تعطيل الصحف، إلا وفق أحكام القانون، (المادتين ٨، ١٥/٣)، حرية الرأي، بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون (المادة ١٥/١)، الحق في الإقامة إلا في الأحوال المبينة في القانون (المادة ٩/٢)، مصادرة الأموال إلا بمقتضى القانون (المادة ١٢) سرية المراسلات البريدية والمكالمات الهاتفية، إلا في الأحوال المعينة في القانون (المادة ١٨) لا يجوز فرض العمل الإلزامي على أحد، إلا بمقتضي القانون لمنع تعرض سلامة جميع السكان أو بعضهم إلى الخطر أو في حالات أخرى (المادة ١٣)

هذا الاتجاه التقليدي لمفهوم الأمن الإنساني الذي يربط الحماية الشخصية للإفراد وبقائهم بالحفاظ على الاستقلال السياسي للدولة دون الاكتراث بالأمن المتعلق بحماية الحقوق الفردية الناتجة عن الظروف البيئية الخارجة عن سلطات الدولة حيث تستند هذه الحقوق والحريات وفقا لمفهوم الأمن الإنساني على رفاهية الفرد وأمنه خارج إطار أمن الدولة. وفي الوقت ذاته يكمل الأمن الوطني مثال ذلك، تنص جميع الدساتير العربية على كفالة الدولة حق في التعليم للمواطن وعلى أن يكون التعليم الإلزامي مجاني في مراحله الأولى وفقا للقانون، ورغم أن الدستور الكويتي لم يتطرق إلى مجانية التعليم في المراحل الأخرى إلا أن الظروف الاقتصادية في دول مجلس التعاون الخليجي جعلت الحق في مجانية التعليم ملزما للدولة في جميع المراحل لكونه حق من حقوق الإنسان في حين أن الدستور الأردني يلزم الدولة بمجانية التعليم الإلزامي للمواطن فقط، وتأكد ذلك في المادة (٦/ ٢)، من الدستور الذي جعل كفالة الدولة لحق العمل والتعليم للمواطنين ضمن حدود إمكانياتها... " وبموجب هذا النص الدستوري فإن الدولة غير ملزمة بتوفير التعليم المجاني للمواطن بالنسبة لمراحل التعليم الأخرى والتعليم الجامعي. [٦]

ومن الحقوق اللصيقة بالأمن الإنساني ومن مستلزماته الحق في العمل وعلى توفير الدولة فرص العمل للمواطن وفي اختيار نوعه، ومن اجل أن يشعر الأفراد بالأمن والآمان في حالة الشيخوخة أو بلوغه سن التقاعد يجب

---

[٤] المادة (٢٩) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، والمواد (١٢، ١٩ ٢١، ٢٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.

[٥] أخذت بهذا القيد العام (مراعاة النظام العام واحترام الآداب العامة)، إضافة إلى القيود القانونية الأخرى المفروض على الأفراد عند ممارسة الحقوق والحريات العامة، المادة (٤٤) من الدستور المؤقت لدولة الإمارات العربية المتحدة الصادر عام ١٩٧١،

[٦] راجع، المادة (٤٠) من الدستور الكويتي والتي تنص أن التعليم حق للكويتيين، وبالمقابل تقصر المادة (٢٠) من الدستور الأردني التزام الدولة على توفير التعليم المجاني للأردنيين وفي مدارس الحكومة.

على الدولة توفير حماية للمواطنين في هذه الحالات، لذلك تنص الدساتير العربية على حق المواطن في الحصول على الضمان الاجتماعي والمعونة الاجتماعية وأن تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل. [٧]

تناولت الدساتير العربية في مواد عديدة الحقوق والحريات الواجب توفيرها للمواطنين والتي من شانها تعزيز الأمن البشري مثال ذلك حق الأفراد في الحصول على الرعاية الصحية وان على الدولة توفير وسائل الوقاية والعلاج من الإمراض والأوبئة،[٨] وحيث أن الأخذ بالنظام الديمقراطي يتطلب بناء مؤسسات فاعلة لإرساء حكم القانون وتمكين الأفراد من ممارسة الأدوات التي تحقق الأمن البشري، لذلك نصت الدساتير العربية على حق الأفراد في ممارسة حرية الرأي والبحث العلمي والحق في التعبير عن الرأي ونشره بالقول أو الكتابة، وذلك في أطار القوانين الوطنية التي تتولى تنظيم كيفية ممارسة تلك الحريات بشرط إلا تضر بأمن الدولة. [٩]

ولتحقيق الأمن الإنساني وفقا لمنظور لجنة الأمن الإنساني لا بد من حماية الأشخاص في حالة انتهاك حقوقهم السياسية أو المدنية أو الاقتصادية أو تعرضهم للأفعال الخطرة أو الأعمال الإجرامية ' ويجب على الدولة تجعل ذلك من أولويتها على المستوى الوطني والإقليمي والدولي على توفير الآليات التي تحقق للإفراد الحماية القانونية، لذلك نصت جميع الدساتير على حق الأفراد في الحصول على محاكمة قانونية عادلة، وعدم جواز القبض على إنسان أو حبسه أو تفتيشه أو تحديد أقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل، وعدم تعريض أي إنسان للتعذيب أو للمعاملة الحاطة بالكرامة، ولتمكين الأفراد من التمتع بهذه الضمانات تم إنشاء المحاكم المختلفة والمؤسسات القضائية لمعاقبة مرتكبي تلك الأفعال، نذكر على سبيل المثال ما جاء في الفقرة (٤) من البند ثانيا من ميثاق العمل الوطني البحريني حيث تناولت بالتفصيل الأفعال التي تشكل انتهاكا للأمن الإنساني وقررت ما يلي: " لا يجوز بأي حال تعريض أي إنسان لأي نوع من أنواع التعذيب المادي أو المعنوي، أو أية معاملة غير إنسانية أو مهينة أو ماسة بالكرامة، ويبطل أي قول يصدر تحت وطأة التعذيب أو التهديد أو الإغراء، وبصفة خاصة، يحظر إيذاء المتهم ماديا أو معنويا. ويكفل القانون توقيع العقوبة على من يرتكب الجريمة!!! أو الإيذاء البدني أو النفسي.

إضافة إلى ذلك يجب على الدولة في سعيها لحماية الأمن الإنساني بالقوة ألا يكون الغرض من ذلك حماية امن الدولة وإنما لحماية حياة الناس من التهديدات الخطرة الأخرى ذات العلاقة بالأمن الإنساني مثال ذلك توفير جهاز الشرطة والأمن العام لمحاربة الجريمة ومنع انتشار الأسلحة ومحاربة الاتجار بالمخدرات وفي الوقت ذاته تطوير نظام التعليم، وضع اللوائح والقوانين لحماية البيئة وإنشاء نظام الإنذار المبكر لمواجهة الأزمات والكوارث والمنازعات التي تهدد الأمن الإنساني حتى يشعر الأفراد بالأمن والأمان وتحقيق الاستقرار والتنمية.

هذا الاتجاه للنهوض بالأمن الإنساني للأفراد أخذ به ميثاق العمل الوطني لدولة البحرين لعام ٢٠٠١، في ثلاثة بنود مثال ذلك البند رابعا، واجب الدولة في العمل على تنويع النشاط الاقتصادي ومصدر الدخل القومي بهدف توفير حياة كريمة للشعب، و العمل على تفادي التقلبات الاقتصادية العالمية، وبموجب البند خامسا، تسعى الدولة إلى الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والتنمية غير الضارة بالبيئة وصحة المواطن وذلك من خلال وضع إستراتيجية وطنية لحماية البيئة واتخاذ جميع الإجراءات والتدابير للحد من التلوث من مصادره المختلفة وتوفير التسهيلات للشركات الصناعية للتحول للإنتاج النظيف، وينص البند السادس من الميثاق، على دور المواطن في بحماية الأموال العامة والثروات الطبيعية بالتعاون مع السلطات العامة التي تقع عليها أيضا مسؤولية صيانتها واختيار أفضل السبل الاقتصادية لاستثمارها. [١٠]

ومن متطلبات النهوض بالأمن الإنساني وضع الإستراتيجيات الشاملة ومتكاملة والتي من شانها حماية حياة الأفراد أثناء المنازعات المسلحة وأثناء الأزمات والكوارث الطبيعية، هذا الالتزام اخذ به المشرع ا في دولة الكويت في

---

[٧] المادة (١١) من الدستور الكويتي، والفقرة (٢) من البند سادسا من ميثاق العمل الوطني لمملكة البحرين لعام ٢٠٠١، ولم يشير دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام ١٩٥٢، لحق الضمان الاجتماعي أو المعونة الاجتماعية في حالة الشيخوخة.

[٨] راجع، الباب الثاني والثالث من الدستور الكويتي الصادر في ١١ نوفمبر عام ١٩٦٢ تناولت الحماية القانونية للحقوق ذات العلاقة بالأمن البشري

[٩] المادة (١/١٥) من الدستور الأردني، والمادة (٣٦) من الدستور الكويتي، والبند (رابعا) من ميثاق العمل الوطني البحريني.

[١٠] المادة (٣١) من الدستور الكويتي، في حين لم يتطرق الدستور الأردني إلى هذا الحق الدستوري للإفراد

المادة (٢٥) من الدستور والتي تنص على أن: " تكفل الدولة تضامن المجتمع في تحمل الأعباء الناجمة عن الكوارث والمحن العامة، وتعويض المصابين بأضرار الحرب أو بسبب تأدية ولجباتهم العسكرية."[١١]

من جانب أخر، لم تتطرق القوانين العربية الخاصة بواجبات السلطة العسكرية هذه المسألة على انه من مستلزمات تحقيق الأمن الإنساني ويكملها، رغم أن المنطقة العربية عانت ولا تزال تعاني من المنازعات المسلحة الدولية والمنازعات العربية الدول العربية لأكثر من نصف قرن مما ساهم في زعزعة الأمن الإقليمي والأمن الدولي من خلال تهديد مصالح الدول الكبرى في هذه المنطقة، هذه الأوضاع من شانها تهديد حقوق الإفراد وحياتهم كما هو الحال للسكان المدنيين في الأراضي العربية المحتلة وفي العراق قبل وبعد سقوط نظام صدام وفي لبنان وفي إقليم دارفور وجنوب السودان ومناطق عربية أخرى.

يتضح مما سبق، أن حماية الأمن الإنساني بمفهومه الواسع لا يزال بعيد المنال في المنطقة العربية، بسبب العقبات التي تضعها هذه الدول على ممارسة الأفراد لحقوقهم اللصيقة بتحقيق الأمن الإنساني، من خلال الأخذ بالاتجاه التقليدي لماهية الأمن الإنساني كما سبق ذكره، إضافة إلى ذلك تقاعس دول المجتمع الدولي في أخذ المبادرات السلمية للحد من المنازعات الدولية والإقليمية في هذه المنطقة وعدم التعاون الجدي في محاربة الأعمال الإرهابية والتي تحول دون تحقيق الأمن الإنساني لشعوب في هذه الدول، بل يمكن القول أن الأوضاع الحالية تشجع بعض الحكومات الاستمرار في تقييد الحقوق والحريات الفردية باسم الحفاظ على أمن الدولة الداخلي والإقليمي في الوقت الذي تدعو الحكومة الكندية عند تعريفها لمفهوم الأمن الإنساني، دول المجتمع الدولي للعمل على منع المنازعات باعتبارها احد الأولويات الخمس لتحقيق الأمن الإنساني مما يتطلب من دول المجتمع الدولي الأخذ بها عند رسم سياستها الخارجية من أجل، العمل على منع المنازعات مع تعزيز قدرات المجتمع الدولي لمنع أو حل المنازعة، وبناء كوارد من السكان الأصليين لإدارة المنازعة المحلية دون اللجوء إلى القوة.[١٢]

ثانيا: غياب الأمن البشري أثناء المنازعات المسلحة.

من العوامل الأساسية لتحقيق الأمن الإنساني في المنطقة العربية الحد من لمنازعات المسلحة والعمل على تكثيف الجهود على كافة المستويات لإحلال السلام من خلال التعاون الدولي ووضع الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية للحد من أثار المنازعات على السكان المدنيين وبصورة خاصة على النساء، حيث المرأة تشكل أكثر من ٧٠ ٪ من ضحايا الحروب. إضافة إلى ذلك تؤدي المنازعات المسلحة إلى تعرض المرأة لشتى أنواع التعذيب الجسدي والنفسي وتتعرض لانتهاك حقوقها الإنسانية بشكل صارخ. وتعاني من فقدان الأمن الإنساني بجميع عناصره. هذا الوضع المأساوي للمرأة أثناء المنازعات المسلحة، جعل دول المجتمع الدولي تطالب بوضع ضمانات خاصة لكيفية معاملة المرأة في الأزمات والحروب الدولية والأهلية.

تجدر الإشارة، إلى أن جميع الدول العربية ملتزمة بتطبيق أحكام القانون الدولي الإنساني لكونها من الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩، والبرتوكولين الإضافيين لعام ١٩٧٧، والتي تشكل الإطار الدولي لحماية المرأة أثناء المنازعات المسلحة الدولية أو غير الدولية من أجل توفير الأمن الإنساني للنساء في ظل هذه الأوضاع التي تهدد حياتهن وكرامتهن. لذلك نخصص البنود التالية لبيان أهم الضمانات الأساسية التي من شانها تحقيق الأمن الإنساني للمرأة العربية كما قررتها هذه الاتفاقيات، والتي تنطبق على الأشخاص المحميين رجالا ونساء عملا بمبدأ عدم التمييز على أساس الجنس، وذلك على النحو التالي:

أولا: في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩

---

[١١] المادة (١٢) من الدستور البحريني لعام ١٩٧٣،

[١٢] Definition of Conflict prevention, with strengthening the capacity of the international community to prevent or resolve conflict, and building local indigenous capacity to manage conflict without violence.
For the other priorities for advancing human security see Government of Canada Foreign Ministry website http://www.dfait-maeci.ca/humansecurity/menu-easp Human Security

تضمنت اتفاقيات جنيف الأربعة الضمانات الأساسية لحماية المرأة في القانون الدولي الإنساني والتي من شانها تمتع المرأة في جميع الأحوال بمعاملة إنسانية سواء كانت ضمن أفراد القوات المسلحة أو من أسرى الحرب أو كفرد من السكان المدنيين. وتستند الحماية العامة على مبدأ عدم التمييز على أساس الجنس بالنسبة إلي الأشخاص المحميين الذين لا يشاركون مباشرة في النزاع ونبين في الفقرات التالية أهم الضمانات القانونية لتحقيق الأمن الإنساني للمرأة.

أ) المبادئ الأساسية.

أكدت المادة (١٢) من الاتفاقيتين الأولى والثانية، والمادة (١٦) من الاتفاقية الثالثة، والمادة (٢٧) من الاتفاقية الرابعة على مبدأ المساواة في المعاملة الإنسانية للأشخاص المحميين في جميع الأحوال، وبصورة خاصة تحظر هذه المواد أي اعتداء على حياتهم أو استعمال العنف معهم والحق في الاحترام لأشخاصهم وشرفهم وحقوقهم العائلية وعقائدهم الدينية وعاداتهم وتقاليدهم. ويجب معاملتهم في جميع الأوقات معاملة إنسانية دون أي تمييز على أساس الجنس، وتؤكد الفقرة الثانية من المادة (٢٧) من الاتفاقية الرابعة: " على حماية النساء بصفة خاصة ضد أي اعتداء على شرفهن، ولاسيما ضد الاغتصاب، والإكراه على الدعارة وأي هتك لحرمتهن.

ب) الحماية الخاصة للنساء الأسيرات.

أكدت المادة (١٤) من الاتفاقية على حق النساء الأسيرات في التمتع بمعاملة لا تقل ملائمة عن المعاملة التي يتلقاها الرجال الأسرى بالنسبة لحق احترام أشخاصهم وشرفهم في جميع الأحوال، مع مراعاة كونها امرأة، مما يقتضي معاملتهن معاملة خاصة. مثال ذلك ما جاء في المادة (٢٥/ ٤) المتعلقة بالشروط الواجب توافرها في مأوى الأسرى، عندما نصت على تخصيص غرف (مهاجع) منفصلة في جميع المعسكرات التي تقيم فيها أسيرات حرب مع أسرى في نفس الوقت، وأن تتوافر فيها ظروف ملائمة مماثلة لما يوفر لقوات الدولة الحاجزة المقيمة في المنطقة ذاتها.

وأكدت المادة (٢/٢٩) من الاتفاقية الثالثة، على تخصيص مرافق صحية منفصلة للنساء تستوفي فيها الشروط الصحية وتراعى فيها النظافة الدائمة في أي معسكرات توجد فيها أسيرات. ونصت المادة (٢/٨٨، ٣) من الاتفاقية الثالثة، على المساواة بين أسيرات الحرب عند الحكم بالعقوبة وأثناء تنفيذها مع المخالفات المماثلة على النساء اللائي يتبعن القوات المسلحة بالدولة الحاجزة، وأن توضع الأسيرات اللائي يحكم عليهن بعقوبات في أماكن منفصلة عن أماكن الرجال، ويوكل الإشراف عليهن إلى نساء. المادة (١٠٨). [١٣]

ج) حماية النساء في المعتقلات.

مراعاة للطبيعة الخاصة للمرأة مما يستوجب معاملة تفضيلية في بعض الأحيان، نصت المادة (المادة ٨٥ /) من الاتفاقية الرابعة، على تخصيص قاعات للنوم مستقلة للنساء اللواتي قيدت حريتهن لأسباب تتعلق بالنزاع المسلح عن أماكن الرجال، ويوكل الإشراف المباشر عليهن إلى النساء. وتوجب (المادة ٤/٧٦) من الاتفاقية الرابعة تخصيص مرافق صحية خاصة لأستعمل النساء، وتطبق القاعدة السابقة على قواعد معاملة المعتقلين. وبموجب الفقرة (٤) من المادة (٩٧) من الاتفاقية الرابعة: " لا يجوز أن تفتش المرأة المعتقلة إلا بواسطة امرأة ". ويجب على أطراف النزاع توفير هذه المعاملة للمرأة حتى وان يرد ذكرها في اتفاقيات جنيف بوضوح. [١٤]

د) الحماية العامة للنساء الحوامل والأمهات.

تلزم الاتفاقية الرابعة أطراف النزاع اتخاذ تدابير خاصة لصالح بعض الأشخاص، مثال ذلك أن تصرف للحوامل والمرضعات وللأطفال دون الخامسة عشرة أغذية إضافية تتناسب مع احتياجات أجسامهم. (المادة ٥/٩٨) وتجيز المادة (١٣٢) من الاتفاقية الرابعة لأطراف النزاع أثناء الأعمال العدائية أو أثناء الاحتلال الإفراج عن فئات معينة من المعتقلين أو إعادتهم إلي الوطن أو إيوائهم في بلد محايد، ومن هذه الفئات الحوامل، وأمهات الرضع والأطفال صغار السن....)

---

[١٣] حول الحماية الخاصة للمرأة والطفل، أنظر، Special protection of women and children, by J.De Preux, International Review of the Red Cross No 248, P.292-302, October 1985.

[١٤] المرجع السابق، فرنسواز كريل، حماية النساء في القانون الدولي الإنساني. ١٩٨٥ ص ٨ وما بعدها.

وحيث تحقيق الأمن الإنساني للمرأة يستلزم العمل على تحررها من الخوف والحاجة، فإن توفير الحاجيات الأساسية للنساء في المناطق المحتلة أو تحت سيطرة القوات المحتلة تعد في غاية الأهمية، لذلك يجب أن تصرف للأمهات الحوامل والمرضعات أغذية إضافية تتناسب مع احتياجات أجسامهم وحفاظا على صحة النساء الحوامل. وكذلك يجب أن تعهد حالات الولادة إلي أي منشأة يتوفر فيها العلاج المناسب وتقدم لهن فيها رعاية لا تقل عن الرعاية التي تقدم لعامة السكان. وتلزم الاتفاقية الدولة الحاجزة عدم نقل حالات الولادة ما دامت الرحلة تعرض صحتهم للخطر، إلا إذا كانت سلامتهم تحتم النقل.[١٥]

هـ) العقوبات الجنائية والتأديبية.

تنص الاتفاقية الرابعة على مبدأ المعاملة التفضيلية للنساء المعتقلات حتى في حالة تطبيق العقوبات الجنائية والتأديبية عليهن، مثال ذلك المادة (١١٩) والتي تنص على أنه: " لا تكون العقوبات التأديبية بأي حال بعيدة عن الإنسانية، أو وحشية، أو خطرة على صحة المعتقلين. ويجب أن يراعى فيها سنهم وجنسهم وحالتهم الصحية. " وان تحجز النساء المعتقلات اللائي يقضين عقوبة تأديبية في أماكن منفصلة عن أماكن الرجال، ويؤكل الإشراف المباشر عليهن إلى النساء.[١٦].

رغم أن اتفاقيات جنيف، لم تشير لموضوع تطبيق عقوبة الإعدام على النساء، إلا أن المادة (٧٦/ ٣) من البرتوكول الأول، تناولت هذه العقوبة الخطيرة على النساء ولكنها لم تتمكن من إلغائها كلية لتعارضها مع القوانين الوطنية في العديد من الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف. لذلك نجد أن صياغة المادة السابقة لا تضفي طابع الإلزام بإلغاء هذه العقوبة وذلك من أجل أن تحظى على موافقة جميع الدول عند النص عليها في البرتوكول، وذلك على النحو التالي: " تحاول أطراف النزاع أن تتجنب قدر المستطاع، إصدار حكم بالإعدام على أولات الأحمال أو أمهات صغار الأطفال اللواتي يعتمد عليهن أطفالهن، بسبب جريمة تتعلق بالنزاع المسلح. ولا يجوز أن ينفذ حكم الإعدام على مثل هؤلاء النسوة. "

تناولنا بإيجاز الضمانات العامة لحماية المرأة أثناء المنازعات المسلحة المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف، ورغم ذلك تؤكد تجارب الدول في الحروب المعاصرة افتقاد المرأة للأمن الإنساني والآمان لكونها كانت ولا تزال من أكبر ضحايا المنازعات المسلحة الدولية أو الحروب الداخلية في جميع مناطق العالم. لذلك أخذ واضعي البرتوكولين الإضافيين على عاتقهم تطوير وتعزيز وضع المرأة أثناء المنازعات المسلحة لتخفيف معاناتها وتوفير حماية خاصة لها كما سنرى في البند التالي.

١) في البروتوكولين الإضافيين لعام ١٩٧٧

أدت التطورات التي حدثت منذ بداية القرن الماضي في تقنيات العمليات الحربية، وخاصة بالنسبة إلى السلاح الجوي والتي أكدت بشدة الحاجة إلى تطوير القانون الدولي الإنساني أثناء المنازعات المسلحة، من أجل تأمين الاحترام وحماية الأمن الإنساني

للسكان المدنيين في هذه الحالات. ولتعزيز الحماية المكفولة لضحايا المنازعات المسلحة وعليه تم اعتماد نصوص جديدة في صورة برتوكولين إضافيين في عام ١٩٧٧ إلى اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. تتضمن الحماية العامة والخاصة للمرأة وتكمل النقص في الحماية المقررة في اتفاقيات جنيف.[١٧]

أ) الحماية العامة للمرأة.

تحظر الفقرة الفرعية (ب) من المادة (٧٥) من البرتوكول الأول، الأفعال التي تكون المرأة في الغالب ضحيتها، وتشمل انتهاك الكرامة الشخصية وبوجه خاص المعاملة المهينة للإنسان والإحاطة من قدره والإكراه على

---

[١٥] المادة (٣/١٢٧) من الاتفاقية الرابعة

[١٦] لمادة ١٢٤ من الاتفاقية الرابعة

[١٧] بلغ عدد الدول الأطراف في البرتوكول الأول الإضافي حتى عام ٢٠٠٤، ١٥٥ دولة، وبلغ عدد الدول الأطراف في البرتوكول الثاني الإضافي حتى عام ٢٠٠٤، ١٤٨ دولة.

الدعارة وأية صورة من صور خدش الحياء. بالإضافة إلى الأفعال الإجرامية الأخرى التي قد ترتكب بحق المرأة أثناء المنازعات المسلحة مما يضفي عليها الحماية الدولية أوسع مما هو عليه في ظل اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. [١٨]

وتوفر المادة (٧٦) من البرتوكول الأول حماية خاصة للمرأة ضد جريمة الاغتصاب والإكراه على الدعارة، وضد أيه صورة من صور خدش الحياء. حيث تكون المرأة أكثر عرضة لهذه الجرائم أثناء المنازعات المسلحة في جميع مناطق العالم. وتبين الحروب المعاصرة أن جريمة الاغتصاب تستخدم لإرهاب أو للحط من كرامته أو لهزيمة الجماعات التي تنتمي إليها النساء.

ولكي تحظى المرأة بالأمن ألإنساني بمفهومة الواسع بموجب القانون الدولي الإنساني يجب أن تتعاون الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف والبرتوكولين الإضافيين، في احترام جميع الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية. والأهم من ذلك أن يصبح تطبيق أحكام القانون الدولي الإنساني التي تمنح النساء حماية خاصة التزاما حقيقيا وهى مسؤولية الدول الأطراف في المنازعات المسلحة وكذلك جميع دول المجتمع الدولي من خلال تقديم مرتكبي الجرائم التي تمس كرامة المرأة وشرفها وبصورة خاصة جريمة الاغتصاب والإكراه على الدعارة وغيرها من جرائم العنف الجنسي ضد المرأة أثناء المنازعات المسلحة الدولية والداخلية والالتزام بمحاكمة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة، التي تعتبر جرائم حرب، أمام المحاكم الوطنية.

ولعل الأحكام التي صدرت مؤخرا من المحكمة الجنائية الدولية لمجرمي الحرب في يوغسلافيا السابقة وفي رواندا ساهمت في تفعيل الأمن الإنساني للنساء من خلال القانون الدولي الإنساني واستطاعت أن تضع حدا لمعاناة النساء ووقف جميع الانتهاكات حتى يتحقق الأمن والآمان للنساء بموجب القانون الدولي الإنساني أثناء المنازعات المسلحة حيث المرأة في أمس الحاجة إلى الأمن لها ولأسرتها.

ثالثا : مقترحات عامة للنهوض بالأمن الإنساني .

تعاني النساء في المنطقة العربية من انتهاك حقوقهن الإنسانية بسبب المنازعات المسلحة الدولية وغير الدولية ومن الصراع العربي الإسرائيلي، منذ حوالي نصف قرن إضافة إلى الحروب الدولية وتزايد الإعمال الإرهابية في غالبية الدول العربية مما يتطلب العمل على نشر أحكام القانون الدولي الإنساني بشكل لا يقل عن معرفتنا عن أحكام القانون الوطني ، في هذا الصدد نرى، أن الأوليات الخمسة كما حددتها الحكومة الكندية لماهية الأمن الإنساني قد تساهم في النهوض بالأمن الإنساني قبل وأثناء المنازعات المسلحة ويجب على دول المجتمع الدولي العمل بها كأساس للسياسة الخارجية للدول لكي تشكل الإطار العام لحماية السكان المدنيين من خلال بناء الرغبة الدولية وإيجاد الوسائل والقدرات للحد من الضحايا البشرية للمنازعات المسلحة.

وحيث أن المرأة العربية بحاجة ماسة إلى الحماية ضد الاغتصاب والعنف والتشرد والتعذيب النفسي بسبب فقدان الزوج أو الابن أو الأب أثناء المنازعات المسلحة نتيجة ازدياد الأعمال الإرهابية وعمليات الخطف والقتل الذي تتعرض لها النساء ، إضافة إلى غياب الأمن والآمان في غالبية الدول العربية، هذه الانتهاكات المتعلقة بحقوق المرأة تتطلب من الدول دراسة اقتراح الحكومة الكندية في كيفية النهوض بالأمن الإنساني في المنطقة العربية وذلك عند رسم سياساتها الخارجية إذا كانت الدول العربية جادة في تحرير الإنسان العربي من التهديد المستمر لحقوقه الأساسية وسلامته وبقائه.

استمرار الأوضاع غير المستقرة في المنطقة العربية يتطلب من الدول العربية التحرك السريع على المستويين الإقليمي والوطني وتتبني استراتيجيات لتوفير الحماية القانونية للسكان المدنيين وبصورة خاصة توفير الإطار العام للأمن الإنساني للنساء والأطفال وكبار السن والمجموعات المستضعفة الأخرى من ضحايا النزاعات المسلحة، حيث تكون المرأة بصورة خاصة الطرف الأكثر تضررا من فقدان الأمن الناتج عن المنازعات المسلحة، ومن غياب الآليات المساعدة للعمليات السلمية والنقص في الكوادر البشرية الوطنية المؤهلة لإدارة هذه العمليات أو لمحاربة الإعمال الإرهابية التي تحصد الإفراد بشكل خطير وتهدد سلطة القانون والنظام في هذه المنطقة.

---

[١٨] للضمانات الأساسية الأخرى، راجع، الفقرات من ٢ إلي ٨ من المادة (٧٥) من البرتوكول الأول، والتي تتضمن حماية شاملة للأشخاص الذين يقبض عليهم أو يحتجزون أو يعتقلون لأسباب تتعلق بالمنازعات المسلحة.

٢) تفتقر غالبية قوانين الجزاء العربية لأية حماية قانونية مستقلة لضحايا المنازعات المسلحة من النساء العربيات، وإلي ألآليات الفاعلة لتوفير الحماية القانونية الواجب إتباعها في هذا الشأن لتحقيق الأمن الإنساني للمرأة بصورة خاصة في ظل غياب سلطة القانون والنظام في هذه الدول أثناء المنازعات المسلحة، مما يعرضها لشتى أنواع المعاناة النفسية والجسدية بشكل يومي بحيث أضحى تحقيق الأمن الإنساني بمعنى حماية الحياة والكرامة لكل إنسان من خلال العيش بأمن وسلام والتحرر من الخوف والحاجة لا يزال حلما بعيد المنال للعديد من النساء العربيات في الدول التي تعاني بصورة خاصة من المنازعات بين الجماعات المسلحة التي تتصارع على السلطة من خلال اللجوء إلي الأعمال الإرهابية والتصفيات الجسدية. [١٩]

٣) لم تستطع منظمات المجتمع المدني لأسباب قانونية وسياسية واقتصادية القيام بدورها في تعزيز وتطوير الأمن الإنساني في المنطقة العربية بسبب غياب الوعي القانوني المتعلق بالقانون الدولي الإنساني والذي ترك رغم جسامة المسؤولية لجمعيات الهلال والصليب الأحمر الوطنية بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر حيث تتولى تقديم الخدمات الإنسانية أثناء المنازعات المسلحة للسكان المدنيين والسكان النازحين والأطفال وغيرهم من ضحايا المنازعات المسلحة في المنطقة العربية.

٤) غياب الأمن الإنساني لمعظم فئات المجتمع يتطلب توحيد جهود منظمات المجتمع المدني في الدول العربية التي لديها الإمكانيات المادية والبشرية بالتعاون مع المنظمات الدولية التي تعمل في مجال تعزيز الأمن الإنساني بهدف تطوير المبادئ القانونية المعمول بها في الدول العربية للنهوض الأمن الإنساني والتي كثيرا ما يضحى به باسم الحفاظ على الأمن الوطني، أو بعبارة أصح أمن السلطة الحاكمة والأخطر من ذلك تجاهل الأمن الإنساني كليا أثناء المنازعات المسلحة أو عدم تطبيقها بسبب استمرار سريان قوا نبن الطوارئ والأحكام العربية لأكثر من ربع قرن في غالبية الدول العربية.

٥) مراجعة الحماية الدستورية والقانونية المتعلقة بتعزيز الأمن الإنساني في غالبية قوانين الدول العربية لتفعيل المبادئ الدستورية من ناحية وإلغاء القيود القانونية التي تحد من ضمانات حماية الأمن الإنساني للأفراد في الدول العربية من ناحية أخرى ، والعمل على تفعيل دور منظمات المجتمع المدني لتمكينها من المشاركة في تطوير وتعزيز الأمن الإنساني حتى لا تعدو الحقوق والحريات العامة للأفراد من المحظورات كما هو الحال علية الآن في هذه المنطقة من العالم ، لكون الإنسان العربي بحاجة ماسة إلى تطبيق الأمن بمفهومه الواسع وبصورة خاصة الأمن الإنساني الغير مرتبط بأمن الدولة حتى لا تصبح تطبيق تلك الحقوق أداة سياسية ونفعية بيد السلطة الحاكمة من حيث مشروعيتها أو كيفية ممارستها في الدولة.[٢٠]

---

[١٩] The Government of Japan defined Human Security as: " … the preservation and protection of the life and dignity of individual human being, Japan hold the view, as do other countries, that human security can be ensured only when the individual is confident of a life free of fear and free of want." Tukio Takasu. Third Intellectual Dialogue on Building Asia's Tomorrow. Bangkok, June 19, 2000

[٢٠] راجع، دراسة قدمت لمؤتمر المرأة العربية، بعنوان الحماية المرأة العربية والمنازعات المسلحة – سبل التمكين من الحماية الدولية، د. بدرية عبد الله العوضي، دولة الكويت / ٢٠٠٤

التسامح كأحد سبل تحقيق الأمن الإنساني في الدول العربية

روان فضايل بهو

تمهيـــــــــــد:

ينبع اهتمام مبدأ ومنهج الأمن الإنساني بالتسامح بكونه طريقة أو خطة قابلة للعمل من أجل تحقيق الأمن الإنساني في العالم.

ونحن بدورنا في المركز الإقليمي للأمن الإنساني نهتم بتعزيز التسامح في الدول العربية وتضمين قيمها ضمن المؤسسات. ويتأتى هذا من التزامنا بتقوية الأمن الإنساني في المنطقة ومواجهة التهديدات التي تعيق انتشاره. وإضافة إلى ذلك، أدت الأحداث الأخيرة في العالم إلى الوصول إلى مرحلة جديدة تتسم بعدم التسامح، مما يؤدي بدوره إلى تهديد الأمن والسلام الدوليين نتيجة لممارسات عدم التسامح.

وفي الحقيقة، لقد بدأ عمل المركز بهذا الإطار – نشر الوعي في مجال التسامح – في شهر تشرين أول/ أكتوبر من عام ٢٠٠٣ عندما عقدنا مؤتمراً إقليمياً حول قيم التسامح وقد كنت أنا بدوري مسؤولة عن ملفه في إطار التحضير والتنظيم. وقد كان المؤتمر ناجحاً في عدة أمور. أولاً: نوعية الخبراء والمتحدثين، ثانياً: اتساع حجم المشاركة الذي تضمن جميع الدول العربية ، ثالثاً: المواضيع والعناوين التي تم مناقشتها في المؤتمر، رابعاً: النقاشات التي دارت ضمن جلسات المؤتمر والتي عكست وجود أرضية حرة للمشاركين للتعبير عن أفكارهم وتبادل وجهات النظر على الموضوع وأبعاده.

والآن أصبحت الفرصة مؤاتية لمشاركة عمل المركز الإقليمي للأمن الإنساني في هذا الحدث المهم. وتنبع أهمية هذا المؤتمر في مجال الأمن الإنساني في العالم العربي من حقيقة كونه، أولاً: يُنَظم معاً من قبل منظمة اليونسكو/المقر الرئيسي والمركز الإقليمي للأمن الإنساني مُجسداً التعاون بين منظمة دولية ومنظمة إقليمية. ثانياً: إن هذا الحدث يعتبر مهماً أيضاً في هذه المرحلة من عملنا لأنه يسلط الضوء على الوضع الراهن ويستعلم عن وضع الأمن الإنساني في العالم العربي وأبعاده. ثالثاً: يعطي الفرصة لمشاركة خبراء، ومتمرسين وأكاديميين وممثلين عن المنظمات الدولية (الحكومية) والمنظمات غير الحكومية على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية. إضافة إلى ذلك كله، يوفر هذا الحدث فرصة ثمينة لتسليط الضوء على الأفكار الخاصة بالتسامح وعلاقته بالأمن الإنساني بالاعتماد على التجارب السابقة والدروس المستفادة من عمل المركز.

وبالرغم من حقيقة أننا نستطيع أن نفكر بالتسامح بكونه نتيجة تفترض مسبقاً وجود مجتمع مفتوح ومتعدد وديمقراطي بحيث تحترم الحريات المدنية وحقوق الإنسان، إلا أنني، وفي هذه الدراسة، سأركز على مفهوم الأمن الإنساني ومن ثم أصِله مع التسامح معتبرةً الأخير شرطاً مسبقاً لتعزيز ونشر الأمن الإنساني في العالم العربي.

وقفـــات حـــول مبـــــدأ ومنهجيـــــة الأمـــــن الإنســــاني:

إن أحداث وأشكال الصراع والحرب الدوليين قد تغير في سنوات التسعينات من القرن الماضي (القرن العشرين). ويلاحظ المراقبون في هذه المرحلة، والتي تعرف في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، أن الزيادة في أمن الدولة التقليدي قد رافقه هبوط في أمن العدد الأغلب من البشر في العالم. وقد كان ذلك واضحاً في حقيقة كون ٩٠% من الحروب تكون ضمن الدول وليس بين هذه الدول. وقد أدى هذا إلى قتل ملايين من الناس في هذه الحروب منذ التسعينات وحتى الآن كان أغلبهم من المدنيين. إن المدنيين يصبحون وبتزايد أهدافاً وأدواة للحروب الأخيرة [١]. إنهم يعانون من الحروب الأهلية، الاعتداءات السياسية لدولٍ معادية، أو إخفاقات الدول الضعيفة. كما يعاني المدنيون من خرق لحقوق الإنسان وممارسات الحرب مثل استخدام الأطفال كجنود وجرائم الإبادة الجماعية والتطهير العرقي واستخدام الأسلحة الخفيفة والصغيرة والألغام ضدهم.

---

[١] ص ٢ ، Freedom from Fear, Canada's Foreign Policy for Human Security

وقد تساءل عدد متزايد من المحللين أن هذه الطبيعة المتغيرة للحرب يتطلب تغييراً بدوره في التفكير الأمني. وقد اصبحت الحاجة ملحة إذن إلى مفهوم (ومنهج) جديد للأمن ليفسر ما يواجهه العالم، مع أن الأمن التقليدي بين الدول يبقى حيوياً لتحقيق أمن الناس.

إن التركيز الأساسي لسياسة الأمن طبقاً لمبدأ الأمن الإنساني يجب أن يكون قائماً على حماية الناس أكثر من – فقط الاهتمام بالتكامل السياسي والعسكري والحدودي (السيادي) للدول. ومن الجدير بالذكر أن هذه الفكرة المركزية تم الأخذ بها وتفصيلها من قبل لويد أكسوورثي وساداكو أوجاتا وآخرين. وفي هذا الخصوص تحدى كوفي أنان في بداية القرن الواحد والعشرين قائلا: " يجب أن نضع الناس في المركز في كل ما نعمله" [٢] . كما أن هذا المبدأ هو أحد المبادئ المؤسِسَة للدول الثلاث عشرة لشبكة الأمن الإنساني والتي تتضمن: النمسا، كندا، تشيلي، اليونان، ايرلندا، الأردن، مالي، هولندا، النرويج، سلوفانيا، جنوب إفريقيا، سويسرا وتايلاند.

إن جذور مفهوم " الأمن الإنساني "، ترجع إلى تأسيس اللجنة الدولي للصليب الأحمر في سنوات التسعينات من القرن التاسع عشر، عندما بدأت فكرة أمن الناس تأخذ الاهتمام العالمي المطلوب.[٣] ثم قويت هذه الفكرة فيما بعد في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومواثيق جنيف.

هذا وقد استخدم مصطلح " الأمن الإنساني" لأول مرة في التقرير السنوي لبرنامج الأمم المتحدة التنموي لعام ١٩٩٤ [٤]، و قد عُرِّف بأنه نتاج لسبعة أبعاد للأمن: الاقتصادي، والغذائي، و الصحي، و البيئي، والشخصي، والمجتمعي والسياسي. وقد ركزت كندا ودول أخرى مثل النرويج عملها في مجال الأمن الإنساني لحماية الناس من العنف وتوفير الأمان لهم.[٥]

ويُعرَّف الأمن الإنساني حسب لويد أكسوورثي، وزير الخارجية الكندي السابق، بأمن الناس من التهديدات المحاطة بهم، العنيفة منها وغير العنيفة. وهو يعني حالة تتميز بحرية الأفراد من الخوف من التهديدات المحاطة التي تهدد حقوقهم، أمنهم وحياتهم. أما على مستوى السياسة، فهو يعني القدرة على حماية الناس الأبرياء والمدنيين المحاصرين في مناطق الحرب. كما يعني أيضاً إنهاء استخدام الأسلحة التي تساهم بدورها في جعل النزاعات أكثر قسوة وأكثر فتكاً وقتلاً. والأمن الإنساني يعني إضافة إلى ذلك، أن لا يكون المرء تحت سيطرة العنف الذي يصاحب الجريمة المنظمة والإرهاب.

ويتضمن الأمن الإنساني – كخطط عمل– قضايا مثل محاربة ووقف ومنع ظواهر مثل: انتشار الأسلحة الخفيفة والصغيرة، و الألغام والألغام ضد الأفراد، واستخدام الأطفال كجنود أو محاربين ومحاربة الجريمة المنظمة والتجارة غير المشروعة. كما يتضمن تعزيز حقوق الإنسان، تقوية الديمقراطية، دعم الحكم الصالح المحاسبية وتعزيزهما، منع النزاعات، تعزيز آليات الحوار والتسامح واحترام الآخر، صنع وحفظ السلام، الأمن العام وحماية المدنيين، تعزيز القانون الجنائي الدولي (المحكمة الجنائية الدولية)،... الخ.

العلاقـــــة بيـــــن الأمـــــن الإنســــــــاني والتســـــامح:

يُنظر للأمن الإنساني كمنهج يكون الاهتمام فيه منصباً على الأفراد بدلاً من الاهتمام بالأبعاد الحدودية والسيادية والسياسية والعسكرية والذي عن طريقه تُوظَّف السياسة لتخدم الناس بدلاً أن تخدم السياسة نفسها. وقد كان يقتصر تعريف الأمن في مرحلة الحرب الباردة، بحسب السيد كوفي أنان، على القوى العسكرية وتوازن الرعب، أما اليوم، فإن مفهوم "الأمن" يتطلب أكثر من حالة عدم وجود نزاع [٦] . وما يعتبر حقيقة تقدماً في التفكير هو أن منهج الأمن الإنساني لا يتعامل فقط بنتائج أو تداعيات النزاعات العنيفة وغير العنيفة مثل المساعدات الإنسانية، ولكنه حقيقة يذهب بعيداً عن ذلك بتبني معايير وقائية من خلال مجابهة جذور المشاكل والعوامل الرئيسية التي تؤدي إلى النزاعات والحد منها من أجل بناء السلام والأمن.

---

[٢] نفس المرجع، ص ١٦ .

[٣] Human Security: Safety for People in a Changing World .

[٤] المقدمة بقلم Lloyd Axworthy ."Human Security and New Diplomacy

[٥] نفس المرجع.

[٦] توطئة، "Human Security and New Diplomacy"

وهنا نستطيع أن نجد العلاقة ما بين التسامح والأمن الإنساني في أنه يُنظر إلى أن عدم تحقيق التسامح يعتبر عاملاً كامناً لتصعيد الصراعات الداخلية وتلك التي بين الدول. كما أن عدم التسامح - الذي يصاحبه نقص الفهم المتبادل والحوار وتجاهل النظم السياسية في ظل غياب حقوق الإنسان وحكم القانون - يُرى كتهديد رئيسي لأمن البشر عالمياً. والتي هي تعتبر أسباباً رئيسية لأغلب الصراعات (العنيفة منها وغير العنيفة) التي تحدث داخل الدولة أو ما بين الدول.

ومن ناحية أخرى، فإنّ تبني قيم التسامح ومنهجه الايجابي وتضمينه ضمن النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية، يُعتبر أداة ناجعة من أجل تطوير الأمن الإنساني وثقافة السلام مما يؤدي إلى تحرير الناس من خوفهم من العنف وحالات عدم الاستقرار السياسي.

فعندما يتبنى الأفراد والمجتمعات قيم التسامح، تصبح هذه القيم متكاملة في سلوكياتهم والذي بالمقابل سيؤثر على حياتهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية. هذا ويجب أن تترجم هذه القيم إلى تشريعات وقوانين في المؤسسات والحكومات لتُراقب بأنظمة الشفافية المرعية. إن هذا سيؤدي بشكل كلي إلى تجسير الفجوات الثقافية والدينية والعرقية والذي بدوره يؤدي إلى منع العنف الذي يترافق مع الحروب والنزعات الداخلية والعداءات المجتمعية. إن هذه البيئة الايجابية ستؤدي بالنتيجة إلى تقوية السلام والعدالة والأمن على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

إن جون لوك وجون ستيورات ميل و آخرين من مفكري الحريات المدنية قد طرحوا أن التسامح يفترض شرطاً مسبقاً وهو الوصول إلى قيمة الفردية،وسلطة الفرد وحريته في الاختيار. إن المجتمع المتسامح يميل أكثر ليكون مبدعاً وخلاقاً لأن هذا المجتمع يكون مفتوحاً لاكتشافات جديدة من الحقيقة كما يكون مفتوحاً لرؤى جديدة. إضافة إلى ذلك، فإن المجتمع المفتوح يوسع مخزون التجربة البشرية وينتج ثقة متبادلة وتعاون. إن هذا المجتمع يميل إلى كونه مجتمعاً يكون أكثر ميلاً للسلام و أقل حقداً ومنافقة و ازدواجية ، كما سيكون أقل تصلباً وكراهية ،واقل ميلاً إلى التطرف والتعصب.

إن باحثي العلوم الإنسانية قد تعاملوا دائماً مع التسامح كمبدأ يتطلب المسامحة لأفق واسع من القيم الأخلاقية والمعتقدات والذي يعطي للأفراد والمجموعات فرصة للتعبير عن تنوعاتهم، ومعتقداتهم وممارسات وأساليب حياتهم.

أشباح عدم التسامح:

إنه من غير المجدي حصر التسامح بالدين. إن هذا يؤدي حقيقة إلى تقليل العلاقة الإستراتيجية بين التسامح والسلام العالمي والذي يتضمن عوامل عديدة أكثر من عامل الدين.

وقد تنادي الديانات – ضمن أدوارها الهامة – بالتسامح والمساواة لجميع البشر. وتشكل الأديان مصدراً مهماً للتسامح يأتي مصدر قوته من مصدر إلهي. فقد التقت المسيحية والإسلام على سبيل المثال لتكريم البشر على أساس العدالة والمساواة وعلى نداءاتهما الإلهية للخير، والمحبة، والسلام. إضافة غلى ذلك، فقد ساعدت الديانات البشر للوصول إلى المعرفة وفيما بعد الحقيقة عن الوجود والخلق. لقد ساهمت الديانات في تعزيز التسامح على المستوى العالمي.

وعلى الرغم من أدوار الديانات في صنع السلام وفي تعزيز التسامح عالمياً، إلا أن أمثلة عديدة من ممارسات عدم التسامح، بما فيها النزاعات والحروب وغياب التعايش انتشرً – وللأسف- ما بين مجموعات تدين بديانات مختلفة خلال مراحل تاريخية سابقة وحتى الآن. ويكمن السبب وراء ذلك هو تركيبة معقدة تبدأ من حقيقة كون المعتقدات والأديان تلمس جوهر الإنسان وتحدد آراءنا عن العالم وتعكس الزوايا التي نرى فيها بعضنا البعض. وعادة ما يتشابك أتباع الأديان مع العوامل الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والعرقية، والثقافية، والنفسية.. إن هذه الصور بتراكيبها- بالنتيجة- يتم المبالغة بالحديث عنها ضمن وسائل الإعلام من أجل جذب الرأي العام وتصلب السياسيين لحفظ القوة السياسية. ولأننا نعيش في عصر العولمة والذي يتميز بتطور سريع في مجالات الإلكترونيات والتكنولوجيا والاتصالات والأسواق المفتوحة والاستثمار الدولي، فإن أية مشكلة أو ظاهرة أو قضية سوف تعتبر دولية أو عالمية، وبالتالي تصبح أوسع وأصعب لكي تحل.

وبالنتيجة، فإن مساهمة الأديان في السلام الدولي تتصل بعوامل أساسية ومتنوعة:

١- الفهم الإنساني وترجمته هذا الفهم في الأديان يعتمد على الزمان وظروفه على الرغم من كون حقيقة الأديان هي حقيقة مطلقة بنفسها.

٢- إن التسامح هو مجموعة من المبادئ طبقاً لقرارات اليونسكو في المؤتمر العام ضمن الجلسة الثامنة والعشرون ، خلال المدة ما لين ١٠/٢٥ إلى ١١/١٦ من عام ١٩٩٥ والتي تعرف بإعلان لمبادىء التسامح وخطة عمل المتابعة في عام التسامح للأمم المتحدة.

٣- الإدارة الديمقراطية الوطنية للأديان، والمعتقدات، والأقليات والطوائف ضمن آليات قابلة للعمل والتي تسمح بمشاركة ووصول جميع المدنيين لعمليات صنع القرار والموارد الاقتصادية، وفوق ذلك كله، الاهتمام أن يسري حكم القانون على جميع المواطنين.

٤- نظم العدالة الدولية طبقاً لمبادئ وقرارات الأمم المتحدة.

إن ظاهرة عدم التسامح تمتد وإلى الآن خارج حدود الدين. وهذه الظاهرة تتنوع لتبدأ من الثأر القبلي القديم لتصل – بدهشة – إلى الأطفال وهو يضايقون بعضهم بعضاً في الملعب [٧] . إن التسامح يرتبط بجميع مناحي حياتنا وفهمنا المختلف لهذه التنوعات.

إن التسامح هو عملية متكاملة من المعرفة، والفهم واحترام "الآخر"، الذي يختلف عن "الأنا" في فهم الدين، والمعتقد، والطائفة، ... الخ. إن التسامح لا يعني القبول المؤقت للآخر، ولكنه يعني عملية مستدامة تبدأ من سلوك لتستمر بكونها واجب.

إن التسامح يساعد الأفراد والمجتمعات لتكون مبدعة ومنافسة في الاتجاه الايجابي. إن التسامح يساعدنا جميعاً أن نتعلم من بعضنا. إن التسامح وثقافة الحوار يفتح عقول الناس ويجعلهم يتخلصون من التعنت والتصلب.

مســـــاهمات المواثيـــــق الدوليـــــة من أجـــــل الســـــــــــلام:

من أجل إنهاء التمييز من جميع أشكال عدم التسامح ومن أجل الوصول إلى السلام الدولي والعدالة والاستقرار، تم إنشاء الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية لتؤكد على الأمن والسلام الدوليين، والحرية الفردية واحترام الحقوق طبقاً للميثاق.

وقد تبع ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٤٨ ليؤكد القيم النبيلة لحقوق الإنسان لجميع البشر والتي تتضمن حق تقرير المصير، حق الحياة، حق المساواة في القانون، حرية التفكير والحركة، الرأي والمعتقد... الخ. إن هذه المفاهيم تم التأكيد عليه من جديد ضمن ميثاق الحقوق السياسية والمدنية، وميثاق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الميثاق الدولي ضد التعذيب، ميثاق ضد جرائم الإبادة الجماعية، بروتوكولات جنيف، الميثاق الدولي لحقوق الطفل، ميثاق إنهاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة [٨] ، إضافة إلى مساهمات الوكالات التابعة للأمم المتحدة.

إن الجهود الدولية التقت معاً على أهمية التسامح عن طريق تعريف التسامح طبقاً للمؤتمر العام لليونسكو، ١٠/١٥ إلى ١١/١٠ عام ١٩٩٥.

في الفقرة ١، إن التعريف يحدد معنى التسامح: "التسامح هو احترام، قبول وتقدير التنوع الغني لثقافات العالم، وأشكال التعبير وطرق كوننا بشر. إن التسامح يقوى بالمعرفة، والانفتاح، والاتصال، وحرية الفكر، والمعتقد. إن التسامح هو التناغم في الاختلاف".

ويستمر التعريف ليشرح بأن التسامح ليس فقط واجب؛ إنه : "متطلب سياسي وقانوني. إن التسامح، هو فضيلة تجعل السلام ممكناً، تساهم في تغيير ثقافة الحرب إلى ثقافة السلام."[٩]

---

[٧] منشور حول اللقاء بين الديانات الثلاثة المسيحية و اليهودية و الإسلام، ١٩٩٩ .

[٨] انظر http://www.hrweb.org/legal/undocs.html .

[٩] انظر http://unesdoc.unesco.org/images/0010/001018/101803e.pdf .

إن التسامح، طبقاً لليونسكو، ليس تقبلاً، أو تكبراً، أو قبولاً. " إن التسامح، فوق كل ذلك، هو سلوك فاعل يميز بمعرفة حقوق الإنسان العالمية والحريات الأساسية للآخرين. ولا يمكن في أي ظرف كان أن يستخدم لتبرير خرق هذه القيم الأساسية. إن التسامح يجب ان يتم ممارسته من قبل الأفراد، والمجموعات والدول".

إن التعريف يتحدث عن التسامح كمسؤولية والتي تحافظ على حقوق الإنسان، والتعددية (والتي تتضمن التعددية الثقافية)، والديمقراطية وحكم القانون. إنها تتطلب رفضاً للتشدد المطلق وتؤكد المعايير المثبتة آليات حقوق الإنسان الدولية". كما يزيل التعريف أي سوء فهم في ممارسة التسامح: " إن ممارسة التسامح لا يعني تحمل غياب العدالة الاجتماعية لترك أو إضعاف معتقد الفرد. وهو يعني أن الفرد حر في التزامه بمعتقد معين وهو يقبل بالتزام الآخرين بمعتقداتهم. وهو يعني قبول حقيقة أن البشر يتنوعون طبيعياً في مظهرهم، وحالتهم، وتعبيرهم، وسلوكهم، وقيمهم، كما أنهم يملكون الحق في توافقهم مع السلام ويكونون كما هم. وهو يعني أيضاً أنه يجب أن لا تُفرض آراء الفرد عليه من قبل آخرين".

إن الفقرات، ٣ و٤ و ٥ تتحدث عن التسامح من أبعادٍ سياسية، واجتماعية، واقتصادية لسياسة التسامح.

" إن التسامح على مستوى الدولة يتطلب تشريع عادل غير مجزئ، فرض القانون وإتباع العمليات (الأنظمة الإدارية والقضائية" [١٠]. إن هذه الفقرة تقوي أيضا فكرة أن التسامح يتطلب فرص اجتماعية واقتصادية متواجدة لكل فرد بدون تمييز". إن الفقرة تؤكد أن التسامح هو واجب على مستوى الحكومة/الدولة والتي ضمنها يكون واجباً على الدول المصادقة على مواثيق حقوق الإنسان كما يجب عليها أيضاً أن تشرع قوانين جديدة من أجل تأمين المساواة في المعاملة والفرص.

إن الفقرة ٣ تؤكد أن التسامح ضروري أكثر من قبل في زمن عولمة الاقتصاد والتسارع المتزايد للحركة، والاتصال، والتكامل والاعتمادية المتبادلة، الهجرات الضخمة... الخ.

إن الفقرة ٤ تؤكد أن التعليم هو أكثر أداة فعالة لمنع عدم التسامح. كما تستمر الفقرة نفسها في التأكيد على أهمية التسامح لكي يعتبر: " أمراً طارئاً" [١١]. والتسامح مهم لمنع المصادر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية لعدم التسامح، والتي تعتبر جذور للعنف والقطيعة. وهنا يتضح العلاقة ما بين التسامح والأمن الإنساني.

إن هذا التعريف يعتبر مرجعاً ومادة خلفية للجميع : للأفراد، والمجتمعات، والدول في محاربة عدم التسامح. إن أهمية التعريف ينبع من نواحي كثيرة:

١- إن مصدر التعريف هو وكالة تابعة للأمم المتحدة، وهي اليونسكو، وبالتالي هو مصدر دولي للمعرفة والإعلان متمثلا من الدول الأعضاء في هذه المنظمة.

٢- يعتبر التعريف متضمناً وشاملاً لجميع تركيبات التسامح. وإن التعريف يؤكد أن التسامح ضروري بين الأفراد وعلى مستوى العائلة والمجتمع. كما يقترح أن التسامح هو سياسة يجب تبنيها وهو واجب يجب عدم خرقه من قبل الدول. ويتضمن التسامح علاقة متبادلة ومستمرة للحقوق الواجبات بين الأفراد والمجتمعات، الدول وبين الحضارات.

٣- وهو يقترح آليات جديدة وخطط عمل لدعم وتطبيق بحوث العلوم الاجتماعية والتعليم وحقوق الإنسان وثقافة عدم العنف.

٤- وهو يعتبر عدم التسامح كمصدر لغياب الاستقرار، والعنف والنزاعات الكامنة. وهو يؤكد أنه بدون التسامح، لا يكون هناك سلام، ولا تنمية سياسية ولا حقوق إنسان أو ديمقراطية واليت أهداف الأمن الإنساني.

المســـــؤولية الدوليـــــــة للتســـــــــامح كطريقـــــة للوصـــول إلى الأمن الإنساني:

[١٠] نفس المصدر السابق

[١١] نفس المصدر السابق

إن الأفراد والمجتمعات والدول يجب أن تهتم بمسؤوليتها اتجاه جميع البشر واهتمامها بكوكب الأرض. كما يجب أن لا تمنع الاختلافات بين البشر انخراط الجميع في المصلحة العالمية. إن الفرصة لا زالت مؤاتية لتأسيس نظام دولي ناجع يعمل من أجل إيجاد قيم عالمية.

لكن هذا المشروع مهدد من قبل التوترات العرقية والدينية والاقتصادية والاجتماعية. وهذا يسلط التركيز على التسامح والتعايش الديني ليتحدى هذا المشروع ويفشله. كما أن الممارسات السياسية للدول يجب أن تكون ترجمة لسياسات وعمليات صنع قرارات أكثر منطقية. نحن كأفراد ودول يجب أن نلزم أنفسنا إلى الوصول إلى ثقافة اللاعنف واحترام حياة جميع البشر.

إن الظروف التي يواجهها العالم الآن: العولمة، والاعتمادية المتبادلة، والهجرات الكبيرة والنزاعات الداخلية والنزاعات ما بين الدول والتي تعتبر تحديات للمفكرين، والكتاب، والسياسيين، والصحفيين، ورجال الدين والإعلام من أجل العمل معاً ضمن أطر العدالة والسلام واحترام الحياة للجميع.

الأوضــــــاع في الـــــدول العربيــــــــة في مجال الأمن الإنساني والتسامح:

يواجه العالم العربي (٢٢ دولة، الأعضاء في الجامعة العربية) اليوم تحديات كثيرة. إن الكثير من هذه التحديات ذُكرت في تقرير التنمية البشرية العربية ٢٠٠٢. إن هذا التقرير والذي صدر عن برنامج الأمم المتحدة التنموي (UNDP) يعتبر مهماً جداً في مجال التقييم الذاتي. وعلى عكس كثير من الوثائق، فإنه– وتحت عنوان: ايجاد الفرص لأجيال المستقبل– قد نتج عن تعاون العديد من المفكرين والمبدعين العرب والذي يؤكد على نية جديدة وخيِّرة ومبادرة غير مسبوقة لدراسة مجتمعاتهم وعمل تقرير عن وضع دولهم بطريقة شفافة.[١٢]

وبالنتيجة، فإن هذا التقرير يحفز صانعي القرار والخبراء والمسؤولين والمتمرسين ليفكروا بطرق واستراتيجيات لمجابهة تحديات جديدة في العالم العربي. كما أن التقرير لا يحمل اللوم لمشاكل العالم العربي عمن هم في الخارج. ولكنه يتعامل مع المشاكل من جذورها. إن المنطقة تعاني من نقص في التنمية البشرية والاقتصادية ناتج عن اتساع الفجوات ما بين الحريات والمساواة في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة والمعرفة والتي تترافق جميعها مع السياسات الحكومية التي تعيق النمو الاقتصادي والحكم الرشيد.

وفي عام ٢٠٠٣، فقد أصدر برنامج الأمم المتحدة التنموي تقرير آخر تحت عنوان: بناء مجتمع المعرفة. وأخذاً بعين الاعتبار للثلاث عوامل التي ذُكرت في التقرير السابق، يشير أن هذه العوامل الثلاث لا زالت قائمة، حتى أنها قد تكون أسوأ وخاصة فيما يتعلق في بعد الحرية.[١٣] ولكن التقرير يؤكد أن المعرفة ممكن أن تساعد المنطقة لتوسيع الحريات الفردية وتقوي القدرة لضمان الحريات من خلال الحكم الرشيد وتحقيق أهداف أخلاقية للبشر من العدالة والكرامة الإنسانية والسلام.

وباعتبار النقاط السابقة الواردة في التقارير السابقة، فإننا سنرى أن هذه الظروف تساهم بسهولة في إيجاد أرضية من عدم التسامح وتسمح بوجود مدى أقل للحوار بين الأفراد والمجموعات وبين هؤلاء وحكوماتهم. وفي نفس الوقت، إن نفس هذه البيئة السلبية تعيق الأمن الإنساني في المنطقة. إن هذه الحالة المعقدة تؤثر على المشاكل عبر العربية والتي تتسع خارج هذا النطاق ليكون عدم التسامح وعدم وجود الحوار ورفض التعايش مسببات لسلوك أكثر سلبية مثل التطرف، والعنف، والإرهاب بين المنطقة ومناطق أخرى وما بين المنطقة العربية نفسها.

إن هذه التراكيب المعقدة قد تأخذ أشكال أخرى مثل الصراع كما شرحه صموئيل هانتيجتون في كتابه: "صراع الحضارات وإعادة صنع العالم"[١٤]، ومن قبله، فرانسيس فوكوياما في كتابه: "انتهاء التاريخ والرجل الأخير" [١٥]. إن الكثير من المراقبين، والمتمرسين، والمفكرين يرون هانتيجتون صحيحاً في العديد من الأمور، فمثلاً عندما يشرح ويؤكد أن الثقافة –والتي تتضمن الدين– تهم كما يُحسب لها كثيراً. إن الأديان تؤثر على القيم والأخلاق والتصرفات، كما تؤثر

---

[١٢] تقرير التنمية البشرية العربية لعام ٢٠٠٢

[١٣] تقرير التنمية البشرية العربية لعام ٢٠٠٣ ، الملخص التنفيذي.

[١٤] صموئل هانتيجتون، "صراع الحضارات وإعادة بناء العالم"

[١٥] http://www.marxists.org/reference/subject/philosophy/works/us/fukuyama.htm

على التراث والسلوك المعاصر وفهم نواحي الحياة من اجتماعية، وسياسية، واقتصادية، وعلمية. حيث أن هذه العوامل جميعها تشمل ثقافة والثقافات تصبح شاملة ومتضمنة لمركبات معقدة لتأخذ شكل حضارات مختلفة.

وعلى الرغم من ذلك، فإن هانتيجتون يبالغ في الرجوع إلى الدين أو الثقافة الدينية لتكون مسؤولة عن "الفجوة" ما بين "الشرق" و "الغرب" وإهمال تاريخ وتراث آخرين غير "الغربي" منه. وهناك عوامل مهمة أخرى التي تؤثر على هذه العلاقة. إن الرابطة الضائعة تتضمن عناصر الحرية، والمساواة في النوع الاجتماعي والديمقراطية.

وهنا أرى الديمقراطية ضمن مركباتها في إعطاء الحكم للناس من خلال الانتخابات وصناديق الاقتراع، والفصل بين السلطات الثلاث (التشريعية، والتنفيذية، والقضائية)، وضمان الحقوق الإنسانية والأساسية وحكم القانون، هي الرابط الواصل ما بين الجميع. إنها الإيديولوجية العامة التي يشترك فيها العالم الآن. نحن جميعاً ندعو للديمقراطية بالرغم من اختلافاتنا. ومن وجهة نظر الأمن الإنساني، فإنه يُنظر للديمقراطية كمطلب مسبق للوصول إلى التسامح والأمن الإنساني في العالم العربي، كما هو مطلب مسبق للوصول إلى الأمن الإنساني في مناطق أخرى.

إن أحداث ١١ أيلول الإرهابية العصيبة و ما يعرف "الحرب ضد الإرهاب" قد ساهمت إلى الحد الأعلى في توسيع الفجوة ما بين "الغرب" والعالم العربي، وخصوصاً مع النداءات والسلوكيات المعادية لأمريكا. إضافة إلى ذلك، هناك هجمات مختلفة تحدث هنا وهناك في دول عديدة في أوروبا كالتي حدثت في اسبانيا، وفي العالم العربي ، وبعض دول آسيا. إن العالم العربي أصبح مطبوعاً بالتطرف الديني والإرهاب. كما أن السياسات الأمريكية من قبل الولايات المتحدة الأميركية مثل الحرب في أفغانستان والحرب والاحتلال في العراق وازدواجية السياسة الممارسة من قبل السياسة الخارجية الأمريكية ما بين إسرائيل وفلسطين، إضافة إلى تصعيد الإرهاب من قبل الدولة الإسرائيلية ضد الفلسطينيين والعنف المتبادل بين الإسرائيليين والفلسطينيين.

إن التصعيدات العنيفة والكثيرة في العالم العربي مثل قضية دارفور في السودان، العنف في الجزائر، الهجمات الإرهابية في مصر وفي السعودية واليمن ومؤخراً في لبنان، كلها يساهم في عدم التسامح وإلى الوصول إلى بيئة أكثر عنفاً في العالم العربي ومعادية للغرب (الولايات المتحدة). هذا يساهم أيضا في الخلط مابين المسيحية والممارسات السياسية للولايات المتحدة والإسلام السياسي من ناحية أخرى.

وعلى الرغم من ذلك، فإن كثير من المؤشرات تظهر تحركات متزايدة من أجل تقوية المجتمع المدني وإشارات مثمرة للعمل من أجل السلام والديمقراطية. وفي نواحي أخرى، فإن المراقبين يلاحظون بعض الخطوات اتخذت لتطوير التنمية الإنسانية وتقليل الفقر.

كما أن هناك حركة فاعلة للمنظمات في العديد من الدول العربية والتي تتحرك للأمام من أجل تعزيز ودعم حقوق الإنسان وحقوق المرأة. كما أن هناك أصوات عالية من المفكرين والمراقبين والأكاديميين تتصاعد في كل مكان وتدعو الحكومات من أجل تبني نظم الحكم الرشيد والشفافية. إن سياسات إعادة الهيكلة والإصلاحات تأخذ الآن بعض الخطوات للأمام ضمن المؤسسات في عدد من الدول العربية من أجل تطوير الدور الحكومي ليكون قادراً لمجابهة مطالب الناس المتزايدة للوصول إلى التنمية البشرية والاقتصادية و ضمان وصول عادل للمصادر.

إن كل هذا يساعد في إعادة إنشاء أرض خصبة للتسامح وتجسير الهوة ما بين النصوص والسلوكيات من جانب وما بين النظرية والتطبيق من ناحية أخرى. إن حركات معتدلة من قبل المفكرين والمراقبين تنادي وبتزايد الناس ليتخلصوا من تشددهم بالعقيدة والتطرف وليكونوا أكثر تسامحاً وليوسعوا من آفاق تفهمهم للآخر الذي يختلف في أشكال عديدة من الدين، والعرق ، والجنس، وغيره،.... الخ.

آليـــــات تعزيـــــز وتقويـــــــة التســـــــامح في الـــــــدول العربيـــــــة:

إن قيم وسلوكيات وواجبات التسامح يجب أن تأخذ اهتماماً أكبر في مجال تعليم الشباب، وخاصة أن المجتمع العربي يعتبر مجتمعاً شاباً. "لم يكن أي جيل عربي في السابق أكبر عدداً من الجيل الحالي" [١٦] . وبالرغم من ذلك، فإن فئة الشباب لا تأخذ الاهتمام المطلوب من قبل السياسات العربية. إن التعليم يعاني من مشاكل عديدة في العالم العربي،

[١٦] تقرير التنمية البشرية العربية لعام ٢٠٠٢

وخاصة ضمن التعليم الحكومي (التعليم العام). إن نقص المصادر المالية، ونقص البنية التحتية إضافة إلى عدم توافق مناهج المدرسة والجامعة مع سوق العمل ومتطلبات العمالة الحديثة هي أسباب جميعها للفجوة في المعرفة.

إضافة إلى المؤسسة التعليمية، هناك مؤسسات أخرى تساهم بأدوارها الهامة في تقوية التسامح وتعزيز ثقافات السلام، وهي المؤسسة الدينية، والإعلامية والقضائية ومؤسسات المجتمع المدني. إن تعزيز التسامح يأتي بالنتيجة من خلال الآليات التي تلعب دوراً حيوياً في المؤسسات التالية:

المؤسسة التعليمية:

لا يُعطى التسامح الاعتبار والاهتمام المطلوبين في الدول العربية في المؤسسة التعليمية على الرغم من أن بعض الإصلاحات القليلة قد تحدث في هذا البلد أو غيره.

إن تعليم التسامح هو مسؤولية عامة ضمن جميع الوحدات التعليمية ومؤسسات الدولة. إنه في الحقيقة واجب على الدولة نفسها. وهو يتطلب تعليم الطلاب لثقافات وأديان مختلفة من أجل تغيير الصور النمطية التي تطرح من قبل البيئات الاجتماعية المغلقة والممارسات الخاطئة.

إن العملية تبدأ من خلال العائلة نفسها، ومن ثم الحضانة والروضة لتستمر في المدارس والجامعات. ومن المهم بأن تعليم التسامح يجب أن يقدم كعملية شاملة وهو يبدأ من الأهل أنفسهم. ويعتبر الآباء والأمهات البيئة الأولية المحاطة بالأطفال والتي يتعلمون من خلالها الاحترام المتبادل كما يتعاملون مع الحوار. ويلعب الأخوة والأخوات أدواراً هامة لتحضير الطفل من المراحل المبكرة للولادة بأن هناك أعضاء آخرين عليه أن يتعامل معهم. ويأتي فيما بعد مراحل الحضانة والروضة عندما يبدأ الأطفال حديثي الأعمار بمواجهة بيئات أصعب من بيئات عائلاتهم.

وفي مرحلة المدارس والجامعات، يستوجب المزيد من العمل على نطاق احترام الآخر وثقافة التعايش والتسامح. ويجب تعليم الأطفال والشباب وتحضيرهم ليكونوا قوى عاملة مستقبلية وليتكاملوا في مجتمعاتهم ويحافظوا على عمليات سير التنمية.

ويمكن أن يدرس التسامح للأطفال في عدة طرق. ومن الممكن أن يبدأ التعليم حول الموضوع للأطفال بأشكال بسيطة بالسماح إلى مدى أوسع للعلاقات الإنسانية بين أعضاء العائلة والمدارس. إضافة إلى ذلك، من الممكن أن تأخذ أشكالاً لتدريب الأطفال على آليات الجدل ومهارات الاتصال والحوار وأخذ الأدوار والتدريب التشبيهي. ومن الممكن أن يكون ذلك بتنظيم فعاليات مختلفة واجتماعات ورحلات. كما أن النقاشات في الصف قد تكون حول تفهم مبدأ التسامح وإعطاء أمثلة من البيئات المحاطة. كما أنه من الممكن تبني بعض الطرق مثل التقديم للطلاب لبعض المعلومات حول خلفياتهم الاجتماعية ومنازلهم وعائلاتهم وطبيعة آبائهم وأمهاتهم من أجل تقريب المواضيع للأطفال والمعلومات حول بعضهم بعضاً والذين يختلفون بطباع حياتهم. ومن الممكن أن يكون هناك طرق أخرى كتشجيع الدراما والمسرح والنشاطات الغير منهجية. وقد تتواجد طرق أخرى في العملية التعليمية من خلال ما يعرف ب "التعليم المتعاون".

وقد تكون هناك وسيلة أخرى وذلك من خلال المناهج المدرسية نفسها والتي تُصمم وتُحَضر بحيث تنشر قيم وأخلاق التسامح. وفي نفس الوقت، يجب أن يدرس الأطفال حقوق الإنسان ومعرفة الواجبات والمهام، وأن يدربوا على أصول التربية المدنية لتقوية فكرة المواطنة واقتراح القيم العالمية لتوسيع آفاق التفكير. وقد حان الوقت لإعادة التمحيص وإعادة الهيكلة في العالم العربي من ناحية التعليم.

ويلعب المعلمون أدواراً رئيسة في هذه العملية بحيث يجب أن يكون ميَسرين للحوار وفهم "الآخر". ولكي ينجحوا في هذه العملية، على المعلمين أن يتخلصوا من طرقهم التقليدية في التعليم كمحاضرين. كما يجب عليهم أن يدربوا على آليات تدريب الطلاب (منهجية تدريب المدربين) على قيم الديمقراطية والتسامح والحوار. كما أنهم يجب تطوير الكراسات من أجل مساعدة جميع الأطراف الداخلية في عمليات التعليم مثل المدرسين والمراقبين والأهالي.

دور المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية:

إن العالم العربي يشهد الآن زيادة في حركة المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والتي تحمل مسؤولية أساسية في عملية التغيير في المجتمعات. إن هذه المؤسسات تستطيع أن تدير وتتبنى مشاريع وبرامج من أجل تعزيز قيم التسامح وآلياته في المجتمع. كما تعتبر هذه المؤسسات مكاناً للناس ليعبروا عن آرائهم وليتبادلوا وجهات

نظرهم. كما أن هذه المنظمات تساعد في جذب المفكرين والخبراء لمساعدة السياسيين والمسؤولين لتخطيط أفضل بحيث يكون متوازياً مع الظروف الراهنة والمستجدة.

إن عمل هذه المؤسسات لا يقتصر على المستوى الوطني ولكنه يتوسع إلى المستويات الإقليمية والدولية من خلال عمليات التشبيك والتخصص وتبادل المعلومات مع منظمات متشابهة التي تعمل بنفس الاتجاه.

دور الإعلام ووسائل الاتصال:

إن وسائل الإعلام (التلفزيون، الصحف، الراديو، محطات الأقمار الصناعية...الخ) تفتح مجالات أمام الناس لمناقشة جميع مناحي الحياة. إنها تفتح مجالات للمناقشة والحوار وتؤثر على الآخرين والرأي العام. وبالتالي فإن وسائل الإعلام عبر المقالات والتقارير والبرامج والمسلسلات تستطيع أن تُعرِّف التسامح وتقوي قيمه وممارساته. وللوصول إلى ذلك، يجب على الصحفيين والمراسلين والمذيعين ومنتجي البرامج وكتاب الصحافة أن يُدربوا على الآليات الجديدة في الإعلام والمعلومات من أجل السير في عملية التغيير في سلوكيات وعقول الناس.

المؤسسة الدينية:

تلعب المؤسسات الدينية في العالم العربي دوراً هاماً في التأثير على حياة المواطنين العرب. وكما ذكر سابقاً فإن الأديان ساهمت في السلام ولكن الفهم الخاطىء والممارسات الخاطئة من قبل الناس قد ساهمت في الوصول إلى حالة عدم التسامح والنزاعات. وحالياً، فإنه من الممكن للمؤسسات الدينية أن تعزز التسامح ليس كقيمة ولكن كممارسة أيضاً. فعلى سبيل مثال، فإنه يجب أن يتم التركيز على قيم حقوق الإنسان والحوار والتعايش السلمي والتسامح في الوعظات الدينية في الكنائس والمساجد. كما يجب أن تشجع المؤسسات الدينية النشاطات والاجتماعات الشبابية.

كما يتوجب على رجال الدين أن يشاركوا على أرض الواقع في النشاطات الوطنية والإقليمية والدولية والتي تتصل بالحوار بين الأديان كما عليهم أن يركزوا على الجوانب الايجابية للتاريخ الذي شهد فترات ايجابية من التسامح بين الأديان. وهنا، عليهم أيضاً أن يكونوا مبادرين في معالجة بعض المواضيع الجدلية بين الأديان مثل الحريات الدينية والزواج بين الأديان والاختلافات بين النصوص والممارسات والتطرف الديني... الخ.

التشريعات والقوانين:

بشكل عام، يجب أن تأخذ قيم التسامح وسلوكياته اهتماماً أكبر ضمن الدساتير والقوانين العربية. وضمن هذا الإطار، فإن بعض القوانين موجودة أصلاً مثل احترام الأديان والأقليات والطقوس الدينية لكن بعض القوانين الأخرى تحتاج إلى تحديث لكي تكون منسجمة مع التغيرات. ومن جانب آخر، فإنه يمكن أن تتجسد المشكلة ليس في القوانين نفسها وإنما تتواجد في الفجوة ما بين القانون والتطبيق وتجاهل الناس للمثول للقانون نتيجة لسيطرة الطقوس والتقاليد الاجتماعية القبلية منها والعشائرية.

وفي الحقيقة، فإن تطبيقات القوانين والتشريعات وحكم القانون يتطلب التفهم من الأفراد والمجموعات والمجتمعات. هذا، ويسهل بغياب ذلك وجود المعوقات ضد تطبيق القوانين. وتوافقاً مع هذا، على الناس والاتجاهات السياسية في العالم العربي أن يتخلصوا من التطرف ومن مظاهر عدم التسامح وبعد ذلك أن تترجم التصرفات الإيجابية في ضوء ذلك إلى قوانين وتشريعات، بحيث يتم مراقبتها واستلامها في بيئة أكثر شفافية ضمن السلطات الثلاث للنظام السياسي.

الخاتمــــــة: مـــــــا يجـــــــب عملـــــــه:

إن التسامح يشكل بيئة خصبة لتعزيز الأمن الإنساني في العالم العربي. إن إهمال أخلاقيات وممارسات التسامح من قبل الأشخاص والاتجاهات والنظم السياسية لن ينتج عنه سوى العنف والتطرف والذي يعيق أجندة الأمن الإنساني في المنطقة و يهمل تعزيز حقوق الإنسان. وبالنتيجة، فإنه يتوجب على الأشخاص والمؤسسات أن تتبنى مبادرات التغيير للوصول إلى بيئة أفضل.

إن التسامح يوسع تفهمنا للآخر وأنفسنا أيضاً. كما يساعدنا التسامح على التفكير بالخيارات الأحسن من السكينة والسلام والعدالة بدل من التطرف والتعصب اللذان يقودان إلى العنف.

وعلى الأشخاص أن يبدؤوا بممارسة التسامح من خلال إعادة التفكير ببعض قيمهم وأخلاقياتهم ليصلوا نحو تفهم أكبر للجوانب الايجابية والسلمية للطبيعة الإنسانية، وبعد ذلك يترجم هذا إلى ممارسات بين الأفراد (ضمن الأسر والمدارس وبيئات العمل والأحياء)، والمجتمعات والمؤسسات لتكون متوافقة مع نظام سياسي وديمقراطي شفاف تُحترم فيه الواجبات، وحقوق الإنسان وحكم القانون ضمن المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

وإضافة إلى ذلك، فإن التسامح لا يعني قبول الظلم أو الممارسات الخاطئة من قبل الأفراد أو المجموعات أو الدول، بل على العكس من ذلك، فإن التسامح منهجية لمنع ممارسات العنف من جهة والمساعدة في إعادة الهيكلة وصنع السلام من جديد من جهة أخرى. إن التسامح هو واجب على الأفراد والمجتمعات والدول وطنياً وإقليمياً ودولياً من أجل ايجاد مناطق انسجام في عالم مليء بالاختلافات وذلك من أجل صنع مستقبل أفضل للعيش للأجيال القادمة بحيث يكون أكثر سلاماً وأمناً وعدلاً.

نحن، في العالم العربي، قد ندرك التسامح كقيمة أخلاقية. ولكن، إدراك ذلك ليس كافياً الآن. يتوجب الكثير عمله من أجل جسر الهوة ما بين النصوص والممارسات الخاطئة أو بين النظرات وفهمها وتطبيقها فيما بعد. ونستطيع هنا أن نبني ذلك بالاعتماد على موجوداتنا القيمة: احترام القيم الدينية والترابط الأسري، ورغبتنا المستمرة في المعرفة والتنمية البشرية، وتاريخنا وحضارتنا، وحراكنا المتواضع باتجاه الإصلاح، ونداءنا المتعب للحريات والديمقراطية. وبعد ذلك، علينا تطبيق دروس من خبرات سابقة في المنطقة وممارسات خيِّرة من قبل أقاليم أخرى في هذا السياق والتي من خلالها نستطيع من خلالها أن ننسجم إقليمياً ودولياً ضمن نواحي مشتركة وأن نلتزم مع واجب التسامح والأمن والسلم. أنا أومن أن هذه العملية ليست سهلة مثل كتابتها، ولكني أعتقد أننا نحتاج أن نبدأ من نقطة معينة، والتي، من وجهة نظري، قد بدأناها بالفعل.

قائمة المراجع باللغة الإنجليزية

Publication by Department of Foreign Affairs and International Trade "Human Security: Safety for People in A Changing World", 1999, Ottawa, Canada

Publication by Department of Foreign Affairs and International Trade, Rob Mcray and Dan Hubert, "Human Security and New Diplomacy", Ottawa, Canada, 2001

Publication of the Spanish Ministry of Justice, "Encounter of the Three Religions", Madrid, Spain, 1999

Allison L.C. de Cerreno, Alexander Keynan, "Scientific Cooperation, State Conflict, The Roles of Scientists in Mitigating International Discord", Annals of the New York Academy of Sciences, New York, 1998

United National Development Programme & Arab Fund for Economic and Social Development, "Arab Human Development Report 2002: Creating Opportunities for Future Generations"

United National Development Programme & Arab Fund for Economic and Social Development, "Arab Human Development Report 2003: Building a Knowledge Society"

http://www.id.gov.jo/human/index.html

http://ww.hrweb.org/legal/undocs.html

http://unesdoc.unesco.org/images/0010/001018/101803e.pdf

http://www.humansecurity-chs/about/profile/ogata.html

http://www.marxists.org/reference/subject/philosophy/works/usfukuyama.htm

http://www.gov.haravard.edu/Faculty/Bios/Huntington.htm

http://www.undp.org/rbas/ahdr/english2002.html

http://www.undp.org/rbas/ahdr/english2003.html

الفقـــــــر- التحــدي الرئيسي للأمـــن الإنساني
دراسة حالة للمجتمع اليمني

عبد الحكيم الشرجبي

الأمن الإنساني :

عندما ننظر اليوم في المركبات يقترن بها الأمن نلاحظ أنها متعددة ، تشمل ميادين تبدو في الظاهر على الأقل متباعدة. و خلال النصف الثاني من القرن العشرين، تتالت تلك المركبات على النحو التالي:

١. أمن إنساني اقتصادي واجتماعي يشمل الأمن الغذائي وجميع أشكال الحماية من البطالة والفقر والجوع والمرض.

٢. أمن إنساني ثقافي يشمل حماية الثقافات المتعددة المتنوعة وتراثها وحق كل مواطن في التمتع بها وحقه في التعلم.

٣. أمن إنساني مدني وسياسي يشمل جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تضمن له الشعور بالأمن. ويمكن أن نضيف عليها :

٤. الأمن الحيوي الذي يشمل الأمن البيئي .

هذه الأصناف من الأمن الإنساني تتقاطع في ثلاثة مستويات:

- مستوى الفرد
- مستوى المجموعة الوطنية
- المستوى الدولي

فإذا نظرنا إلى المسألة من هذه الزوايا، بدت لنا وقد تدخلت بشكل كبير مع منظومة حقوق الإنسان، رغم أن هذه المنظومة ليست مغلقة بل تتميّز بانفتاحها وحركيتها، وظهور مفاهيم جديدة ثرية فيها، مثل الحق في التنمية. ومثل الحقوق الثقافية.

فهل معنى ذلك أن مفهوم الأمن الإنساني بصدد تعويض مفهوم حقوق الإنسان؟ أو من الممكن أن يكون بديلا عنه ؟ لا نعتقد ذلك، لأن مفهوم حقوق الإنسان قد تكرس واتضحت معالمه ولا سبيل إلى استبداله بمفهوم مازال ضبابيا وبدون حدود دقيقة. وإذا تناولنا الأمن الإنساني من حيث هو حق – أي الحق في الأمن – بمفهوم الأمن الشامل فإنه يمكن إقحام هذا الحق بسهولة ضمن منظومة حقوق الإنسان. يمكن أن نعتبر أن احترام الإنسان يحقق شعور هذا الإنسان بالأمن، وفي هذه الحالة يكون تحقيق الأمن الإنساني نتيجة لتكريس حقوق الإنسان. ولكن ومن جهة أخرى إذا لاحظنا أن حقوق الإنسان قد تتقلص وقد تغيب في حالة غياب الأمن بدا لنا الأمن عاملاً مهما من عوامل تنمية حقوق الإنسان.

بيد أنه يمكن أن يتسبب الأمن دون أن تحترم حقوق الإنسان! نتيجة القمع الشديد لكن هذا الأمن يكون في هذه الحالة أمنا مزيفا أو مؤقتا كالرماد فوق الجمر. أما العكس فلا يكاد يوجد وإنما تبين الأحداث في كل مكان وزمان أنه إذا اختل الأمن، كانت حقوق الإنسان أولى الضحايا، وعلى هذا الأساس يمكن القول إن ثمة ترابطا متينا بين حقوق الإنسان والأمن الإنساني انطلاقا من الدالة الأولى للأمن ومرورا بالدلالات الفرعية جميعا فالتناسب بينهما تناسب قوي يقارب حد التماهي لأن الأمن الإنساني بمفهومه الشامل شرط حقوق الإنسان وغايتها في ذات الوقت.

وفي ضوء هذه العلاقة يمكن أن نتناول بإيجاز بعض الإشكاليات التصنيفية للأمن الإنساني .

يركز مفهوم الأمن الإنساني على الإنسان الفرد وليس الدولة كوحدة التحليل الأساسية، فأي سياسة أمنية يجب أن يكون الهدف الأساسي منها هو تحقيق أمن الفرد بجانب أمن الدولة؛ إذ قد تكون الدولة آمنة في وقت يتناقض فيه أمن مواطنيها. بل إنه في بعض الأحيان تكون الدولة مصدرًا من مصادر تهديد أمن مواطنيها . ومن ثم يجب عدم الفصل بينهما.

وقد برز مفهوم الأمن الإنساني في النصف الثاني من عقد التسعينيات من القرن العشرين كنتاج لمجموعة التحولات التي شهدتها فترة ما بعد الحرب الباردة فيما يتعلق بطبيعة مفهوم الأمن، ونطاق دراسات الأمن. إذ أثبتت خبرة الحرب الباردة أن المنظور السائد للأمن – وهو المنظور الواقعي – لم يعد كافيا للتعامل مع طبيعة القضايا الأمنية ومصادر التهديد في فترة ما بعد الحرب الباردة، وأصبحت الحاجة ماسة لتوسيع منظور الأمن ليعكس طبيعة مصادر التهديد لفترة ما بعد الحرب الباردة. حيث كان مفهوم الأمن لدى أنصار الاتجاه الواقعي في العلاقات الدولية، وذلك ضد أي تهديد عسكري خارجي يهددها، أو يهدد تكاملها الإقلمي، أو سيادتها، أو استقرار نظامها السياسي، أو يمس إحدى مصالحها القومية. وفي سبيل حماية تلك المصالح فإن استخدام القوة العسكرية يُعد أداة أساسية لتحقيق الأمن، وتتحوّل العلاقة بالآخرين لمباراة لا بد فيها من مهزوم ومنتصر، ويرون ن التعاون الدولي الطويل الأجل محض وهم لا يمكن تحقيقه .

وقد ساد هذا المنظور الواقعي للأمن منذ نشأة الدولة القومية عام ١٤٨٤، ولمدة ثلاثة قرون ونصف القرن ، إلا أن مفهوم الأمن قد حظي بمزيد من التمحيص من قبل دراسي العلاقات الدولية لفترة ما بعد الحرب الباردة، وهو ما أثمر ظهور مفاهيم أخرى أبرزها مفهوم الأمن الإنساني .

تحولات المشهد الدولي وتغير المفاهيم

يعد التحول في مفهوم الأمن نتيجة منطقية لتغير المشهد الدولي بشكل نوعي؛ وهو ما أدى لإعادة النظر في كافة الافتراضات الأساسية للمعادلة الأمنية في العلاقات الدولية. فمن ناحية لم يعد الفعل والتأثير في العلاقات الدولية حكرًا على الدولة القومية؛ إذ أصبح هناك فاعلين دوليين من غير الدول كالمنظمات الحكومية الإقليمية والدولية، والمنظمات الدولية غير الحكومية.

ومن ناحية أخرى حدث تحول في طبيعة مصادر التهديد للدولة القومية؛ إذ لم يصبح التهديد العسكري الخارجي هو مصدر التهديد الوحيد لأمن الدولة(كما يفترض أنصار المنظور الواقعي). فالدولة أصبحت الآن تواجه بأنماط عدة من مصادر التهديد، والتي ليست بالضرورة مصادر عسكرية ، ومنها تجارة المخدرات عبر الحدود، والجريمة المنظمة، وانتشار الإرهاب الدولي، وانتشار الأمراض والأوبئة كالإيدز، وانتشار الفقر، والتلوث البيئي ... إلخ. وعجز المنظور التقليدي للأمن عن التعامل مع تلك القضايا؛ إذ أن التهديد في معظم الأحيان غير مرئي أو واضح. كما أن القوة العسكرية لا تصلح كأداة لمواجهة تلك الأنماط من مصادر التهديد الذي قد تفوق آثاره المدمرة آثار التهديد العسكري المباشر، فتشير الإحصاءات إلى أنه خلال العقد الماضي تم إنفاق ٢٤٠ مليون دولار على علاج الإيدز في العالم، وهناك ٤٢ شخصا يموتون جوعًا كل دقيقة. والأخطر من ذلك أنه لا يمكن لأي دولة أن تغلق حدودها أو أن تستخدم القوة العسكرية للحيلولة دون انتشارها. ولخلل الاقتصادي والسياسي في أي مجتمع لم يعد يقتصر على المواطنين فقط بل تمتد تلك الآثار لخارج الحدود في صورة تلوث وأمراض وأوبئة، وإرهاب ولاجئين. ومن ثم يتطلب التعامل معها تعاونًا على المستوى العالمي وبأدوات مختلفة.

وكان لزامًا أن يودي ذلك إلى تغير أجندة العلاقات الدولية، فشهدت العقود الأخيرة مزيدًا من التركيز على مجموعة من القضايا، ومنها قضايا تلوث البيئة ، والانفجار السكاني، وقضايا اللاجئين، وقضايا الأمن البحري، وغيرها من القضايا العالمية. ولم يصبح بمقدور دولة واحدة السعي لتحقيق أمنها منفردة، فلم تمنع القوة النووية التي كان يملكها الاتحاد السوفيتي والتي كانت تكفي لتدمير العالم عشرات المرات من تهاويه. وعلى جانب آخر حدث تحول في طبيعة الصراعات ذاتها؛ إذ أصبحت معظم الصراعات داخلية بين الجماعات والأفراد وليست بين الدول، فتشير الإحصاءات إلى أنه من بين ١٤ صراعًا شهدها عقد التسعينيات من القرن العشرين كان ٥٨ منها صراعًا داخليا – أي بنسبة ٩٥ ٪ تقريبًا – و ٩٠ ٪ من ضحايا تلك الصراعات من المدنيين وليسوا عسكريين ومعظمهم من النساء والأطفال. فالصراعات أصبحت بين جماعات وليست بين الدول والضحايا فيها من المدنيين. ومصادر التهديد الأساسية للدول لم تعد مصادر خارجية فحسب، بل أصبحت من داخل حدود الدولة القومية ذاتها، ومثال النزاعات المسلحة في الوطن العربي من الصومال إلى السودان مثال واضح.

ويتسم هذا النمط من الصراعات الداخلية بشدة التعقيد والتشابك وارتباطها بخلفيات وجذور ممتدة وغاية في التعقيد، بالإضافة إلى الاستخدام المتزايد للعنف، والانتهاك الشديد لحقوق الإنسان.

وعلى الرغم من أن مكونات الأمن الإنساني ومصادر تهديده موجودة تاريخيًّا فإن بروز المفهوم مؤخرا ارتبط بعملية العولمة والتي جعلت مصائرنا مشتركة؛ وذلك نظرًا لما تقوم عليه عملية العولمة من فتح للحدود بين الدول لانتقال السلع والخدمات والتحرير الاقتصادي العالمي. فقد أكدت دراسات الاقتصاد الدولي على أن التحرير الاقتصادي العالمي له مخاطر عدة منها انتشار أنظمة غير مستقرة لا يمكن التحكم فيها العالمي والتي يمكن أن يكون لها تأثيرها السلبي على قضايا البيئة، والاستقرار السياسي.

ففي تقرير صدر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام ١٩٩٩ بعنوان "عولمة ذات وجه إنساني Globalisation with a Human Face " أكد التقرير على أنه على الرغم مما تقدمه العولمة من فرص هائلة للتقدم البشري في كافة المجالات نظرًا لسرعة انتقال المعرفة وانتقال التكنولوجيا الحديثة وحرية انتقال السلع والخدمات، فإنها في المقابل تفرض مخاطر هائلة على الأمن البشري في القرن الحادي والعشرين، وهذه المخاطر ستصيب الأفراد في الدول الغنية والفقيرة على حد سواء . وقد حدد التقرير سبع تحديات أساسية تهدد الأمن الإنساني في عصر العولمة تتمثل في :

أ. عدم الاستقرار المالي : والمثال البارز على ذلك الأزمة المالية في جنوب شرقي آسيا منتصف عام ١٩٩٧. إذ أكد التقرير على أنه في عصر العولمة والتدفق السريع للسلع والخدمات ورأس المال فإن أزمات مالية مماثلة يتوقع لها أن تحدث .

ب. غياب الأمان الوظيفي وعدم استقرار الدخل : إذ دفعت سياسة المنافسة العالمية بالحكومات والموظفين إلى اتباع سياسات وظيفية أكثر مرونة تتسم بغياب أي عقود أو ضمانات وظيفية؛ وهو ما يترتب عليه غياب الاستقرار الوظيفي .

ج. غياب الأمان الصحي : فسهولة الانتقال وحرية الحركة ارتبطت بسهولة انتقال وانتشار الأمراض كالإيدز فيشير التقرير إلى أنه في عام ١٩٩٨ بلغ عدد المصابين بالإيدز في مختلف أنحاء العالم حوالي ٣٣ مليون فرد، منهم ٦ ملايين فرد انتقلت إليهم العدوى في عام ١٩٩٨ وحده.

د. غياب الأمان الثقافي : إذ تقوم عملية العولمة على امتزاج الثقافات وانتقال الأفكار والمعرفة عبر وسائل الإعلام والأقمار الصناعية. وقد أكد التقرير على أن انتقال المعرفة وامتزاج الثقافات يتم بطريقة غير متكافئة، تقوم على انتقال المعرفة والأفكار من الدول الغنية إلى الدول الفقيرة، وفي أحيان كثيرة تفرض الأفكار والثقافات تهديدًا على القيم الثقافية المحليّة.

ه. غياب الأمان الشخصي : ويتمثل في انتشار الجريمة المنظمة والتي أصبحت تستخدم أحدث التكنولوجيا الحديثة .

و. غياب الأمان السياسي والمجتمعي : حيث أضفت العولمة طابعًا جديدًا على النزاعات تمثلت في سهولة انتقال الأسلحة عبر الحدود؛ وهو ما أضفى عليها تعقيدًا وخطورة شديدين ، كما انتعش دور شركات الأسلحة والتي أصبحت في بعض الأحيان تقوم بتقديم تدريب للحكومات ذاتها؛ وهو ما يمثل تهديدًا خطيرًا للأمن الإنساني .

وقد شهدت فترة ما بعد الحرب الباردة اهتمامًا بقدرات الدولة الاقتصادية – بجانب العسكرية – في توفير الحماية الأمنية على كافة المستويات آنفة الذكر.

فالاتجاه المتزايد نحو التكامل الاقتصادي سهل خلق روابط بين دول تنتمي لنظم وخلفيات سياسية واقتصادية واجتماعية مختلفة ؛ وهو ما ساهم ف يخلق مناخ ملائم لتطوير وإنشاء عدد من المبادرات الأمنية.

وإذا كان التحليل التقليدي للأمن قد ركز على دور الترتيبات الحكومية والاتفاقيات الدولية في تنظيم مجمل أنماط العلاقات الدولية فإن وجود تلك القواعد لا يعني بالضرورة التزام الدول بتنفيذ تعهداتها في إطارها. ومنها قضايا اللاجئين؛ إذ يوجد عدد كبير من القواعد والاتفاقيات الدولية فيما يتعلق بمعاملة اللاجئين؛ وهو ما جعلنا نبدأ القرن الحادي والعشرين وبين مواطني العالم حوالي ١٥ مليون لاجئ بالإضافة إلى حوالي ٧٢ مليون نازح داخلي . فما

نشهده حاليا هو اتجاه الدول نحو عدم الالتزام بتنفيذ تعهداتها الدولية. لذا انصب الاهتمام على كيفية التوصل لإطار يمكن من خلاله الدفاع عن القواعد والأعراف الدولية بغية مساعدة الجماعات المختلفة خاصة في وقت الأزمات.

مقومات مفهوم الأمن الإنساني وتطوره

كانت هذه أسباب المراجعة القوية لمفهوم الأمن، وانصب اهتمام دارسي العلاقات الدولية على توسيع المفاهيم وتطوير النظريات حتى يتسنى لنا تفسير الواقع المتغير. وكان أحد المتطلبات هو أن تكون الدراسات في مجال العلوم الاجتماعية أكثر اقترابًا من احتياجات المواطنين – فيما يعرف بأنسنة العلوم الاجتماعية أو أنسنة قضايا الأمن .

ويرتكز مفهوم الأمن الإنساني بالأساس على صون الكرامة البشرية وكرامة الإنسان، وكذلك تلبية احتياجاته المعنوية بجانب احتياجاته المادية، والاقتراب الرئيسي هنا هو أن الأمن يمكن تحقيقه من خلال اتباع سياسات تنموية رشيدة ، وأن التهديد العسكري ليس الخطر الوحيد، لكن يمكن أن يأخذ التهديد شكل الحرمان الاقتصادي ، وانتقاص المساواة المقبولة في الحياة، وعدم وجود ضمانات كافية لحقوق الإنسان الأساسية ، فتحقيق الأمن الإنساني يتطلب تحقيق التنمية البشرية المستدامة، وصون حقوق الإنسان وحرياته، والحكم الرشيد ، والمساواة الاجتماعية ، وسيادة القانون.

وعلى الرغم من أن الأفكار التي تشكل أساس أو دعامة مفهوم الأمن الإنساني تركز على الفرد كوحدة تحليل فإنها أيضًا تدخل في اعتبارها ما وراء الدولة وتتفق مع الإقترابات الحديثة في دراسات الأمن والسلم الدوليين التي تقوم على أن أمن وسلم أي دولة يعتمد على أمن وسلامة الدول الأخرى؛ فأمن الدولة رغم أهميته لا يعدو إلا أن يكون جزءًا من أجزاء البناء الأمني المتكامل. بمعنى أن أي نظام عالمي آمن ومستقر يبنى أمنيًا من أسفل (الأفراد) إلى أعلى (العالم) . ون ثم ، فإن أمن الدولة مجرد مساحة وسيطة.

ويمكن تتبع جذور مفهوم الأمن الإنساني في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٥ الذي كان تركيزه منصب على إرساء بعض القواعد الكفيلة بحماية حقوق الإنسان، وبالتالي تحقيق الذي الإنساني . تلي ذلك بعض المبادرات المحدودة لطرح مفهوم الأمن الإنساني، إلا أنه لم يكن لها صدى كبير ودور مؤثر في طرح المفهوم على أجندة العلاقات الدولية. إلا أن المساهمة الحقيقية لدفع المفهوم جاءت من خلال تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤ الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ إذ تناول التقرير في الفصل الثاني "الأبعاد الجديدة للأمن الإنساني " ، وتنبأ التقرير بأن تؤدي فكرة الأمن الإنساني رغم بساطتها لثورة في إدارة المجتمعات في القرن الحادي والعشرين.

وقد حدد التقرير أربع خصائص أساسية للأمن الإنساني هي :

١. الأمن الإنساني شامل عالمي؛ فهو حق للإنسان في كل مكان.

٢. مكونات الأمن الإنساني متكاملة يتوقف كل منها على الآخر.

٣. الأمن الإنساني ممكن من خلال الوقاية المبكرة، وهي أسهل من التدخل اللاحق .

٤. الأمن الإنساني محوره الإنسان ويتعلق بنوعية حياة الناس في كل مكان.

وقد حدد التقرير مكونات الأمن الإنساني في شقين؛ الأول هو التحرير من الحاجة ، والثاني هو التحرير من الخوف .

وهناك عدد آخر من الأسس أو الدعائم التي يقوم عليها المفهوم التي تناقشها الأدبيات المختلفة ومنها :

١. الأداة الفاعلة في تحقيق الأمن الإنساني هي ما يطلق عليها القوة اللينة بجانب التنمية البشرية وتحقيق الديمقراطية. ومن ثم، يمكن تحقيق الأمن الإنساني من خلال التغيير الهيكلي بدلا من الأداة العسكرية.

٢. إذا ما تم استخدام القوة لتحقيق الأمن الإنساني في مناطق النزاع أو في الأنظمة الاستبدادية فهذا لا بد أن يتم بطريقة قانونية، وجماعية، وتحت مظلة المنظمات الدولية. فالدول والمنظمات الإقليمية والدولية (الحكومية وغير الحكومية) يجب أن تتفاعل معا لتشكيل قواعد العمل في مجالات الأمن الإنساني؛ إذ لا تستطيع دولة بمفردها مواجهة مصادر تهديد الأمن الإنساني.

٣. رغم أن المفهوم يتجاوز النظرة التقليدية لأمن الدولة، فإنه لا يعني تهميش دور الدولة؛ ففي التحليل النهائي الدولة هي المسؤولة عن توفير الأمن للمواطنين خاصة في ظل نعقد مصادر تهديد أمن الأفراد في ظل العولمة.

٤. أي سياسة اقتصادية أو أمنية لصانع القرار يجب أن تشتمل على بعد اجتماعي، ويركز مفهوم الأمن الإنساني على أن السياسات العامة ينبغي أن تركز على مواجهة كافة أشكال الاضطهاد والاستبعاد والتهميش والإفقار .

٥. إذ كان وفقا للمنظور التقليدي للمن تحقيق الأمن يعد مباراة صفرية، فإن تحقيق الأمن الإنساني يعد مكسبًا لجميع الأطراف من أجل التنمية البشرية المتوازنة والأمن الجماعي طويل المدى.

الأمن الإنساني : مستقل العالم من خلال مكانة الأفراد والمجتمع

لعل أبرز مرتكزات تحقيق الأمن الإنساني في عالم اليوم في ظل العولمة هي :

أولا : على المستوى المحلي

- ضرورة التوصل لإطار ملائم يمكن من خلاله التوفيق بين متطلبات الأمن الإنساني وأمن الدولة؛ نظرًا لارتباط أمن الأفراد بأمن الدولة؛ فتحقيق أي منهما لا يمكن أن يتم بمعزل عن الآخر.

- عملية إعادة بناء نظم واقتصاديات الدول يجب أن تنبع من اقتراب إنساني وأن تكون موجهة نحو خدمة وتحقيق أمن الأفراد من خلال خلق المؤسسات الكفيلة بتحقيق متطلبات الأمن الإنساني والرفاهة الإنسانية.

- إتباع سياسات تنموية رشيدة على المستوى المحلي يستلزم خلق نوع من التوازن بين متطلبات أمن الأفراد وأمن الدولة، من خلال توازن بين الإنفاق على الصحة والتعليم من جهة، والإنفاق العسكري من جهة أخرى. فوفقا لتقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠١ يلاحظ انخفاض نسبتي للإنفاق على الصحة والتعليم مقارنة بالإنفاق العسكري كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي وخاصة في الدول ذات التنمية البشرية المنخفضة.

ثانيا : على المستوى الإقليمي :

في ظلّ صعوبة وتعقد وتشابك قضايا الأمن الإنساني فإن التعاون الإقليمي يعد إطارا ملائما لمواجهة مصادر تهديد الأمن الإنساني وخاصة في قضايا مثل اللاجئين. ومع نجد أن دور المنظمات الإقليمية مازال محدودًا. فبجانب الاتفاقيات التجارية والاقتصادية، فالمنظمات الاقليمية مطالبة بتوجيه مزيد من الاهتمام لقضايا الأمن الإنساني ومنها قضايا اللاجئين. ففي جنوب شرقي آسيا وحدها يوجد ٢،٢ مليون لاجئ، وهناك بعض المنظمات التي تنبهت لمفهوم الأمن الإنساني ومنها الآسيان (رابطة أمم جنوب شرقي آسيا)، ومع هذا يظل دور المنظمات الإقليمية بحاجة إلى مزيد من التفعيل فيما بينها لمواجهة التحديات السابق ذكرها من مشكلات لاجئين وتجارة مخدرات وجريمة دولية.

ثالثا : على المستوى العالمي

قضايا الأمن الإنساني هي بالأساس قضايا كونية أو عالمية ومواجهتها تتطلب سياسات رشيدة وتعاونًا على المستوى العالمي. ومن أبرز المتطلبات على المستوى العالمي لتحقيق الأمن الإنساني:

- إدخال بعض الإصلاحات على نظام الأمم المتحدة بحيث يصبح أكثر استجابة لمتطلبات الأمن الإنساني ، ويمكن اقتراح إنشاء لجنة للأمن الإنساني في إطار المنظمة يكون هدفها دراسة أوضاع الأمن الإنساني في مختلف أنحاء العالم وتقديم تقاريرها في هذا الصدد، ومن ناحية أخرى هناك ضرورة للتوصل إلى أداة إلزامية تلزم الدول بتنفيذ تعهداتها الدولية في إطار الاتفاقات الدولية المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان.

- يتطلب تحقيق الأمن الإنساني نموذجا جديدًا للتنمية البشرية ، وتحقيق هذا النوع من التنمية البشرية يتطلب درجة عالية من التعاون العالمي لتحقيق التنمية، أي تصميم إطار جديد للتعاون التنموي ليلائم التزامات الأمن الإنساني. وترتكز تلك السياسة التنموية على محاربة الفقر على المستوى العالمي ومكافحة انتشار مرض الإيدز، ومحارية التلوث البيئي .

ولا شك أن مفهوم الأمن الإنساني قد حظي بقوة دفع شديدة في السنوات الأخيرة، ولعل من إرهاصات دمجه في السياسات الخارجية تبني بعض الدول المفهوم كجزء من أجندة سياستها الخارجية ومنها اليابان وكندا، حيث وضعتا المفهوم كأحد الأهداف الأساسية في سياستهما للمساعدات والمعونات الخارجية وشروط وأوجه توظيفهما ليتم توجيهها لمشروعات بناء القدرات الذاتية للأفراد والمجتمعات المحلية لتوفير مقومات الأمن الإنساني بما ينعكس على تحسين نوعية الحياة للبشر في مساراتهم اليومية.

إن الحديث عن الفرد يبرر بالاعتبارات المنهجية ، لأن طبيعة الإنسان الاجتماعية تجعل كل ما يتعلق بالإنسان الفرد مرتبطا ضرورة بأفراد المجموعة الآخرين. لكن ذلك الانتماء العضوي لا ينفي الوعي بالذات باعتبارها جزءا متميزا من المجموعة. لذلك لا يوجد خط فاصل بين الحقوق الفردية والحقوق الجماعية إلا من حيث التصنيف المنهجي .

وعلى هذا الأساس فإن شعور الفرد في مجتمع ما بالأمن، لا يحصل إلا إذا توفرت جملة من الحقوق الأساسية، مثل التربية المدنية وتزود بثقافة سياسية ديمقراطية . وبالإضافة إلى تمتعه بكافة حقوقه ومن كافة الجوانب أي إعمال مبدأ المواطنة.

ولا يمكن للفرد أن يمارس حق المواطنة إلا بتوفير حد أدنى من الأمن السياسي الذي يمكن الأفراد والمجموعات من التعبير عن الرأي ومن التنظيم النقابي والسياسي والجمعي. وإن أي عرقلة لحق المواطن في التفكير والتعبير والتنظيم تمثل تهديدا للأمن الإنساني من حيث هي انتهاك لحقوق الإنسان الأساسية .

ولا شك أن غياب الأمن في كثير من البلدان سبب من أسباب التخلف . فأمن المواطن موكول مبدئيا إلى الدولة. لكن كثيرا من الدول تهتم بأمن الحكام أكثر من اهتمامها بأمن المواطنين فضلا عن انتهاكها أمن مواطنيها وانتهاكها لمؤسسات المجتمع المدني .

وإن ذلك يفسر تزايد أهمية القانون الدولي الإنساني . ويمكن القول إن أمن المواطن آخذ في التطور نحو العولمة. فالعولمة لا يمكن أن تنحصر في الاقتصاد، وإنما تنزع طبيعيا إلى تعم كل شيء بما في ذلك الإرهاب، سواء أكان إرهاب الدول، التي ترهب غيرها من الدول والشعوب كما يحدث ذلك في فلسطين أو التي ترهب شعوبها كما يحدث في جميع الدكتاتوريات، أم كان إرهابا مضادا تقوم به جماعات أو أفراد على الصعيد الدولي، أو كان إرهابا موجها ضد حرية الفكر والتعبير يمارسه حكام مستبدون أو جماعات جاهلة متعصبة لا تزدهر إلا في الظلام.

لذلك فإن من مسؤوليات الدول وحركات حقوق الإنسان والمنظمات الحكومية وغير الحكومية، والمثقفين أن يدافعوا عن حق الإنسان في كل مكان، في الحياة والأمن والكرامة. وإن الإنسان العربي اليوم مهدد في أمنه وكرامته أكثر من غيره ومن أي وقت مضى. وإنه لمن الحيوي أن يفهم الحكام، قبل فوات الوقت، إن لم يفت بعد، أنه لا مخرج من الوضع المزري الذي يعيشه العالم العربي على مرأى ومسمع من العالم أجمع، إلا بإطلاق الحريات وإطلاق الطاقات الخلاقة الكامنة في المواطن العربي وتنميتها، وذلك برفع الكابوس المضاعف عليها، كابوس الاستبداد وكابوس الكهنة الجدد.

إن التحرر لقدرة منطقتنا على إيجاد الأمن المشترك. ولعل انعدام الأمن الإنساني الرئيسي كما يتمثّل بالفقر المدقع، وغياب التنمية ، وشح الموارد المادية والنزاعات المدنية وغيرها، والجريمة وقصّر دورة الحياة والزيادة السكانية وانتشار الأمراض، كل ذلك يؤثر في الملايين من شعوب منطقتنا. إن غياب الأمن الإنساني في منطقتنا يمكن اعتباره التحدي الداخلي الأكبر الذي يواجه الاستقرار والتماسك وقابلية التطور للدول الأعضاء . وغالبا ما يكون وراء حالة عدم الاستقرار وأحيانًا الانهيار التام للدول الوطنية أو يكون السبب الأساسي للنزاعات الداخلية في بعض الدول، هذا علاوة على كونه السبب الرئيسي للتهور والاستخدام الجائر لتراث المنطقة البيئي. ولكسر الدائرة الفاسدة للنزاع السياسي وغياب التنمية والنزاعات بين الدول والتشوّه البيئي، ولهذا علينا أن نبحث بادئ ذي بدئ عن الأمن الإنساني في منطقتنا. باعتبار أن حجم الأمان والأمن الذي يتمتع به الأفراد والشعوب في منطقتنا هو معيار التقدم الذي تحققه منطقتنا ودولها الوطنية تجاه شرط السلام والرفاه والتنمية والأمن.

ويتطلب تحقيق الأمن الإنساني في منطقتنا مضاعفة الأعمال المشتركة والمتبادلة على مستوى الدول الوطنية والشعوب والمجتمعات والمنظمات غير الحكومية. ولبلوغ الأمن الإنساني، فإن دولنا الوطنية المعنية يجب أن تفعل ما بوسعها لضمان أمن الحدود والأجهزة الوطنية والدستورية والقانون الداخلي والنظام . ويجب أن توجد وتعمّق الممارسات الديمقراطية والاحترام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. ويجب أن تدعم إلى حد بعيد رفاه جميع مواطنيها، ويجب أن تعزّز الوضع البيئي لتحقيق التنمية الاقتصادية والتجارة الضرورية والتبادل التجاري مع العالم الخارجي. كما يجب عليها أن تكون قادرة على التوسّط بشكل ناجح وبنّاء لمصلحة شعوبها وأن تكون على علاقة بعمليات العولمة والتحرر.

فحصول دولنا الوطنية على الأمن الإنساني سوف يسمح للأفراد والشعوب والمجتمعات بإطلاق إبداعهم وتقويتهم على أمل إيجاد حلول للمشكلات التي غالبا ما تكون انعكاسا لانهيار الحياة الاجتماعية . ونحن مقتنعون بأنّ الحدّ من الفقر وجسر الهوة في الدخل بين الذين "يملكون" إنما يكمنان في صميم الأمن الإنساني الثابت. وعليه فإننا لا نؤيد فكرة الأمن الإنساني الثابت. وعليه فإننا لا نؤيد فكرة الأمن الإنساني المجردة من الأجندة الديمقراطية والتنموية التي تسعى فقط للتطرق إلى مسائل الاحتياجات الإنسانية والنزاعات السابقة الملحّة والكوارث الطبيعية والكوارث التي يصنعها الإنسان وحماية قطاعات المجتمع المعرضة للإنجراح. ومثل هذا المفهوم الضيق والذاتي للأمن الإنساني من السهل أن يتحوّل إلى تصريح للتدخل الفاضح في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وبالتالي سوف يقوّض الأمن المشترك للمنطقة والأمن العالمي عمومًا. والحقيقة أن أي تعريف لمفهوم الأمن الإنساني يجب أن يمثّل إضافة وليس إنقاصًا من إطار العمل المعدّ في تقرير التنمية الإنسانية عام ١٩٩٤ من جانب الأمن الوطني والأمن البيئي يجب أن يشكّل حلقة متصلة لأمن المنطقة المشترك. وعليه فإن أعمال المنطقة فيما يتعلق بخطر الألغام الأرضية والقضاء عليها وعلى الأسلحة الصغيرة وتهريب المخدرات والجريمة المنظمة وتقديم المساعدات الإنسانية للاجئين يجب أن يُنظر إليها في سياق الرغبة المشتركة في التنمية الاقتصادية والحكم الديمقراطي.

تشير كثير من الدراسات المتهمة بحقل حقوق الإنسان والأمن الإنساني والتنمية، بأن هناك عمودين تقف عليها حقوق الإنسان وهما الديمقراطية والتنمية، فالديمقراطية هي العامود التي تقف عليها الحقوق المدنية والسياسية بينما التنمية هي العمود الذي تقف عليه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهناك علاقة بين حقوق الإنسان بما فيها الأمن الإنساني والتنمية ، وقد جاء إعلان الحق في التنمية والذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٤ كانون الأول عام ١٩٦٨ في المادة (١) الحق في التنمية حق من حقوق إنسان غير قابل للتصرف، وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركات والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية اجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيه أعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية أعمالا تامًا يعتبر الحق في التنمية حقا من حقوق الإنسان فالإنسان هو الموضوع الرئيسي للتنمية، ولعل عملية التنمية لا يمكن لها أن تعزز حقوق الإنسان إذا لم يأخذ بالحسبان أهمية الحق في المشاركة الفعالة في جوانب التنمية الشاملة، وفي كافة مراحل صنع القرار، والحق في تكافؤ الفرص، وفي الحصول على الموارد والحق في التوزيع المنصف للفوائد الناجمة عن التنمية، والحق في احترام الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في بيئة دولية يكمن فيها إعمال هذه الحقوق إعمالاً كاملا، إن المشاركة في عملية التنمية يساهم في ضمان الفرص المتساوية والوصول إلى الموارد المتاحة وتسخيرها لخدمة الأفراد والتوزيع العادل لفوائد التنمية، واحترام الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

والتنمية ليس فقط حقا أساسيا وإنما هي احتياج إنساني أساسي، لأن دورها الصحيح يكمن في توفير الفرص للأفراد لتحقيق أفضل وضع ممكن لتعزيز واحترام حريتهم وكرامتهم الإنسانية ومع تطور مفاهيم التنمية لم يعد الإنسان بمثابة وقود ومادة أولية لعملية التنمية وإنما الهدف الأساسي لهذه العملية ومركزها والتنمية الصحيحة هي التي تخدم تعزيز حقوق الإنسان والأمن الإنساني من حيث أنها الهدف الذي تسعى إليه، في الوقت نفسه الذي أصبح تعزيز واحترام حقوق الإنسان أحد شروط الحق في التنمية، ومعيارا أساسيا لشرعية المناهج والآليات المستخدمة في التنمية، والحق في التنمية يثير قضيتين أساسيتين، الفرص المتساوية والمشاركة، ولذلك ليس كافيا وضع القوانين التي تضمن العدالة في المجتمع وبين الأفراد، ولكن يجب على الدولة والمؤسسات أن تخلق آليات تضمن تطبيق القوانين وتتيح المجال لتمتع الأفراد بحقوقهم على أرضية تساوي الفرص، وهنا يبرز سيادة القانون كأحد عناصر المهمة في عملية التنمية.

ويعتبر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أهم هياكل الأمم المتحدة التي تساعد الدول على تصميم استراتيجيتها الإنمائية، ويتطلع هذا البرنامج في مفاهيمه من اعتبار الإنسان محور عملية التنمية وأن مشاركته أساسية ، ويعتبر بأن مكافحة التفاوت في توزيع الدخل ومكافحة الفقر أحد أهم أهداف التنمية الصحيحة ، أن الصلة بين حقوق الإنسان والتنمية البشرية المستدامة تقوم على النحو التالي : إن التنمية البشرية المستدامة تهدف إلى توزيع نطاق الخيارات المتاحة لجميع الناس – نساء –رجال – أطفال – وللأجيال الحاضرة والمقبلة مع حماية النظم الطبيعية التي تعتمد عليها

الحياة، والإنسان هو محور التنمية البشرية المستدامة التي تبتعد عن النهج الضيق الذي يتخذ الاقتصاد محورًا له ويسير في اتجاه التنمية التي تجعل الإنسان محورها وتعتبر البشر وسيلة لها وغاية ويتمثل الهدف الأساسي للتنمية البشرية المستدامة موجهة نحو القضاء على الفقر، وتعزيز احترام الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان، وإتاحة الفرص المنصفة للجميع من خلال حسن تصريف شؤون الحكم.

الفقر كانتهاك لحقوق الإنسان والأمن الإنساني :

تشكل ظواهر الفقر والجوع والبطالة والحرمان وفقدان السكن والمأوى وغياب العدالة الاجتماعية أكالا متنوعة لحقيقة واحدة هي التجاوز على حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية.

وبالرغم من أن عددًا قليل من البلدان قد وقعت على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإعلان الحق في التنمية، إلا أنها جميعا سواء تلك التي وقعت أم التي توقع حتى الآن ، لا تمارسها وفق روح هذا العهد أو وفق روح ومضمون إعلان الحق في التنمية . كما أن الكثير منها ينتهك معظم بنودها، إذ يتعرض كثير من أبناء هذه البلدان للتمييز من جانب الدول، وإلى حرمانهم في حالات كثيرة من حقهم في تشكيل نقاباتهم المستقلة أو تهيمن على القائم منها كلية أو تتدخل في شؤونها الداخلية، كما تميز الكثير من الحكومات في هذه البلدان بين المرأة والرجل سواء في العمل أو في منح الحريات والعمل في الفضاء العام، كما يلاحظ إهمال كثير من الدول لضمان الحد الأدنى الضروري من شروط العيش الكريم لمواطنيها، ومن الضمانات الاجتماعية الكافية ورعاية الطفولة أو منع عمالة الأطفال عمومًا والشاق منه على وجه الخصوص.

ويتعرض كثير من الناس في غالبية البلدان إلى توزيع واستخدام غير عادلين أو عقلانيين لثرواتهم القومية والتي يتم تبذيرها، ومن أكثر المسائل ابتعادًا عن ممارسة حقوق الإنسان تتجسد في تغييب كثير من الدول لدور ورأي المجتمعات بمجرى عملية التنمية الاقتصادية والبشرية وبالقرارات المختلفة التي تتخذها الحكومات والتي تتعلق بحياة ومستقبل مجتمعاتهم بما في ذلك إعلان الحرب مثلا دون العودة إلى شعوبهم. كما تغيب الديمقراطية عن المشاريع والمؤسسات الاقتصادية، الإنتاجية منها والخدمية، فالقرار الاقتصادي والاجتماعي وكذلك السياسي . أيًا كانت طبيعته وأهميته أو خطورته يتخذ بصورة فردية من الحكام ثم يفرضونه على المجالس النيابية إن وجدت، ومعلوم أن المجالس النيابية في الغالب الأعم مجالس تفتقد الشرعية بسبب طريقة قيامها.

فليس هناك من رقيب عل عمل الحكومات وأجهزة الدولة، وليس هناك من يحاسب هيئات الدولة المختلفة على ما تقوم به من أعمال، وليس هناك لكثير من الشعوب أي حق عملي على تحقيق إرادته ومصالحه، ولا بد من الإشارة هنا إلى وجود بعض الفوارق بين بلد وآخر من حيث تحديد سقف لصلاحيات المجالس النيابية والحكومات ولا تتجاوزه، وفي هذا الإطار يحق لها التصرف.

وتتعرض البيئة في كثير من هذه البلدان إلى التلوث الشديد وإلى التخريب المستمر للطبيعة ناشئة عن غياب المسؤولية الحكومية إزاء البيئة والطبيعة من جهة ، وإلى مشاركة الدول صناعية المتقدمة التي تساهم بوعي كامل ورغبة في تحقيق أقصى الأرباح بالقسط الأكبر من تلويث بيئة بلدان العالم الثالث وتخريب الطبيعة والنهب السريع لمواردها الأولية دون تفكير بالأجيال القادمة التي يفترض أن تستفيد من تلك الموارد. وهي إساءة كبيرة وانتهاك خطير لحق الإنسان في بيئة نظيفة وحياة صحية آمنة وفي استخدام عقلاني طويل الأمد لموارده الأولية ولضمان مصالح وحقوق الأجيال القادمة. ويمكن آن نشير إلى أن الحروب واستخدام الأسلحة الأكثر حداثة بما فيها الأسلحة الكيماوية والجرثومية ففي حرب الخليج الأولى مثلا بين إيران والعراق. وبعض الأسلحة المشعة والقنابل العنقودية والانشطارية في حرب الخليج الثانية من جانب التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، أو في إشعال الحرائق في آبار النفط الكويتية ، أو استخدام الأسلحة العنقودية والانشطارية أو المشعة في حرب الخليج الثالثة ضد النظام في العراق ، تعتبر كلها كوارث إنسانية وبيئية كبيرة تسبب بها تلك الحروب والسياسات والتي ظهرت بعض آثارها حاليا وستزداد تلك الآثار لاحقا على الأجيال القادمة ويمكن أن تنتقل إلى مناطق أخرى بسبب العلاقات المتشابكة بين المجتمعات المختلفة، وبسبب تعدد محاربي الدول الذين شاركوا في تلك الحروب التدميرية.

ومتابعة التغييرات في موازين القوى الدولية خلال العقد الأخير من هذا القرن قد تساهم ببروز ظاهرة سلبية جديدة التغييرات في موازين القوى الدولية خلال العقد الأخير من هذا القرن قد تساهم ببروز ظاهرة سلبية جديدة لم تمارس في السابق إلا ما ندر، ونعني بها فرض الحصار الاقتصادي على بلد أو شعب معين لأسباب مختلفة. ومثل هذا القرار يعني منع هذا الشعب أو ذاك من التعامل الحر والمفتوح مع الدول الأخرى وحرمانه من تصدير أو استيراد السلع التي يريد تصديرها أو استيرادها . ومثل هذه الحالة تؤثر بشكل مباشر على حياة ومعيشة وصحة ومستقبل هذا

الشعب أو ذاك الذي يتعرض للحصار، ويمكن تنتهي حياة الكثير من أفراده إلى الموت أو المرض المستديم. ومثل هذا الأجراء تجازوا فظا وخطير على حق الإنسان في الحياة وفي العمل وفي الحصول على قوته وتطوره. فهو بهذا المعنى ضد جملة من المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وفي مجمل الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، كما أنها تتعارض مع الكثير من بنود الأمم المتحدة. وقد تنسى مثلا للولايات المتحدة الأمريكية أن تفرض مثل هذا الحصار على ليبيا في شمال أفريقيا وعلى العراق . وكانت عواقبها سلبية وسقط بسببها الكثير من الموتى، كما تعرضت صحة عشرات الآلاف إلى مشاكل سوء التغذية ونقص الأدوية وما إلى ذلك. وتشير المعطيات التي تم جمعها إلى أن الحصار الذي فرض على العراق قد أدى إلى موت أكثر من ٦٠٠ ألف طفل عراقي خلال السنوات الواقعة بين ١٩٩٠ – ٢٠٠٣ م. ويمكن أن تتعرض كل دولة من الدول إلى مثل هذا الإجراء أن اختلفت مع الولايات المتحدة الأمريكية، بغض النظر عن عدالة المشكلة القائمة أو من المذنب فيها. ومن هنا تأتي أيضا أهمية التصدي لهذا التجاوز على حقوق الإنسان والدعوة إلى منع فرض الحصار على أي شعب بغض النظر عن المشكلات القائمة، بل لا بد من ممارسة أساليب وأدوات أخرى في مثل هذه الصراعات والخلافات.

ولذلك هناك حاجة ماسة إلى العمل بعدة اتجاهات أساسية هي :

١. تحويل حركة حقوق الإنسان إلى حركة جماهيرية واسعة تستطيع عبر أساليب سليمة ديمقراطية فرض إرادتها على مغتصبي الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان.

٢. أن تتحول مبادئ حقوق الإنسان إلى جزء أصيل من فكر وممارسات كل المدافعين من أجلها حاليا دون أن تخلو عنها بعد وصول بعض هؤلاء السياسيين إلى السلطة، وبالتالي أن لا يتحولوا إلى مغتصبين لتلك الحقوق أيضا.

٣. أن ينظر إلى مبادئ حقوق الإنسان باعتبارها كلا لا يتجزأ وأنها تشكل أساسا صالحا لسيادة الديمقراطية وتحقيق التنمية الوطنية، وأن الوصول إليها لا يتم بالضرورة دفعة واحدة ، بل أنها عملية معقدة وطويلة، عملية تعلم وتأهيل مستمرين ، ويمكن أن تتحقق تدريجيا وعلى مدى غير قصير .

٤. وهي عملية ليست عفوية بل يفترض أن تكون منظمة ومبرمجة ودؤوبة. كما إنها ليست قطرية بل متداخلة محلية وإقليمية ودولية في آن واحد، ويفترض أن تبذل الجهود لها على كل المستويات. وأن شمولية قيمها يجعل منها صالحة للشعوب والدلو كافة، ويمكن أن تمارسها بأساليب وأدوات مختلفة دون المساس بأي حال بمضامينها الجوهرية اتجاهاتها العامة وما تصبو إلى تحقيقه.

الحق في التنمية (الفقر كانتهاك للأمن الإنساني) رؤية في تقارير التنمية البشرية :

التنمية البشرية المستدامة هي نظرية في التنمية الاقتصادية – الاجتماعية ، لا الاقتصادية فحسب ، تجعل الإنسان منطلقها وغايتها، وتتعامل مع الإبعاد البشرية أو الاجتماعية للتنمية باعتبارها العنصر المهيمن، وتنظر للطاقات المادية باعتبارها شرطا من شروط تحقيق هذه التنمية، دون أن تهمل أهميتها التي لا تنكر. إذن التنمية البشرية المستدامة لا تنكر أهمية النمو الاقتصادي ودوره في تحسين مستوى المعيشة، بيد أنها تريد له أن يكون نموا يوسع من خيارات الناس ، أي نمو يمكن أن يستمتعوا بثماره على شكل غذاء وخدمات صحية أفضل، وحياة أكثر أمانا، ووقاية من الجريمة والعنف الجسدي، ووصول أفضل للمعرفة، وساعات راحة أكثر كفاية ، وحريات سياسية وثقافية، وشعور بالمشاركات في نشاطات المحيط يعيش الإنسان ضمنه. فهدف التنمية التحقيق هو خلق بيئة تكمن الإنسان من التمتع بحياة طويلة وصحية وخلاقة. فالتنمية البشرية المستدامة منظور يتناول التنمية بطريقة تعنى بكيفية توزيع ثمارها، وبآثارها الاجتماعية والبيئية ، بقابليتها للاستمرار والارتقاء بجهود المستفيدين منها . فالتنمية التي تتم على حساب الفئات الأكثر فقرًا أو التي تغني شرائح اجتماعية على حساب غيرها أو المدمرة البيئة أو المنتهكة للحريات أو المخلة بالتوازن الاجتماعي والسياسي هي نقيض التنمية البشرية المستدامة.

ومن هنا فإن الرابط بين النمو الاقتصادي وحياة البشر لا بد أن يكون سياسة عامة واعية تبدأ وتنتهي بالإنسان والمجتمع، وليس بنمو الأرقام على أهميتها. فالقضية إذن ليست فقط من يستفيد من النمو، التي تكمن معالجتها من خلال سياسات إعادة توزيع الدخل والثروة، بل قضية نمط النمو بشكل عام وكيف يكمن أن ينتج تغييرا في البيئة الاقتصادية والاجتماعية نحو الأفضل بالنسبة للجميع ، حتى بالحد الأدنى من سياسات إعادة توزيع الدخل والثروة.

واليوم أصبحت الكثير من البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء تدرك أن الاستثمار في الدائرة الاجتماعية عملية مجدية اقتصاديا ومكون أساسي من مكونات التنمية ، خاصة في البلدان ما بعد الصناعية التي يقوم نجاحها على تبلور الاقتصاد المعرفي في الإنتاج (تحسين نوعية القوة العالمة) وفي الاستهلاك (درجة تطور أذواق المستهلكين في السوق).

عنـــاصر التنمية البشرية المستدامة :

تقوم منهجية التنمية البشرية حسب تقرير التنمية البشرية العالمي لعام ١٩٩٥ على أربعة عناصر :

أولاً – الإنتاجية، أو مقدرة البشر على القيام بنشاطات منتجة وخلاقة .

ثانيًا– المساواة، أو تساوي الفرص المتاحة أمام كل أفراد المجتمع دون أي عوائق أو تمييز بغض النظر عن العرق أو الجنس أو مستوى الدخل أو الأصل أو غيره .

ثالثـــا– الاستدامة، أو عدم إلحاق الضرر بالأجيال القادمة سواء بسبب استنزاف الموارد الطبيعية وتلويث البيئة أو بسبب الديون العامة التي تحمل عبئها الأجيال اللاحقة أو بسبب عدم الاكتراث بتنمية الموارد البشرية مما يخلق ظروفا صعبة في المستقبل نتيجة خيارات الحاضر.

رابعا – التمكين، فالتنمية تتم بالناس وليس فقط من أجلهم. ولذلك عيهم أن يشاركوا بشكل تام في القرارات والإجراءات التي تشكل حياتهم. وتبرز هنا بشكل خاص أهمية منظمات المجتمع المدني وإمكانية المحاسبة وتعديل المسار عند الضرورة. فالناس في التنمية ليسوا مجرد متلق سلبي بل عامل فاعل في تشكيلها .

مفهوم المقدرة البشرية والأمن الإنساني :

تتمحور التنمية البشرية المستدامة حول تطوير المقدرة البشرية من خلال سياسات وبرامج اقتصادية واجتماعية ودولية تعزز قدرة الإنسان على تحقيق ذاته. ويرتبط مفهوم التنمية ف يهذا السياق بتنمية الإنسان كهدف ووسيلة، أو بتنمية قدرات الإنسان على تلبية حاجاته المادية والمعنوية والاجتماعية. وإذ تتركز استراتيجيات تحقيق التنمية البشرية على إحداث تغييرات في البيئة القانونية والمؤسسية التي يعيش في كنفها البشر، فإن الأساس ف يذلك يبقى دائما توسيع خيارات الإنسان وبالتالي توسيع فضاء حريته، وهو ما يتضمن ، ولكن ما لا يقتصر ، على البعد الاقتصادي للتنمية .

الخلاصة أن المقدرة البشرية تتألف ، حسب كتاب التنمية البشرية المستدامة ، من مجموعة من الحالات زائد وسائل تحقيقها . ومن هذه الحالات ما يكون ذا مستوٍ أدنى ، مثل تمكن الإنسان من الحد الأدنى من الغذاء اللازم له أو من المأوى أو اللباس أو من تجنب الأذى والأوبئة ، ومنها ما يكون أكثر تركيبا وذا وظائف اجتماعية مثل تحقيق احترام الذات أو المشاركة في تقرير شؤونه العامة أو القدرة على الظهور في العلن دونما شعور بالعار أو حرية الاختيار.

والمقدرة البشرية تتألف من درجة كفاية هذه الحاجات بالإضافة إلى امتلاك الإنسان للوسائل اللازمة لتحقيقها من خلال نشاطه الفردي أو الاجتماعي، مما يتضمن بالضرورة حرية وإمكانية القيام فهكذا نشاط سواء كانت الحرية في هذه الحالة هدفًا قيما بحد ذاته أو وسيلة لبلوغ الأهداف الأخرى أو الاثنين معًا. فالمقدرة البشرية تشترط بالضرورة حرية الإنسان على العمل، وحقه بالمساهمة في صنع مصيره، خاصة في إطار العملية التنموية. أما التنمية فهي توسيع قدرة الإنسان على بلوغ أقصى ما يمكنه بلوغه كفرد وكمجتمع من خلال زيادة إمكانياته التي تشكل القدرات الاقتصادية مجرد جانب منها. ومن هنا فإن السياسات التنموية ل بد أن تكون بالضرورة متعددة الآفاق، لا اقتصادية فحسب. والمسألة تتلخص بالسؤال التالي : هل يكون الإنسان في خدمة نمو المال، أم يكون الاقتصاد في خدمة الإنسان؟

وتربط تقارير التنمية البشرية بين التنمية البشرية كمقياس لتوسيع خيارات الناس وتمتعهم بحياة أفضل من خلال أربعة معايير هي : العمر المتوقع عند الولادة، ومعرفة القراءة والكتابة بين البالغين، ونصيب الفرد من الناتج الإجمالي لكل دولة ، حقوق الإنسان، واعتبار هذه الحقوق محورًا أساسيًّا ، حيث ترصد التطورات والتوجهات المتعلقة بحقوق الإنسان في غالبية بلدان العالم ، وتعكس التحديات المحتملة التي تواجه حقوق الإنسان.

إن النقاش الجدي حول حقوق الإنسان وعلاقتها بالتنمية كان في أحيان كثيرة عرضة للتشويش بفعل الخطابة السياسية البليغة في سنوات الحرب الباردة؛ فقد كانت الحقوق المدنية والسياسية من جهة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى تعتبر رؤى متنافسة ، بدل أن ينظر إليها على أنها هموم يكمّل الواحد منهما الآخر، ومع نهاية الحرب الباردة تغيّر هذا الوضع، وتم استبدال الخطابة بالاهتمام ب النتائج، وبطبيعة الحال تبين أن النتائج كانت جديدة في العديد من أرجاء العالم.

وتؤكد التقارير أهمية الترابط بين التنمية البشرية وحقوق الإنسان ، ويمكن الاستشهاد بقول ماري روبنسون – المفوضة العليا في الأمم المتحدة لحقوق الإنسان – التي تقول : " إن حقوق الإنسان قابلة للتجزئة، ولا يمكن أن نكون انتقائيين؛ لأن هذه الحقوق متشابكة وتعتمد على بعضها البعض؛ فالتحرر من الخوف والعوز يرتبط بحرية التعبير والمعتقد، والحق في التعليم يرتبط بالصحة ، كما أن هناك علاقة واضحة ما بين معرفة الأم القراءة والكتابة وصحة أطفالها".

تفاوت مواقع الدول العربية في تنمية البشر :

تناول تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ عشرين دولة عربية بالدراسة ، بينما استعبد الصومال وفلسطين، ومن خلال دراسة مواقع هذه الدولة في دليل التنمية البشرية ومقارنتها بعام (١٩٩٩) ، يمكننا أن نسجل بعض الملاحظات في ضوء القضايا التي تعرّض لها التقرير منها :

أولا : هناك تفاوت كبير بين مواقع الدولة العربية في دليل التنمية البشرية ؛ فالفرق بين أول دولة عربية وهي الكويت ومرتبتها (٣٦) وأخر دولة وهي إريتريا ومرتبتها (١٥٩) يبلغ ١٢٣ مرتبة ، وهو فرق هائل ضمن المجموعة العربية .

ثانيا : يلاحظ من الدليل أن عددا من الدول العربية سجلت تراجعا في مواقعها؛ فمن أصل ٢٠ دولة دخلت في دليل التنمية البشرية شهدت ثماني دول هُبوطا في مركزها عام ١٩٩٩ وهذه الدول هي : لبنان –١٣ (بمعنى انخفاض ترتيبها ١٣ منزلة) ، ليبيا – ٨ ، البحرين – ٤ ، الإمارات العربية المتحدة –٢ ، الكويت وقطر والعراق والسودان – ١ . وبقيت سوريا واليمن في نفس مرتبتهما وهما على الترتيب ١١١ ، ١٤٨ .

ثالثـــا : هناك عشر دول عربية سجلت تحسنا في دليل التنمية البشرية ، ولعل من المفارقات أن أكثر دولتين سجلتا تقدما هما إريتريا وجيبوتي وبثمانية مراتب ثم جاءت المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان + ٣ ، الأردن والجزائر والمغرب وموريتانيا +٢ ، تونس ومصر +١ .

رابعًـــا : توزعت الدول العربية على المجموعات الثلاث الأولى : تنمية بشرية عالية ، وضمنت أربع دول عربية هي : الكويت والبحرين وقطر والإمارات العربية المتحدة ، والثانية : تنمية بشرية متوسطة ، وضمنت ١١ دولة عربية وهي على التوالي : ليبيا ، السعودية ، لبنان ، سلطنة عمان ، الأردن ، تونس ، الجزائر ، سوريا ، مصر ، المغرب ، العراق . والثانية : تنمية منخفضة ، وضمنت خمس دول عربية هي : السودان ، موريتانيا ، اليمن ، جيبوتي ، إريتريا .

خامسا : بطء التحرك نحو الديمقراطية في الوطن العربي ؛ حيث يقول التقرير : إن العالم شهد خلال العقدين الماضيين طفرات من التقدم مع التحول إلى نظم ديمقراطية تتسم بالتعددية الحزبية ؛ حيث إن أكثر من ١٠٠ بلد وضع نهاية لحكم الديكتاتوريات العسكرية أو الأحزاب الوحيدة لديه .

سادســـا : تثبت الأرقام المتعلقة بالتنمية البشرية تخلّف الدول العربية بشكل كبير ؛ فعلى صعيد التعليم هناك تسعة ملايين طفل لا يتلقون التعليم ابتدائي ، وهناك أكثر من ٤٠ مليون أمّي .

أما على صعيد دخل الفرد فمازال منخفضا، قياسا بالدول المماثلة؛ حيث يعيش أكثر من ٧٣ مليون عربي تحت خط الفقر، وهناك ١٥ مليون عاطل عن العمل وهناك ١٠ ملايين لا يحصلون على طعام كاف.

سابعـــا : ضعف مؤسسات المجتمع المدني، وعدم وجود وسائط إعلامية حرة؛ فوسائط الإعلام في معظم الدول العربية ما تزال تسيطر عليها الدولة ، على الرغم من أن ٥ في المائة من البلدان على مستوى العالم فقط تسيطر على وسائل الإعلام فيها.

ثامنـــا : أما على صعيد انتهاكات حقوق الإنسان، وعدم تحقق الأمن الإنساني ، فهناك الكثير من الانتهاكات التي تتناولها تقارير منظمات وحقوق الإنسان ، ومنها منظمة العفو الدولية وغيرها.

اتساع الهوة بين الفقراء والأغنياء

ويسلط تقرير التنمية البشرية الأضواء على البعد الإنساني للتنمية البشرية والترابط بين البعد الاقتصادي والتقدم البشري ، ويرتب التقرير ١٧٤ من دول العالم المتقدم والنامي وفق "دليل التنمية البشرية " كما يبين دليل التنمية من (صفر) إلى واحد ترتيب كل بلد من حيث سعيه لتحسين حياة شعبه .

ومن خلال قراءة أولية لتقرير التنمية ، ومراجعة دليل التنمية لعام ٢٠٠٤ ، وبالمقارنة بعام ١٩٩٩ يمكن تسجيل النقاط الإيجابية والسلبية ، سواء على صعيد التنمية البشرية أو على صعيد حقوق الإنسان، مشيرين إلى الإنجازات التي حققتها البشرية و الاخفاقات التي ما تزال تحتاج إلى بذل الكثير من الجهد لتحقيق الأهداف المرجوة ، ولعل مقارنة هذه النجاحات بما كانت عليه البشرية خلال فترات سابقة يلقي مزيدا من الضوء على الوضع الإنساني ومن هذه النقاط :

– سدس البشرية فقط يتمتعون بمستوى تنمية بشرية عالية، ويقطن هؤلاء في ٤٦ بلدا ، يمثلون الدول الصناعية والغنية .

– استمرار اتساع الهوة بين الفقراء والأغنياء في العالم ، وتهميش البلدان الفقيرة ؛ فقد زادت خلال القرن الماضي التفاوتات العالمية في الدخل بمقادير تجاوزت أي شيء شاهدناه من قبل ، فالبون بين دخل أغنى بلد وأفقر بلد كان حوالي ٣ إلى ١ في عام ١٨٢٠ ، و٣٥ إلى ١ في عام ١٩٥٠ ، و٤٤ إلى ١ في عام ١٩٣٧ ، و٦٧ إلى ١ في عام ١٩٩٢ . وفي هذا السياق ذكر التقرير أنه في عام ١٩٩٩ بلغ مجموع ثروة أغنى ٢٠٠ شخص في العالم ١٠٠٠ مليار دولار (تريليون دولار) ، بينما يبلغ مجموع دخل ٥٨٢ مليون شخص يعيشون في أقل البلدان نموًّا، ومجموعها ٤٣ مليار دولار.

– حقق العالم تقدما في مجال مكافحة الفقر ، ففي الصين مثلا انخفض فقر الدخل من ٣٣ في المائة في ١٩٧٨ إلى ٧ في المائة في عام ١٩٩٤، لكن ما يزال الفقر أحد أهم التحديات التي تواجه البشرية؛ فعلى نطاق العالم يعاني مليار واثنان من عشرة نسمة من فقر الدخل؛ إذ يعيشون على أقل من دولار واحدا يوميا .

– حقق العالم أيضا تقدّما كبيرا في المجال الصحي ؛ فخلال الفترة ما بين ١٩٨٠–١٩٩٩ انخفض سوء التغذية : فقد انخفضت نسبة الأطفال ناقصي الوزن في البلدان النامية من ٣٧ في المائة إلى ٢٧ في المائة ، وانخفضت نسبة المتقزمين من ٤٧ في المائة إلى ٣٣ في المائة. وخلال الفترة من ١٩٧٠ إلى ١٩٩٨ زادت النسبة المئوية لمن يحصلون على مياه مأمونة في المناطق الريفية من العالم النامي أكثر من أربع مرات ؛ إذ ارتفعت من ١٣ في المائة إلى ٧١ في المائة .

إلا أن هناك تحديات كبيرة في هذا المجال تنتظر بذل المزيد من الجهود للتغلب عليها ، فما يزال أكثر من مليار نسمة في البلدان النامية يفتقرون إلى الحصول على مياه صحية مأمونة ، بينما يفتقر ٤ر٢ مليار نسمة إلى صرف صحي لائق. كما أنه ومع نهاية القرن كان هناك زهاء ٤٣ مليون نسمة قد أصيبوا بفيروس نقص المناعة المكتسبة (الإيدز) . ويموت كل عام زهاء ١٨ مليون نسمة نتيجة للإصابة بأمراض تنتقل بالعدوى.

مبادرات لتعزيز التنمية والأمن الإنساني :

وبهدف الاستمرار في تطوير التنمية البشرية على الصعيد العالمي وتعزيز حقوق الإنسان ، وضع التقرير بعض المبادرات التي يمكن أن تساعد على تحقيق الأهداف السابقة ومنها :

تحقيق ضمان التعليم الابتدائي الإلزامي في جميع الدساتير بحلول عام ٢٠١٠.

– تحقيق ميثاق ٢٠ : ٢٠ فيما يتعلق بجميع أقل البلدان نموًا بحلول سنة ٢٠١٠.

الشروع في حملة عالمية لتحقيق التصديق العالمي على الاتفاقيات الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان .

– ممارسة الضغط على جميع الشركات المدرجة في قائمة ٥٠٠ Fortune لكي تعترف بحقوق الإنسان ومعايير العمل الأساسية وتدعمها، ولكي تضم قواها دعما للميثاق العالمي الذي دعا إليه الأمين العام.

– إنشاء لجنة عالمية معنية بالأمن الإنساني في الحكم العالمي تكون لها ولاية استعراض المقترحات الداعية إلى تعزيز الآلية الدولية وضمان الأمن الإنساني وحقوق الإنسان في الاتفاقيات الاقتصادية العالمية، وتأمين وجود نظام اقتصادي عالمي عادل.

ما يمكن قوله في ختام هذا الاستعراض الموجز : إن تقارير التنمية البشرية تؤكد استمرار التقدم العالمي في هذا المجال ، كما أنها قد أقدمت على خطوة كبيرة بربط التنمية البشرية بالأمن الإنساني وحقوق الإنسان، وطالبت بوضع آليات إضافية لضمان احترام هذه الحقوق ، إلا أنها لم يُشر إلى الدور الذي تلعبه الدول المتقدمة في إعاقة التنمية في البلدان النامية من خلال الاستنزاف الكبير الذي تتسبب فيه أزمة المديونية الضخمة التي تزيد عن ٢٠٠٠ مليار دولار (٢ تريليون دولار) وتبلغ فوائدها السنوية أكثر من مائتي مليار دولار ، علاوة على دعم هذه الدول للكثير من الأنظمة المستبدة والمنتهكة لحقوق الإنسان وأخيرا لم يتعرض التقدير لتأثيرات العولمة السلبية على الدول النامية سواء على حقوق الإنسان أو الأمن الإنساني أو التنمية البشرية ، وهو ما سيحاول هذا المؤتمر مناقشته .

بُعد الأمن الإنساني في فلسطين: نظرة عامّة *

منذر الدجاني

اسمحوا لي في البداية أن أتقدّم بجزيل الشكر إلى أعضاء هيئة التنظيم على ما بذلوه من جهد لإتاحة هذا اللقاء وعلى دعوتهم الكريمة للحضور ضمن هذه النخبة النيّرة من المشاركين والضيوف.

إنّ من المفارقة أن يظلّ الأمن الإنساني يُذبح باسم الأمن الوطني أو أي ضرب من الأمن تراه الدولة مناسبا عموما.

وبصفة عامّة فقد ظل علماء الاجتماع، وعلى وجه التحديد المختصون في العلوم السياسية، غارقين في مناقشاتهم حول مفاهيم سموّ الدولة وبناء الدولة وسياسات القوّة مُغفلين إلى حدّ كبير قضايا الإنسانية الكونية إن لم نقل مهملين لها إهمالا تامّا. فقد ساد الافتراض أنّ قضايا من قبيل أمن الفرد جزء لا يتجزأ من أمن الدولة العام و/أو هي جزء ممّا يشار إليه بعبارة الأمن الوطني في معناه الأشمل. وهكذا فقد ناقشت أدبيات العلوم السياسية التقليدية هذين العنصرين وركّزت عليهما بشكل مستفيض، تاركة مسألة أمن الفرد للحالمين والمثاليين وربّما لكبار المتخصصين الإنسانيين، متخلّية بذلك عن معالجة هذا البعد الإنساني.

ولم يكن ليتسنـّى لهذه المسألة أن تبرز بصفتها قضية هامّة حتى العشرية الأخيرة جرّاء تزايد استهداف الأفراد العاديين الذين يصادف أحيانا أن تكون لهم جنسيات أو جوازات سفر تحيل إلى بلدان مستهدفة. كما لم يكن لهذا المفهوم أن يعود إلى صدارة الاهتمام لولا تواتر عديد الأحداث المأساوية التي لحقت بأشخاص يُسلّم بأنهم من المواطنين العاديين.

إنّ تعطّل مسار السلام يثير انشغالا جدّيا في صفوف الفلسطينيين. ولعلّ ما يزيد الانشغال حدّة شعور الفلسطينيين بأنهم لا يعامَلون بصفتهم شركاء متساوين في المفاوضات. وقد أثـّرت السنوات الأربع من انتفاضة الأقصى العنيفة بشكل فظيع في حياة المواطنين وظروف عملهم وشعورهم إزاء أمن الفرد في فلسطين. وأكّدت العمليات العسكرية من جانب المنظمات الفلسطينية المناضلة والجيش الإسرائيلي عبثية عسكرة الانتفاضة وعدم معقوليتها. وتفيد الإحصائيات الرسمية أنّ الأربع سنوات التي امتدّت منذ قيام الانتفاضة في سبتمبر (أيلول) سنة ٢٠٠٠ إلى سبتمبر (أيلول) سنة ٢٠٠٤ قد سجّلت مقتل ٣٤٧٤ فلسطينيا وجرح ما يربو عن ٤٢٠٠٠[1] ، في حين قتل ١٠١٧ إسرائيليا.[2] كما أدّت إلى اعتقال ٧٦٠٠ فلسطيني في السجون الإسرائيلية[3] وهدم ٥٠٠٠ منزل فلسطيني.[4]

وتلوح آفاق الاقتصاد الفلسطيني قاتمة ولا توجد توقعات واقعية لأي تحسن ذي بال في الأوضاع الاقتصادية. بل إنّ كافة المؤشرات تدلّ على أنّ المجتمع الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة يعاني من عديد المشاكل، ليس أقلّها أهمية الكثافة السكانية العالية وارتفاع نسب البطالة التي لا تقل عن ٤٠ بالمائة على أقلّ تقدير، وتزايد نسب الفقر، والعراقيل التي تحول دون الوصول إلى مواقع العمل، وصعوبة التحاق التلاميذ والطلبة بالمدارس والجامعات، والأهمّ من كلّ ذلك، استحالة الوصول إلى خدمات الرعاية الصحّية. وحسب ما أورده السيد نايجل روبرتس، مدير البنك الدولي للضفة الغربية وقطاع غزة، فإنّ الدخل الفردي الفلسطيني قد تدنـّى بنسبة أربعين بالمائة (بالقيمة الحقيقية أخذا بالاعتبار نسبة التضخم) خلال سنوات الانتفاضة الأربع. كما أنّ السياسة الإسرائيلية القائمة على غلق الحدود وإقامة نقاط التفتيش تحُدّ بشكل كبير من حرية تنقل الفلسطينيين وحركية البضائع داخل الأراضي الفلسطينية. وفي هذا يقول السيد نايجل

---

* ترجمة من الانجليزية.

[1] صحيفة القدس اليومية، ٢٠٠٥/٢/٢٤، ص. ٩.

[2] صحيفة القدس اليومية، ٢٠٠٥/٢/١٥، ص. ٧.

[3] صحيفة القدس اليومية، ٢٠٠٥/٢/١٤، ص. ٥.

[4] صحيفة القدس اليومية، ٢٠٠٤/٩/٢٩، ص. ٥.

روبرتس: " توجد صلة واضحة بين الناحية الأمنية ومسألة إغلاق الحدود، وبين الإصلاحات الفلسطينية وآفاق إنعاش الاستثمار والتجارة."[5]

وقد قدّر تقرير البنك الدولي في الندوة المنعقدة في الفاتح من مارس (آذار) سنة ٢٠٠٥ بإشراف الوزير الأوّل البريطاني، طوني بلير، أنّ إزالة الحواجز الإسرائيلية ستمكّن لوحدها من حقن إثني بليون دولار في الاقتصاد الفلسطيني. وحسب المجلس الاقتصادي الفلسطيني للتعمير والإنشاء (PECDAR)، فإنّ حجم الخسارة الفلسطينية خلال فترة الأربع سنوات تقدّر بعشرين بليون دولار أمريكي.[6]

ويؤدّي تواصل الاحتلال الإسرائيلي والمضايقة والحدّ من حرية الحركة إلى الاكتئاب والإحباط والخصاصة والغضب. فخلال استطلاع للرأي أجري بتاريخ ٢ مارس (آذار) ٢٠٠٥،[٧] اعتبر ٥٧،٨ بالمائة من المستجوَبين الوضع الاقتصادي العام في الأراضي الفلسطينية "سيّئا"، وعبّر ٧٠،٨ بالمائة عن تخوّفهم إزاء إمكانية ضمان العيش لأسرهم، في حين صرّح ١،٤٥ بالمائة أنّ همّهم الرئيسي يتمثّل في ضمان سلامتهم الشخصية. أمّا أهمّ ما يمكن استخلاصه من نتائج الاستطلاع فهو أنّ الأراضي الفلسطينية تعاني من أزمة اقتصادية خانقة مصحوبة بشعور عميق بانعدام الأمن. فتعمّد إسرائيل مواصلة فرض حصار اقتصادي وإقامة نقاط التفتيش والحواجز في الأراضي الفلسطينية قد أدّى إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية بشكل مأساوي في الأراضي الخاضعة للسلطة الفلسطينية.

كما أنّ جدار الفصل أو الجدار الأمني أو جدار الميز العنصري (Apartheid)، جدار الإسمنت المسلح الذي يرتفع إلى ثمانية أمتار والذي يقوم داخل الأراضي الفلسطينية من مناطق ريفية وأحياء حضرية قد أدّى إلى عزل العديد من الفلسطينيين في منطقة معيّنة لا يستطيعون مغادرتها في حين يهاجر ما لا يقلّ عن ٢١٧٣ عائلة من منطقة إلى أخرى، مع ما يترتّــب عن ذلك من تغيير في بنية المجتمع الفلسطيني. وقد حال الجدار دون تمتع ٤٠ بالمائة من الأسَر الفلسطينية بالخدمات الصحية. كما أدّى إلى ارتفاع حادّ في تكلفة الخدمات الصحية التي غدت عائقا أمام استفادة ٤٦ بالمائة من الأسَر الفلسطينية من هذه الخدمات.[8] و إن عدد الفلسطينيين المتضرّرين من الجدار الاقتحامي و أنواع الضرر اللاحق بهم في تصاعد مستمر.

وتبرز الحاجة إلى حكومة ناجعة باعتبارها الأولوية الرئيسية لإعادة بناء الثقة في صفوف المواطنين. ويبقى عدم توفر ظروف اجتماعية أفضل أحد مصادر التوتر الاجتماعي الأكثر حدّة.

ويرى الآباء أنّ المنظومة التربوية الفلسطينية لا تــُعدّ أطفالهم بشكل مناسب لمجابهة التحديات المستقبلية ولا تتماشى ونهج التنمية وهي بالتالي غير متلائمة مع الحاجات والمطالب المتزايدة الناتجة عن تزايد سكاني يعاني من تضييقات على حركة الأشخاص ومراقبة مفروضة على تدفق البضائع والأفكار. ويحتاج النظام التعليمي إلى الإصلاح، بل وإلى إصلاح واسع النطاق. فهناك حاجة ملحّة إلى إقامة المدارس وتعيين أساتذة أكفاء جدد وإدراج مناهج ومقررات تعليمية تأخذ بعين الاعتبار تحديات القرن الحادي والعشرين الكبرى.

كما أنّ تدنــّي جودة نظام الرعاية الصحية يمثل تحدّيا خطيرا لرفاه الفلسطينيين. لذا فإنّ تحسين ظروف الخدمات التربوية والصحية والرفع من جودتها يعدّان شرطيْن أساسيين للرفع من مستوى جودة الحياة ليس في الضفة الغربية وقطاع غزة فحسب الخاضعيْن إلى السلطة الفلسطينية بل وفي القدس الشرقية أيضا الواقعة تحت المراقبة الإسرائيلية. إنّ نظام الرعاية الصحية الفلسطيني يحتاج إلى مراجعة جذرية. إذ يجب أن يوفــّر على أقلّ تقدير خدمات الرعاية الصحية الأساسية التي يحتاج إليها المواطنون الفلسطينيون بشكل ملحّ ومنها صحة الأم والطفل والصحة المدرسية والصحة البيئية والمهنية. هذا دون الحديث عن الحاجة الماسة إلى الرعاية الصحية العامة و الاستشفائية التخصصية ممّا يدفع الفلسطينيين إلى البحث عن العلاج في الأردن أو مصر. وتحتاج السلطة الوطنية الفلسطينية إلى توفير تغطية تأمين صحي شاملة.

---

[٥] ندوة صحفية بتاريخ ٢ مارس (آذار) ٢٠٠٥.

[٦] صحيفة القدس اليومية، ٢٠٠٤/٩/٢٧، ص. ٦.

[٧] قام بالاستطلاع المركز الفلسطيني للرأي العام (PCPO) بالتعاون مع جمعية الاقتصاديين الفلسطينيين (PEA) وشمل ٩٨٠ فلسطينيا من فئة الكهول.

[٨] صحيفة القدس اليومية، ٢٠٠٤/١٢/٥، ص. ٣.

كما أنّ التلوّث البيئي يفرز شعورا بالقرف والغضب لدى السكان. فالأخطار البيئية في الأراضي الفلسطينية تهدّد حياة آلاف المواطنين ممّا يلحق الضرر بالحياة الحيوانية والأراضي الزراعية.[9] والبيئة الفلسطينية تدفع ثمن النموّ الصناعي العشوائي وتـُستخدم مصبّا للنفايات الصناعية الإسرائيلية.

أمّا نسبة الجريمة فقد تضاعفت بشكل خيالي في الأراضي الفلسطينية. فحضور قوات الشرطة في الأراضي الفلسطينية يعدّ رمزيا تقريبا وهو غير كاف لتوفير شعور بالأمن لدى المواطنين، بل وتشارك هذه القوات في بعض الأحيان في تجاوز القانون عوضا عن تنفيذه واحترامه. ويسود التشكك لدى الجمهور وعدم الثقة في كبار المسؤولين عن تطبيق القانون. ولعلّ ما حصل مؤخرا من طرد بعض كبار المسؤولين الأمنيين قد طال انتظاره وإن كانوا أطردوا إثر حادثة إطلاق نار معيّنة.

وقد فاز الإسلاميون في عديد المجموعات الفلسطينية المحلية الفقيرة خلال الانتخابات البلدية الأخيرة، ممّا جعل العديد يستنتجون أنّ المنحى الراديكالي سيتواصل خلال الانتخابات التشريعية المزمع عقدها في شهر ماي (أيّار) ٢٠٠٥. ومن أسباب فوز هؤلاء قدرتهم على توفير خدمات الرعاية الطبية المطلوبة عموما من قبل الفئات الفلسطينية الأكثر فقرا التي تعيش في أطراف المدن الكبرى في قطاع غزة و جنوب الضفة الغربية.

ويبقى نصيب اللاجئين العيش على هامش المجتمع، ومنهم على وجه الخصوص أولئك الذين يعيشون في قطاع غزّة. وهؤلاء تظلّ ظروف عيشهم سيئة للغاية، فمصيرهم يكاد يكون محتوما وأشكال المساعدة غير مناسبة وغير ناجعة إلى حدّ كبير. كما أنهم يظلون مهمّشين ومُغفـَلين. وهو وضع يشاطرهم فيه المهاجرون في الضفة الغربية، وإن كانت ظروفهم أقلّ سوءا إلى حدّ ما.

ولتجنـّب مخاطر النزاع، لم يجد عديد الفلسطينيين، وخاصّة المسيحيون، بدّا من الهجرة للعيش أو العمل أو الدراسة في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأستراليا وزيلندا الجديدة بشكل رئيسي. ولا يفكّر معظم الطلبة في العودة عند الانتهاء من الدراسة ولا هم يتوقـّعون احتمال العودة ما دامت الأوضاع لم تتغيّر على حدّ قولهم. بل إنّ البعض منهم يقول إنّ فكرة العودة لم تخطر ببالهم أصلا. وقد ألحقت هجرة الأدمغة ضررا بالغا بالمجموعة الفلسطينية نظرا لارتفاع عدد المهنيين والطاقات الشابة الذين يغادرون الأراضي الفلسطينية جرّاء ظروف العيش المتدهورة باطّراد والأوضاع الاقتصادية السيّئة وغلاء المعيشة إضافة إلى ارتفاع نسب البطالة وانسداد الآفاق المهنية.

لقد شهد المجتمع الفلسطيني تحوّلات كبرى خلال السنوات القليلة الماضية وساد المنحى الراديكالي إلى حدّ كبير. فالمشاكل والتحديات لا تفتأ تتزايد والمستقبل يبقى معتما. كما تبقى الحاجة قائمة في المستوى العام إلى إرساء خطة تنمية اقتصادية تهدف إلى إنشاء مناطق صناعية من شأنها أن تخلق فرص العمل.

أمّا عن الآفاق المستقبلية، فليس للفلسطينيين سوى الاكتفاء بالحلم. ذلك أنّ السلطة الفلسطينية لا معرفة لها ولا وعي بالتحوّلات العديدة التي حصلت في الأراضي الفلسطينية خلال العقديْن الماضييْن، وهي بالتالي لا تفهم بشكل جيّد توقعات الشعب الفلسطيني وتطلعاته وحاجاته. وإنّ من شأن المزيد من فكّ مركزية السلطة السياسية ومن الوعي برغبات الشعب ومن الديمقراطية أن تهيّأ إلى تحقيق مستوى أفضل من الأمن بالنسبة إلى المواطنين.

وفي نطاق سعيهم إلى إيجاد حلّ دائم وعادل وشامل للصراع الفلسطيني الإسرائيلي، ينشد الفلسطينيون مساندة ومساعدة عربية ودولية في ذات الوقت.

إذ لا يجب أن ننسى أنّ اتفاق أوسلو قد انبنى على افتراضين رئيسين وهامين جدّا، وهما في المقام الأوّل حركة المواطنين والبضائع وفي المقام الثاني تدرّج إجراءات بناء الثقة.

وقد كان يُتوقـّع لهذين العنصريْن أن يبشّرا بعهد من الازدهار الاقتصادي للجانب الفلسطيني في المدى القصير ومثل ذلك بالنسبة إلى الجانب الإسرائيلي. لكنّ كلا العنصرين لم يُستفـَدْ منه ولم يُنفـّذ.

و يجدر بنا، في الختام، التذكير بما صرّح به السيد جايمس ولفنسن، رئيس البنك الدولي، خلال لقاء للمجموعة الدولية انعقد بلندن في الفاتح من مارس (آذار) ٢٠٠٥، عندما أكّد أنّ شروط تحقيق التنمية والسلام تقتضي إعادة الشعور بالاحترام وإنعاش الأمل في صفوف الشباب الفلسطيني، ولكي يتحقق ذلك يجب فكّ الحصار الإسرائيلي

[9] صحيفة القدس اليومية، ٢٠٠٣/١٢/٢٧، ص. ٧.

بما يمكّن من استئناف النشاط الاقتصادي وخلق فرص العمل وإعادة بناء الثقة المتبادلة. وقد أكّد السيد وولفنسن على وجوب توفــّر ثلاثة عناصر أساسية لإنعاش الاقتصاد الفلسطيني، هي توفــّر مناخ يكفل ضمان أمن كلّ من الفلسطينيين والإسرائيليين، وفكّ نظام الحصار قصد السماح بتوسع التبادل التجاري داخل غزة وفي الضفة الغربية ومع إسرائيل وخارجها، وتنفيذ برنامج إصلاح إداري نشيط، نظرا إلى أنّ استجلاب المستثمرين من جديد يقتضي إدارة مُحكمة وشفافة.

وهذا يشمل إستراتيجية قوية لمكافحة الفساد وانضباطا جبائيا شديدا قصد تجنب الاختلالات الخطيرة في الميزانية، وإصلاحا قانونيا وقضائيا صارما. وختم السيد وولفنسن قوله بأنّه لا غنى عن المحافظة عن الأمن ورفع الحصار وبذل جهد صادق في مجال إصلاح الإدارة، ثمّ والأهمّ المزيد من المساعدة المالية الدولية إذا أريدَ للاقتصاد الفلسطيني أن يستعيد عافيته وللسلام الدائم أن يتحقق. وأنا أتفق معه تماما فيما ذهب إليه.

ففي رأيي يكمن الحل الهادف إلى النهوض بالأمن الإنساني في فلسطين في العناصر التالية:

أوّلا وقبل كلّ شيء: يُعدّ وضع حدّ على الفور للاحتلال من قبل الإسرائيليين والانسحاب من قطاع غزة خطوة متميّزة أولى تــُستتبع بخطوات أخرى للانسحاب من الضفة الغربية،

ثانيا: ينبغي على السلطة الفلسطينية تنفيذ الإصلاحات وتحقيق الديمقراطية ونزع سلاح فصائل المقاومة لكي يتهيّأ قيام سلطة واحدة وحكومة مركزية واحدة تتكفــّل بأمن الجميع،

ثالثا وأخيرا: ينبغي على الفلسطينيين أن يتسلّحوا بخطط عمل حول ما يجب تحقيقه وبمبادرات تقتضي تخطيطا يمكّنهم من بلورة رؤية مستقبلية تحدّد توجّههم وهو أمر يُعدّون مدينين به للأجيال القادمة.

الأمن الإنساني في السودان – دراسة حالة

عثمان حسن محمد

المقدمة

السودان من اكبر أقطار القارة الأفريقية إذ تبلغ مساحته(٢،٧) مليون كيلو متر مربع ويقع ضمن منظومة دول الإيقاد ويمتد ضمن الحزام الجاف الذي تتباين فيه معدلات الأمطار من حيث الزمان والمكان تباينا كبيرا مما يجعل بعض أجزائه عرضة للجفاف أو الفيضانات ويضم سبعة أقاليم مناخية تتدرج من الإقليم الاستوائي الذي يتميز بكثرة أمطاره وكثافة الغابات في هذا الإقليم إلي الإقليم الصحراوي الجاف شديد الحرارة .

وكذلك تتباين التركيبة السكانية بحسب المناخ من مجتمعات زراعية أو رعوية ومجتمعات حضرية وشبه حضرية ، وكذلك تتباين الأعراق في السودان بصورة كبيرة إذ يضم حوالي (٣٤) مليون نسمة مختلفة الأعراق (أفارقة وعرب) والأديان (مسلمين ومسيحيين ووثنين) مقسمين إلي أكثر من(٣٧٠) قبيلة .

وقد نال السودان استغلاله سنه(١٩٥٦م) وبسبب الحرب الأهلية التي بدأت منذ العام(١٩٥٥م) لم يستقر النظام السياسي في السودان وتعاقبت حكومات مختلفة واختلفت الأنظمة السياسية من أنظمة ديمقراطية إلي ديكتاتورية شمولية وظل السودان إلي وقتنا الحالي يعيش حاله فريدة من الاضطراب السياسي وصل لدرجة الاقتتال في الجنوب في حرب طويلة امتدت لأكثر من أربعين عام خلفت أكثر من مليون قتيل وعطلت التنمية في الإقليم الجنوبي بصورة كبيرة وشاملة .

مهددات الأمن الإنساني في السودان

أسباب متعلقة بالبيئة من جفاف وأمطار .

النزاعات الداخلية بسبب المنافسة علي المصادر الطبيعية .

الآثار الجانبية للحرب في الجنوب / يوجد في السودان أكثر من مليون لغم ارضي .

تفشي الأمراض المعدية .

يوجد في السودان أكثر من ٤ مليون نازح .

احاطة السودان بتسعة دول افريقية تنعكس منها عدد من التأثيرات علي السودان من أمراض ومخدرات وهجرة غير شرعية وتدفق السلاح الغير مشروع .

واقع الأمن الإنساني في السودان

ولان السودان من الدول التي تكثر فيها النزاعات ولأسباب اقتصاديه أو سياسية فأن كثير من الافرازات الناتجة من هذه النزاعات تطفو علي السطح بصورة واضحة وكبيرة من فقدان للبناء الاجتماعي والأمن القومي وخلل في النظام السياسي وحركة غير معتادة ولا طبيعية للسكان وكذلك انتشار للأمراض والجريمة في مناطق النزاعات وفقدان الثقة بين الخصوم لبناء الدولة وبالتالي ضعف لأجهزة الدولة الرئيسية من جيش وشرطة وسلطة قضائية وامتداد ذلك إلي ضعف في تركيبة الدولة.

كل هذا يجعل من العسير علي الدولة احتمال كل هذه الإشكالات في آن واحد فتصدر قانون الطوارئ وتمنع الاستماع للرأي الآخر وتقرب الموالين لها إلي سدة الحكم وتحرم المعارضين والمخالفين بل وتعزلهم وتنكل بهم مما يؤدي إلي الفساد السياسي والاقتصادي والي ابتعاد الشقة بين الأطراف المتنازعة ويضيق فرص الحلول والمصالحة ويعطل التنمية والاستقرار . وكل ما ذكرته حدث بدرجات كاملة في جنوب السودان وجزئيه في أقاليم أخري من السودان ويتقارب المشهد بحجم طبيعة النزاع في كل إقليم .

ولنا أن نعلم إن السودان جرب وعاني من عدد غير قليل النزاعات السياسية والاقتصادية وواجه كذلك نزاعات من دول الجوار الذي انعكس علي أراضيه . والفرضية التي تؤمن بأن العدالة والحكم الرشيد هي التي تساهم في الاستقرار والتنمية في رأي تثبت صحتها وفاعليتها في السودان وأضيف عليها ترسيخ مبادئ حقوق الإنسان واحترام الأقليات والتباين العرقي والثقافي وفي حالة السودان الخارج من الحرب في الجنوب والمتوثب ألان لعمل مصالحة سياسية شاملة مع قوي المعارضة في الشمال والمعارضين في دار فور لابد من الإسراع في توخي الأتي :

- تفعيل القوانين المتعلقة بالأمن الإنساني .
- إنهاء العنف والنزاعات في كافة الأقاليم .
- الاستفادة من الدروس المأخوذة من الماضي المرير .
- خلق الظروف المواتية للعيش في سلام في فترة ما بعد النزاع .
- ترويج ثقافة المصالحة والتعايش بين الأطراف المتنازعين .

نماذج لمهددات الأمن الإنساني في السودان : المخدرات، الأمراض – الملاريا و الإيدز، الكوارث الطبيعية – التغيرات المناخية. الفقر وانخفاض معل دخل الفرد.

المخدرات

يصنف السودان من دول العبور في المخدرات وينتشر فيه شجر البنقو الذي يزرع في إقليم جنوب دار فور وفي المناطق الحدودية المتاخمة لدولة أفريقيا الوسطي وبسبب النزاعات المسلحة في الإقليم تكثر زراعته وتصعب مكافحته للسلطات رغم ما تبذله من جهود مقدرة ،ولا يبقي أمام هذه السلطات سوي اللجؤ للتوعية من مخاطر المخدرات وخلق الأحزمة الأمنية لمنع انتشار المخدرات وتفعيل القوانين والتشريعات . ولكن منع الزراعة يبقي أمرا مستحيلا في ظل اضطراب امني يحيط بالإقليم كله .

الإمراض

ولمساحة السودان الهائلة فأن الأمراض بتعدد ظروف معايشتها المناخية تكون حاضرة في السودان وأحيانا تأتي من دول الجوار وعلي سبيل المثال فأن السودان في العام(١٩٦٤)أعلن كدولة خالية من مرض الملاريا ولكن في خلال عشرة سنوات ونسبة لتدفق اللاجئين من إثيوبيا ويوغندا عاد مرض الملاريا من جديد وبمعدلات وبائية في كافة أقاليم السودان وكذلك يتأثر السودان بدول الجوار في مرض الإيدز الذي ينتشر بمعدلات عالية في الدول المجاورة خاصة إثيوبيا وكينيا وزائير وأفريقيا الوسطي .

الكوارث الطبيعية – التغيرات المناخية

يساوي إقليم دار فور في مساحته دولة فرنسا ويتكون من ثلاثة ولايات كبري يضم في سكانه عرقيات عربية وافريقية بتركيبة سكانية منسجمة منذ زمن بعيد ويعتمد أهل الإقليم علي الزراعة والرعي .

وبسبب التغيرات المناخية من جفاف وتصحر تتحرك القبائل الرعوية بحثا عن الكلأ والمرعي مما يؤدي إلي اشتباكات مع القبائل الزراعية المستقرة وقد دلت الإحصاءات أن هذه الصراعات رغم محدوديتها السابقة إلا إنها ارتبطت مباشرة بالتغيرات المناخية وهطول الأمطار ......

وهذا الأمر المتكرر ولغياب خطط وطنية استراتيجية تعالج المشكلة ولوجود صراعات في دولة تشاد المجاورة للإقليم أدت إلي انتشار السلاح في منتصف السبعينات .... انتشر السلاح في الإقليم وكثرت أعداد الضحايا والثارات بين القبائل إلا إن تطور الوضع أدي إلي انفجار امني شامل في الإقليم مما أدي إلي نزوح مئات الآلاف من السكان وفقدان الديار وتخريب للممتلكات العامة وانتشار الأمراض وتمرد علي الحكومة الاتحادية في الخرطوم.

الفقر وانخفاض معدل دخل الفرد

نجد أن مجموعات كبيرة من سكان السودان تعاني من الفقر وتدني معدل دخل الفرد إذ يبلغ معدل الدخل القومي الإجمالي للفرد ٣٣٠ دولار في العام (حسب إحصائيات الأمم المتحدة ٢٠٠٣م) وذلك بسبب السياسات الاقتصادية المتذبذبة والكوارث الطبيعية والحروب مما خلق حلقة مفرغة من الفقر وانعدام الأمن.

نموذج لمشروع في مناطق الحرب اثر علي حياة الناس ايجابيا

عبر منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) قدمت حكومة اليابان مشروع صناعة وصيد الأسماك في جنوب السودان يهدف المشروع إلي إعادة هيكلة صناعة السمك ورفع مستوي المعيشة ويعطي كميات من البروتين الحيواني كغذاء في المنطقة وخلق فرص عماله وزيادة النشاط التجاري وتدريب المواطنين علي حياة السلم بدلا من حياة الحرب وقد كانت نشاطات المشروع كالأتي :

- تطوير أجهزة الصيد .
- التدريب علي مهارات معالجة الأسماك وتقنية الحفظ .
- التدريب علي بناء زوارق صيد الخشبية من المخزون الغابي في المنطقة .
- خلق شبكة باعة وتجارة سمك في المنطقة .
- إعادة الدمج والتأهيل للمحاربين من الحرب للسلم .

هذا المشروع الآن يسهم بصورة عملية في السلام وبناء الأمن في المنطقة وله تأثير كبير واستراتيجي في المنطقة ويتوقع له نجاح كبير في السنوات المقبلة .

الرؤية المستقبلية

يعيش السودان ألان حالة من الانقلاب الحقيق في كافة الأصعدة ففي جانب الحرب تم التوقيع علي اتفاقية سلام شامل مع الجنوب لتنهي الحرب التي استمرت لأكثر من أربعين عام ويتم التفاوض بصورة جادة لحل مشكلة دار فور والاتفاق مع القوي السياسية المعارضة في الخارج .

كل هذا حدث بعد اقتناع الأطراف بعدم جدوى الحرب وأهمية احترام رغبة الطرف الآخر في الوحدة أو الانفصال وكذلك في احترام الخصوصية الدينية والثقافية والعرقية .... وفي التوزيع العادل للسلطة والثروة وخلق المناخ السياسي الديمقراطي المعافى .

ويؤمل أن تؤدي كل هذه الاتفاقيات إلي استقرار سياسي وحكم راشد في السنوات المقبلة برضا كل الأطراف ، كل هذا مع توقع بازدهار اقتصادي بدأت بشائره خلال السنوات الأربعة الماضية وذلك من خلال زيادة في فائض الميزانية للدولة واتجاه نحو التنمية وإنشاء البنية التحتية .

ولكل هذه الأسباب مجتمعة فان النوايا أن صدقت وان حرص الأطراف علي الاتفاق والبناء فان كثير من قضايا الأمن الإنساني في السودان موعودة بأن تجد معالجات وخطط إستراتيجية ناجعة في المستقبل القريب .

الشروط الأخلاقية لمشاركة مؤهلة و مسؤولة للمجتمع المدني

في الاستجابة إلى حاجات الأمن الإنساني وتحدياته في المنطقة العربية

زياد عبد الصمد

مقدّمة

يمكن تقسيم دور منظمات المجتمع المدني إلى ثلاثة وظائف:

١. توفير الخدمات: وهو دور ينبغي النظر إليه باعتباره عاملا مهمّا جدّا في مساعدة الفقراء على مقاومة أثر العولمة الاجتماعي والاقتصادي، مثل الخصخصة وتخفيض النفقات العمومية في مجال الخدمات الاجتماعية وزيادة الموارد العمومية عن طريق ضرائب جديدة بالأساس؛

٢. التوعية وبناء القدرات: تحتاج منظمات المجتمع المدني، بالتوازي مع سعيها النشيط إلى التخفيف من حدّة الفقر، إلى اعتماد مقاربة تستند إلى مبدأ الحقوق من خلال بناء قدرات الفقراء وتوعيتهم بحقهم في التنمية؛

٣. الدعوة والمناصرة: من المعلوم أنّ القضاء على الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية هدفان رئيسيان لنشاط منظمات المجتمع المدني. ولذا فمن البديهي أن يقتضي تحقيق هذين الهدفين إدخال تغيير جذري في السياسات العمومية وإصلاحات في المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والإدارية ليس على المستوى المحلي فحسب بل وعلى المستوى الدولي أيضا. وهذا يقتضي حملات دعوة ومناصرة قوية ومُحكمة التنظيم تستهدف صنّاع القرار.

وفي هذا الإطار، نجد منظمات المجتمع المدني ذات الأدوار والمهام المختلفة منخرطة في أنشطة ذات أثر مباشر في مجال تعزيز الأمن الإنساني في مجتمعاتنا. ذلك أنّ الأمن الإنساني لا يمكن اختزاله في أمن الدولة، بل هو يشمل "كافـّة النواحي التي يرنو الإنسان في كلّ مكان من العالم إلى تحقيقها أكثر من أيّ شيء آخر، أي الغذاء الكافي للعائلة، والمأوى الملائم، والرعاية الصحية الجيدة، وتعليم الأطفال، والحماية من العنف سواء كان ناتجا عن الإنسان أو عن الطبيعة، ووجود دولة لا تضطهد مواطنيها بل تحكمهم برضاهم."[1]

وفي ضوء ما سبق، يمكن للمرء أن يبيّن أنّ الأمن الإنساني في المنطقة العربية تتهدّده ثلاثة مخاطر:

١. الاحتلال الأجنبي وأثره على نواحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المنطقة ككلّ. وبالتالي فإنّ وضع حدّ للاحتلال من شأنه أن يساهم بالتأكيد في ضمان الأمن الإنساني وبلورة استراتيجيات مناسبة لمجابهة تحديات التنمية في المنطقة؛

٢. غياب الديمقراطية وانتهاك حقوق الإنسان: ويبدو من البديهي في هذا الباب أنّ الديمقراطية مسألة جوهرية فيما يتعلق بتوسيع مشاركة الأطراف الرئيسية ذات المصلحة. كما أنّ الديمقراطية تعدّ أداة حاسمة لوضع سياسات عادلة واستراتيجيات وطنية ملائمة. إضافة إلى أنّ الديمقراطية أداة شفافية ومساءلة ومسؤولية.

٣. تدهور الوضع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي: من المتفق عليه أنّ مؤشرات التنمية الإنسانية المتعلقة بتزايد الخيارات المتاحة للمواطنين (بما في ذلك مؤشرات التنمية الإنسانية الرئيسية الثلاثة، وهي مستوى عيش محترم يقاس باعتماد الناتج المحلي الإجمالي للفرد، ومستوى المعرفة الذي يقاس باعتماد نسبة الأمّيّة لدى الكهول و نسب الالتحاق بالتعليم الابتدائي والثانوي والعالي، وعمر الفرد من حيث المدّة والصحة الذي يقاس بدليل متوسط العمر المتوقع عند الولادة) تفرز نتائج سلبية بالنسبة إلى معظم البلدان العربية.

---

[1] لويز فراشاة Louise Frechette ، الأمين العام المساعد للأمم المتحدة.، ١٩٩٩ .

ورغم أنّ مفهوم الأمن الإنساني ليس بديلا لأمن الدولة، فإنّه يضع مسارا متكاملا يصبح بمقتضاه الأمن الإنساني إحدى وسائل تحقيق أمن الدولة. وينبغي، بالنسبة إلى المنطقة العربية، إضافة المؤثرات على الأمن الإنساني ذات الصلة بالاحتلال الأجنبي والمنحى الذي يتخذه نحو التوسع إلى مناطق أخرى والتأثير على سياساتها واقتصادها وثقافتها. ويوجد مقوّمان اثنان لا غنى عنهما لمعالجة جذور تحدّيات الأمن الإنساني في المنطقة، أولهما النهوض بدور منظمات المجتمع المدني من خلال بناء قدراتها وثانيهما إحداث تغيير في سياسات المؤسسات العمومية المتصلة بالناحيتيْن الاقتصادية والاجتماعية من خلال تلبية الحاجات المحلية عوضا عن تطبيق ما تمليه المؤسسات المالية الدولية.

وتبرز التحديات المذكورة آنفا الارتباط بين أمن الدولة والأمن الإنساني في مفهومه الأوسع والأشمل. ثمّ إنّ التعريف الأساسي للأمن الإنساني يبرز الحاجة إلى قيام منظمات المجتمع المدني بدور نشيط في توفير العوامل التي من شأنها ضمان مثل هذا الأمن، خاصّة في ظل تراجع دور الحكومات أمام تنامي دور المؤسسات الدولية والمنظمات الأهلية الناتج عن العولمة.[٢] وهكذا فإنّ الوضع يقتضي مساهمة كافة المنظمات في الصالح العام قصد تحقيق التقدّم والسلم والعدالة على نحو مستديم.

إنّ هذه الورقة تعنى بأبرز التحديات التي تواجه منظمات المجتمع المدني في الدول العربية، وبالتالي أهمّ شروط ومقوّمات إنشاء منظمات مجتمع مدني متينة، وخلق بيئة مساعدة على مواجهة تحديات الأمن الإنساني، وأداء دور أهمّ وأكثر نجاعة في مجال وضع سياسات اجتماعية واقتصادية عادلة واعتمادها.

التحديات التي تواجه منظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية[٣]

يمكن تقسيم التحديات الكبرى التي تواجه منظمات المجتمع المدني في البلدان العربية إلى صنفين، هما الداخلي أو الذاتي، والخارجي أو الموضوعي:

١ – التحديات الذاتية:

أ – تبقى معظم منظمات المجتمع المدني في جلّ البلدان العربية قائمة على تقديم الخدمة. وهي إذن تركّز بالأساس على توفير الخدمات والتوعية وبناء القدرات عوضا عن القيام بحملات الدعوة والمناصرة وكسب التأييد في أوساط صنـّاع القرار.

وهذا الوضع يعود في جزء منه إلى ندرة الحركات الاجتماعية النشيطة مثل النقابات ومجموعات الشباب والطلبة والمرأة والمحافظين عن البيئية والتي هي قادرة على إحداث تأثير على السياسات الاجتماعية والاقتصادية والإصلاحات السياسية.

ب – الافتقار إلى رؤية تنموية شاملة من شأنها أن تفضي إلى وضع استراتيجيات وخطط وطنية ناجعة، وبالتالي فرص تـُمكّن من المشاركة في صنع القرار. كما يساهم في هذا الوضع غياب علاقات شفافة وقابلة للاستدامة بين مختلف الأطراف ذات المصلحة مثل المنظمات الأهلية والنقابات والأحزاب السياسية وغيرها من الفئات الاجتماعية كالشباب والمرأة.

ج – تفتقر منظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية إلى تنسيق برامجها واستراتيجياتها بما يمكّنها من النهوض بدورها في المستوى الوطني والإقليمي والدولي. وبالرغم من مشاركتها النشيطة في القمم والندوات الدولية، فإنّ هذه المشاركة تبقى مفتقرة إلى أهداف واضحة، ممّا يجعلها بالتالي غير ناجعة وغير قادرة على إحداث التأثير على صنع القرار في المستوى الدولي. كما أنّ منظمات المجتمع المدني تبقى غير قادرة على الاستفادة من هذه التجارب وطنيا وإقليميا. ولعلّ السبب يكمن في أنّ المشاركة ذات طبيعة فردية عوضا عن أن تقوم على شبكات وهياكل منظمة أو حركات اجتماعية.

---

[٢] تسمية 'المنظمات غير الحكومية' يندرج تحتها العديد من الهياكل بما في ذلك المنظمات الدولية والمؤسسات متعددة الجنسية و منظمات المجتمع المدني و المافيا الدولية و غيرها.

[٣] هذا الجزء من الورقة مُقتبس من ورقة قدمها السيد زياد عبد الصمد في شهر جانفي ٢٠٠٥ أثناء ورشة انعقدت في السودان حول دور السودان في الإستراتجية العربية.

٢ – *التحديات الموضوعية*:

يوجد تحدّ آخر قائم في وجه منظمات المجتمع المدني، وهو يتمثل في عدم كفاءة الأطر القانونية في المنطقة العربية وفي القيود التي تضعها الحكومات العربية. ولعلّ السبب الأهمّ في ضعف الحركات الاجتماعية في المنطقة يعود إلى غياب الحريات السياسية، العامة منها والخاصة، لاسيما حرية إنشاء الجمعيات. ويؤدّي هذا الوضع إلى نقص في الاعتراف بدور المجتمع المدني ومشاركته بصفته عاملا رئيسيا في سبيل إحداث التغيير السياسي والمجتمعي وتحقيق التنمية المستديمة.

لكن دعنا نذكّر، قبل الحديث عن الشروط الأخلاقية، أنّ منظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية محرومة من حقها في الوجود، وإن وُجدت فإنّ أنشطتها تكون مقيّدة إلى حدّ كبير. كما أنّ عقودا من ممارسة الحكم المطلق قد أدّت إلى تراجع دورها في معظم البلدان العربية. وبالتالي، فإنّ إقرار حرية إنشاء الجمعيات ورفع كافة القيود، بما في ذلك قوانين الطوارئ والأحكام العرفية السائدة في البلدان العربية، يُعدّان إجراءين ضروريين.

ومن ناحية أخرى، فإنّ عبء المديونية والركود الاقتصادي يزيدان من دور المنظمات المالية الدولية وتأثيرها على وضع السياسات الوطنية. ومثل هذا الوضع يهدّد استقرار منظمات المجتمع المدني واستقلاليتها ويضعف قدرتها على التصدي لمثل هذه السياسات المفروضة. إلاّ أنّه يؤكّد في ذات الوقت الحاجة إلى أن تعمل منظمات المجتمع المدني على حث الحكومات على القيام بنفسها بتحديد الأولويات عند مجابهة الحاجيات والتحديات الوطنية عوضا عن تنفيذ برامج خارجية مملاة من قبل المنظمات المالية الدولية.

كما أنّ مسألة تمويل نشاط منظمات المجتمع المدني تفرض قيودا وتحديات تعرقل سعيها إلى الرفع من مستوى عملها. فمنظمات المجتمع المدني تفتقر في المنطقة العربية إلى مصادر تمويل محلية كافية، سواء كانت حكومية أو غير حكومية. فهي تجد نفسها مجبرة على البحث عن التمويل من مصادر خارجية سواء أكانت قومية أو دولية، حكومية أو غير حكومية أو بينيّة، ممّا يؤثر على نحو متزايد على استقلاليتها وقدرتها على وضع الأولويات الوطنية طبقا للأجندة الوطنية.

وأخيرا، فإنّ الوضع العام السائد في المنطقة، ومنه على وجه التحديد عدم الاستقرار وانعدام الأمن، يضعف بُنيان المجتمع المدني ودوره.

لكن بالرغم من العوائق التي أوردنا آنفا، فإنّ المنطقة تشهد الآن قيام عديد المبادرات الهادفة إلى تحقيق الديمقراطية واعتماد الإصلاحات. وتقتضي هذه المبادرات مشاركة فعالة من قبل منظمات المجتمع المدني باعتبارها شرطا مسبقا لنجاح تلك المبادرات واستدامتها.

لمحة عن نظام أخلاقي مُدوّن لمنظمات المجتمع المدني

إن أرادت منظمات المجتمع المدني النهوض بدورها والرفع من مستوى تأثيرها على مسارات التنمية المستديمة والإصلاح وتحقيق الديمقراطية و دعم الأمن الإنساني، فهي مدعوّة إلى تطبيق جملة من المعايير الأخلاقية المتفق عليها من شأنها أن تضمن حسن الأداء في كنف الحاكمية و الالتزام. وعموما فإنّ مدونة أخلاقية لا تعالج الإجراءات العملية لمنظمة ما من المجتمع المدني، بل هي تتعلق بالأحرى بالمعايير التي تستند إليها تلك المنظمة للقيام بأنشطتها. وبالتالي فإنّ مدوّنة السلوك توفّــر إطار إدارة ذاتية لمنظمات المجتمع المدني قوامه جملة من المبادئ والقيم التي تحدد كيفية صنع القرار وترفع من مستواه.

ويبقى الالتزام بالمعايير الأخلاقية عملا طوعيا تتخذه منظمات المجتمع المدني ويقع تنفيذه بإرادة المنظمة المعنية وقادتها. واعتبارا إلى توسع دور منظمات المجتمع المدني ليشمل عديد المجالات من توفير الخدمات وبناء القدرات والدعوة وكسب التأييد والمناصرة والتأثير على صنع القرار، فإنّ وجود مدوّنة سلوك قابلة للتنفيذ وملزمة بالنسبة إلى هذه المنظمات لم يفتأ يكتسي قيمة متزايدة. كما بدأت الشراكات بين المجتمع المدني والحكومات والمنظمات الدولية، بل وحتى القطاع الخاص، تشهد تطوّرا. ومثل هذه العلاقات تحتاج إلى تفويض واضح واتفاق قائم على المساءلة بين الشركاء المحتملين. وتـُعدّ المدوّنة الأخلاقية ضرورية لبناء الثقة بين منظمات المجتمع المدني وقواعدها. وبالتالي فإنّ من شأن التزام منظمات المجتمع المدني بالمعايير الأخلاقية أن يحميها من مساءلة أيّ جماعات أخرى بخصوص شرعيتها ومسؤوليتها إزاء قواعدها.

كما أنّ دور منظمات المجتمع المدني في حملات الدعوة وكسب التأييد والمناصرة ما فتئ يتزايد بشكل كبير وتزايد تأثيرها على صنع القرار في المجالين الاجتماعي والاقتصادي. وقد دأبت منظمات المجتمع المدني على إحداث الضغط على الحكومات فيما يتعلّق باعتماد استراتيجيات تنمية ملائمة من خلال متابعة تنفيذ نتائج القمم العالمية مثل قمم الأمم المتحدة حول أهداف الألفية ومراجعة القضايا ذات الصبغة التجارية المتعلقة بإرهاصات الاتفاقيات المبرمة مع منظمة التجارة العالمية أو غيرها من الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف (اتفاقيات الشراكة الأورو- متوسطية واتفاقيات التجارة الحرة والاتفاقية العامة للتجارة الحرّة . . .) أو رصد مدى احترام حقوق الإنسان طبقا لمقتضيات الاتفاقيات الدولية. كما أنّ منظمات المجتمع المدني قد غدت تكتسب بشكل متزايد الصفة الاستشارية لدى وكالات الأمم المتحدة المختلفة. بالإضافة إلى ذلك، غدت العديد من منظمات المجتمع المدني تعمل في مجال الضغط على الشركات بخصوص مسؤولياتها الاجتماعية والبيئية وتهيّأ لها إحداث تأثير كبير في مجال التشريعات الوطنية بما مكّن من تنظيم إدارتها وتعديل تصرّفها. وإنّ من شأن التزام منظمات المجتمع المدني بالمعايير الأخلاقية أن يخوّل لها إحداث الضغط على واضعي السياسات والتأثير على السياسات التي يقع تنفيذها.

وحسب تقرير الجمعية الدولية للمنظمات غير الحكومية لسنة ٢٠٠٤، فإنّ المعايير الأخلاقية للمنظمات غير الحكومية يمكن تقسيمها إلى مجموعتين، إحداهما ذات صبغة كمّيّة والأخرى ذات صبغة نوعية.[٤]

وتشمل المعايير الكمية البنية الإدارية والموارد البشرية ورصيد الثقة لدى الرأي العام والنواحي المالية والقانونية وتعبئة الموارد، بما في ذلك المقاربات العامة لجلب واستخدام الأموال، والمساءلة المتصلة بهذا الاستخدام والعلاقة مع الأطراف المانحة.

أمّا المعايير النوعية فتشمل رؤية المنظمة المعنية ومهمتها والمبادئ العامة لإقامة الشراكات والتعاون والتشبيك، بما في ذلك الشراكات مع منظمات المجتمع المدني الأخرى والحكومة والمنظمات الدولية والقطاع الخاص.

وتبعا لذلك، فإنّ المدونة الأخلاقية تلزم المنظمة المعنية باعتماد بنية ملائمة وشفافة تقتضي ما يلي:

- أن يرأس منظمة المجتمع المدني مجلس أو لجنة تنسيق توكل إليه أو إليها مسؤولية الإشراف على نجاعة برامج المنظمة وفعاليتها. ويـُعدّ تنظيم انتخابات دورية لأعضاء المجلس ومسؤوليه شرطا لا غنى عنه.

- ينبغي انتداب العاملين في المنظمة باعتماد إجراءات شفافة ومفتوحة، و إخضاعهم إلى التقييم الدوري. كما تـُعدّ أمانة عاملي المنظمة وقادتها ونزاهتهم وكذا المعلومات التي يقدّمونها ويروّجونها عنصرا حاسما بالنسبة إلى مصداقية المنظمة ورصيد الثقة الذي تكتسبه. وبالتالي، فإنّ توفـّر دليل داخلي وممارسات عمل واضحة المعالم ومحدّدة على نحو جيّد تـُعدّ من شروط السلوك الأخلاقي للمنظمة.

كما ينبغي على منظمة المجتمع المدني أن تلتزم بكشف البيانات المالية على نحو كامل، بما في ذلك مصادر التمويل وتخصيص الموارد والحسابات المدقـّقة. ويُشترط على المنظمة أن تحافظ على استقلاليتها وألاّ تكون أجندتها مرتهنة إلى أجندة الأطراف المانحة. ويجب أن تخضع حساباتها المالية إلى التدقيق من قبل مكتب محاسبة مستقل ومعتمد. ثمّ إنّ البرامج والأنشطة ينبغي وضعها بناءا على حاجات قاعدة المنظمة وأولوياتها على نحو يكفل أداءها مهامّها ورؤيتها. وتحتاج المنظمة، بهدف تعزيز مهامّها ونجاعة برامجها، إلى السعي إلى إقامة شراكات قائمة على قيم مشتركة ورؤى متطابقة دون الإخلال باستقلاليتها وتحكّمها في برامجها ومهامّها.

ملاحظات ختامية حول رأس المال الاجتماعي

يتبيّن في سياق المعايير الأخلاقية الآنف ذكرها، والتي تمثل القاعدة التي يرتكز عليها نجاح دور منظمات المجتمع المدني وصحّته، أنّ أهمّ الأدوار غير المباشرة التي تؤديها هذه المنظمات تكمن في تعزيز رأس المال

---

[٤] الجزء الموالي للورقة مأخُوذ أساسا من "مدونة الأخلاقية و السلوك للمنظمات غير الحكومية" للجمعية العالمية للمنظمات غير الحكومية WANGO ، ٢٠٠٤.

الاجتماعي (أو الرصيد الاجتماعي) والرفع من مستواه. وبالتالي فإنّه يجدر بنا أن ننظر في دور منظمات المجتمع المدني في مجال النهوض بالأمن الإنساني في مجتمع معيّن من خلال قدرته على توليد رأس المال الاجتماعي.

يستند رأس المال الاجتماعي إلى عملية تحقيق الصلة بين الأفراد بما يفضي إلى التنسيق والتعاون. ويمكن تعريفه باعتباره "معيارا مرتجلا غير رسمي يدفع إلى التعاون بين شخصين أو أكثر. وليس من شأن أيّ مجموعة من المعايير المرتجلة أن تكوّن بالضرورة رأس مال اجتماعي، بل يجب أن تفضي إلى تعاون في نطاق مجموعات ممّا يجعلها بالتالي متصلة بالقيم التقليدية من قبيل النزاهة والإيفاء بالالتزامات وأداء الواجبات بشكل موثوق والمعاملة بالمثل، وغيرها."[٥]

ورأس المال الاجتماعي منفصل عن دور الحكومة، فهو لا يمكن أن يُنفـّذ من خلال سياسات عمومية. وقد ظلّ رأس المال الاجتماعي مقترنا وثيق الاقتران بالدين والتقاليد، خاصة في البلدان العربية. لكن، مع تزايد الصبغة العلمانية وانحسار دور الدين نسبيا في مجتمعاتنا اليوم، أضحى إنشاء رأس المال البشري مرتهنا بشكل أكبر إلى انخراط الناس في الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني. إضافة إلى العصر الراهن المتميّز بتحوّلات شديدة مقترنة بالعولمة، يحث على اعتبار رأس المال الاجتماعي سلبيا إذا ما قلل من انتقال الأفراد بين المجموعات و تحول بالتالي إلى حاجز يحول دون استنباط أفكار ومعلومات جديدة.[٦] وبالتالي، فإنّ لمنظمات المجتمع المدني دورا في تعزيز بعديْن من أبعاد رأس المال الاجتماعي، هما "الربط" (أو الحصر) و/أو "الجَسْر" (أو الاشتمال). ففي حين يمكن للبعد الأوّل أن يكون ارتداديا فينحوَ إلى تعزيز الهويات الحصرية والمجموعات المتجانسة، يمكن للبعد الثاني أن يكون امتداديا فيشملَ أناسا من مختلف الفئات الاجتماعية (انظر بوتنم Putnam ٢٠٠٠ : ص. ٢٢).[٧]

وهكذا، فإنّ رأس المال الاجتماعي وعملية تمتين الترابط بين الأفراد يقتضيان النهوض بعمليات التبادل والشراكة والحوار. وبالتالي تصبح المجتمعات تتـّسم بيسر أكبر في الوصول إلى المعلومة وترتقي إلى مستويات أعلى من الوعي والمعرفة، إضافة إلى قيام علاقات ثقة أكثر متانة، ممّا يهيّئ لوضع أنظمة مساندة للفرد.

رأس المال الاجتماعي والأمن الإنساني

لعلّ في الشاهد الذي سنورد في هذه الفقرة أبلغ تجسيد للعلاقة المباشرة بين رأس المال الاجتماعي والأمن الإنساني. إذ "توجد أدلّة وافرة أنّ المجموعات التي لها 'رصيد' من رأس المال الاجتماعي مرشـّحة أكثر من غيرها إلى أن تتميّز بنسب جريمة أدنى ورعاية صحية أفضل وأداء تعليمي أعلى ونموّ اقتصادي أحسن."[٨] وبعبارة أخرى فإنّك ستجد على الأرجح أنّ الأفراد الذين لهم شبكات واسعة يتمتـّعون "بالسكن والرعاية الصحية والعمل والرفاه".[٩]

---

[٥] فرانسيس فوكوياما، معهد السياسة العمومية، جامعة جورج مايسن، "رأس المال الاجتماعي والمجتمع المدني" (أكتوبر (تشرين الأول)، ١٩٩٩)
Francis Fukuyama, "Social Capital and Civil Society", the Institute of Public Policy, George Mason University, 1 October 1999.

[٦] مارك جرانوفاتر، "قوّة الروابط الضعيفة"، المجلة الأمريكية لعلم الاجتماع (عدد ٧٨، لسنة ١٩٧٣)، ص ص. ١٣٦٠ – ١٣٨٠، عن كتاب "رأس المال الاجتماعي والمجتمع المدني"، بقلم فرانسيس فوكوياما؛
Mark Granovetter, « The strength of weak ties », *American Journal of Sociology*, 78 (1973): 1360–80, cited by Fukuyama, *ibid.*

[٧] مارك ك. سميث (٢٠٠١)، "رأس المال الاجتماعي"، متوفــّر على العنوان التالي:
Mark K. Smith, "Social Capital", at http://www.infed.org/biblio/social_capital.htm .

[٨] نفس المرجع.

[٩] م. وولكوك (٢٠٠١)، "دور رأس المال الاجتماعي في فهم النتائج الاجتماعية والاقتصادية"، ISUMA، المجلة الكندية للبحث في مجال السياسات ٢ (عدد ١٠، ص ص. ١١ – ١٧، عن "رأس المال الاجتماعي: الشبكات والرؤى المشتركة"، متوفــّر على العنوان التالي:
M. Woolcock (2001), « The place of social capital in understanding social and economic outcomes, » *Canadian Journal of Policy Research*, 2 (10):11–17, from "Social capital, networks, and shared visions" at http://www.statistics.gov.uk/cci/nugget.asp?ID=314 .

كما أنّ الترابط يدعم المشاركة ويتعيّن أن يُنظر إليه بالتالي باعتباره يوفـّر قدرا أكبر من الممارسة الديمقراطية. ذلك أنّ رأس المال الاجتماعي القائم على الترابط والثقة يُعدّ وسيلة لتوفير حماية أكبر إزاء الممارسات غير الديمقراطية، وهو يمثل لذلك سبيلا لتوفير فضاء لتعايش الجميع في مجتمع واحد وخطوة باتجاه مزيد من التسامح. وهو بالتالي بمثابة خطوة تنأى بالمجتمع عن العنف وعن أيّ اضطهاد محتمل من قبل الدولة.

وإذن، فإنّ رأس المال الاجتماعي عامل ذو علاقة مباشرة بالأمن الإنساني.

وبالتالي، فإنّ دور منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك أشكال عملها الراقية من شبكات وحركات اجتماعية والقائمة على مدوّنة سلوك أخلاقية، يُعدّ مهمّا جدّا في خلق رأس مال اجتماعي والنهوض بروابط ملائمة وبنـّاءة داخل الفئات الاجتماعية وفيما بينها.

وفي هذا الإطار، تـُعدّ المواطـَنة، باعتبارها عاملا أساسيا من عوامل تعزيز علاقة الفرد بوطنه الأمّ، أمرا على غاية الأهمية ويحتاج إلى أن توليه منظمات المجتمع المدني المنزلة التي يستحق في عملية النهوض بالأمن الإنساني. فلما يشعر المرء بالانتماء لمجموعته و بالثقة إزاءها، يكون تلك الشعور عنصرا حاسما في بناء رأس المال الاجتماعي وهو متوقـّف بشكل مباشر على المواطنة.

وقد برهن التقرير الصادر عن "المجلس الاستشاري حول الأمن الإنساني" بعنوان "الحرمان من المواطنة: تحدّ للأمن الإنساني" (في جوان (يونيو) ٢٠٠٤) على الصلة المباشرة بين المواطنة والأمن الإنساني. وتقوم المواطنة على مرجعية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا الحقوق السياسية والمدنية. وتـُعدّ المواطنة، بما فيها الحق في الانتخاب وفي المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وسيلة لتمكين الفرد باعتباره مواطنا. وقد أقرّت "لجنة حقوق الإنسان" في هذا المعنى "بالصلات الحاسمة بين الحاكمية والمواطنة وبين الصراع العنيف والمواطنة."[١٠]

وقد تراوحت مقولات مفسّري سبل تحقيق حقوق المواطنة من دعوة مارشال (Marshall،١٩٥٠)، التـي تحـث على ضرورة اعتبـار حقـوق الأفـراد في المـوارد الأساسيـة، إلى موقف كلّ من بوتنم (Putnam،١٩٩٤) وكوكس (Cox،١٩٩٥) الذي يرى أنّ المجتمعات المدنية تتحقق من خلال بناء رأس المال الاجتماعي داخل مستويات الديمقراطية المختلفة. ولعلّ مارشال (١٩٥٠، ص. ٥٦) أكثرهم وضوحا في الربط بين الحقوق الاجتماعية والأمن.[١١] كما أنّ الأمن الإنساني، باعتباره وسيلة "لإرساء منظومات سياسية واجتماعية وبيئية واقتصادية وعسكرية وثقافية تضع متضافرة لـَبـِنـَات البقاء والعيش والكرامة للمواطنين."[١٢] قد ارتبط أيضا بالمواطنة من حيث هي مسار يؤدّي افتقاده إلى تهديدات خطيرة.

ولذا فإنّ للمجتمع المدني بأشكال تنظيمه المختلفة دورا لا غنى عنه في تعزيز المواطنة، من حيث هي وسيلة لإنشاء رأس مال اجتماعي أكثر ثراء، وبالتالي ضمان أمن إنساني أفضل. وإنّ منظمات المجتمع المدني، في سعيها إلى تحقيق احترام كامل لاتفاقيات حقوق الإنسان الدولية، بما فيها اتفاقية الحقوق السياسية والمدنية، وكذا سعيها إلى ضمان ممارسات حاكمية رشيدة وممارسات ديمقراطية، تأتي في مقدّمة آليات تعزيز البيئة المساندة للحفاظ على الأمن الإنساني.

المراجع

[١٠] المجلس الاستشاري حول الأمن الإنساني، "الأمن الإنساني الآن"، عن التقرير الموسوم "الحرمان من المواطنة: تحدّ للأمن الإنساني" (جوان (يونيو) ٢٠٠٤)، ص. ٥

Human security now » Report, from the report « Denial of citizenship: A challenge to human security » by the Advisory Board on Human Security (June 2004), page 5.

[١١] ستيوارت ريز وليندا آن بلانشار، "الأمن من خلال المواطنة الدولية"، جامعة سيدني، متوفـّر أيضا على العنوان http://www.toda.org/conferences/hugg_hon/hugg_hon_papers/rees-blanchard.html

[١٢] نفس المرجع المذكور في الهامش عدد ١٠ .

ABDUL SAMAD, Ziad. 2005. Paper presented at a workshop in Khartoum about the Sudan in the Arab strategy. Arab NGO Network for Development. http://www.annd.org

ADAIR, Anthony. 1999. *Code of Conduct for NGOs – a Necessary Reform*, 1 October. http://www.iea.org.uk/record.jsp?type=article&ID=1

COX, E. 1995. *A Truly Civil Society*. Sydney, ABC Books.

FUKUYAMA, Francis. 1999. *Social Capital and Civil Society*, Washington DC, George Mason University, Institute of Public Policy, 1 October.

GRANOVETTER, Mark S. 1973. The strength of weak ties. *American Journal of Sociology*, Vol. 78, pp. 1360–80, cited in Fukuyama, op. cit.

HADI IZZAT, Abdul. (n.d.). *The Importance of a Code of Ethics for the NGOs*. Ramallah (Palestinian Territories), Bisan Center for Research and Development.

KYWAN, Fadia. 2003. *Ethics and Conduct of Civic Work*. Paper published by the UN Economic and Social Commission for Western Asia. Beirut (Lebanon), Université St Joseph.

MARSHALL, T. 1950. *Citizenship and Social Class*. London, Cambridge University Press.

PUTNAM, R. D. 2000. *Bowling Alone: The Collapse and Revival of American Community*. New York, Simon and Schuster.

REES, Stuart; BLANCHARD, Lynda-ann. n.d. *Security Through International Citizenship*. University of Sydney, Toda Institute for Global Peace and Policy Research. http://www.toda.org/Default.aspx?PageID=295

SMITH, Mark K. 2000, 2001. *Social Capital*. http://www.infed.org/biblio/social_capital.htm

WOOLCOCK, M. 2001. The place of social capital in understanding social and economic outcomes. ISUMA *Canadian Journal of Policy Research*, Vol. 2, No. 10, pp. 11–17. Cited in *Social Capital: Measuring Networks and Shared Values*. http://www.statistics.gov.uk/CCI/nugget.asp?ID=314

Advisory Board on Human Security. 2004. *Human Security Now*. In: *Denial of Citizenship; A Challenge to Human Security*. New York/Geneva, United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs.

WANGO. 2004. *Code of Ethics and Conduct for Non-Governmental Organizations*. New York, World Association of Non-Governmental Organizations.

الأمن البشري في العالم العربي: كيف يبدو إلى ملاحظ خارجي*

كيت كراوز

مقدمة

إن مفهوم " الأمن البشري " كما تستعمله العديد من الحكومات والمنظمات الدولية وغير الحكومية، هو الأخير ضمن قائمة طويلة من المحاولات المنافسة للتصورات الأمنية التقليدية المركزة على الدولة. وهي تصورات تشمل أفكارا من قبيل الأمن العالمي و الأمن الاجتماعي و الأمن الجماعي والأمن الشامل و الأمن المشترك.[١] و إن استعمال منهجية الأمن البشري اكتسى أهمية كبيرة لا فقط لأنه أحدث الأطر المستعملة لإعادة صياغة أو إعادة تحديد مفهوم الأمن، بل كذلك لأن أصحاب القرار السياسي قد استعملوا فكرة الأمن البشري لغاية إطلاق مبادرات سياسية مهمة ولافتة للانتباه دوليا وإقليميا ووطنيا. و إن كان مفهوم الأمن البشري قد استُعمِل للقيام بمبادرات للتعامل مع قضايا مثل عمليات إعادة البناء بعد النزاعات المسلحة، و الألغام المضادة للأفراد ، و أوضاع الأطفال و المجموعات الهشة في خضم النزاعات ، وإعادة البُنى التحتية في مجال الصحة، أو تأمين بقاء المجموعات الهشة اقتصاديا، ترى هل غير مفهوم الأمن البشري الطريقة التي كانت الدول والمنظمات العالمية تقارب من خلالها قضايا الأمن العلمي الشامل؟ وكيف ترى يمكن تطبيقه على نحو مفيد ومنتج في مختلف الأقاليم ولا سيما في في العالم العربي ؟

للإجابة عن هذا السؤال ، يحتاج المرء أولا إلى القبول بأن جميع مفاهيم الأمن – بما في ذلك تلك التي تسمى تقليديا بمفهوم "الأمن الوطني" – إنما هي بناءات فكرية اجتماعية ٠ وهو أمر ليس من الصعب البرهنة عليه ٠ فقبل الحرب الباردة ، لم تكن عبارة "الأمن الوطني" عبارة متداولة في الخطاب السياسي الأمريكي"[٢] ولا في أية دولة أخرى٠ و إنما استعملت الكلمة فقط سنة 1945 أثناء مداولات لجنة تابعة لمجلس الشيوخ الأمريكي حول السياسة الدفاعية والبنية العسكرية لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، حين أشار وزير الدفاع آن ذاك جيمس فرستال James Forrestal إلى فكرة الأمن الوطني باعتباره أحد مقومات سياسة الولايات المتحدة الأمريكية. وكانت الفكرة فكرة جيدة: ويصعب العثور على هذه الكلمة مستعملة قبل ذلك الوقت. وكان السيناتور إدوين جنسون "Edwin Johnson" بصفته محاميا ذا تأثير في مجال السياسة الخارجية – قد أجاب بكل بساطة ، " أحب عبارتكم هذه ،'الأمن الوطني'".[٣]

ومثلما سجل المؤرخ دانيال ه. يارغين "Yergin": "في بعض الأحيان ، تصبح بعض الجمل غير الأليفة فجأة كلمات متداولة في الخطاب السياسي ، وتصبح المفاهيم الممثلة لها متجذرة في الوعي الوطني بحيث تبدو وكأنها كانت دوما قائمة بيننا. وهذا هو الشأن بالنسبة إلى عبارة 'الأمن الوطني' سنة 1945 ٠٠٠ إن شعبيتها المفاجئة كانت ناجمة عن كونها قد احتضنت نظرة عن العالم وعقلية معينة في شأنه."[٤] ومنذ ذلك التاريخ فصاعدا، تم التعامل مع العبارة و كأن مفهومها مفروغ منه و مُجمع عليه، مع ما ينجر عن ذلك من استنتاجات تصبح جلية مثل ضرورة حماية

---

* ترجمة من الانجليزية.

[١] من أبرز المراجع المعروفة نذكر

The Independent Commission on Disarmament and Security Issues (the Palme Commission), : *Common Security: A Blueprint for Survival*, New York 1982; Ashton Carter, William Perry and John Steinbrunner, *A New Concept of Cooperative Security*, Washington 1992; David Dewitt, "Common, Comprehensive and Cooperative Security," *The Pacific Review*, 7(1), 1994, pp. 1–15; Barry Buzan, *People, States and Fear*, second edition, Hemel Hempstead, 1991; Ole Waever ، "Societal Security – A Concept and its Consequences"., ورقة غير منشورة ١٩٩٥ The Report of the Commission on Global Governance, *Our Global Neighbourhood*، Oxford ص ٨٠-٨١ ، ١٩٩٥ –

[٢] انظر Daniel H. Yergin, Shattered Peace: The Origins of the Cold War and the National Security، Boston، ص ١٩٤ ،١٩٧٨

[٣] نفس المرجع.

[٤] نفس المرجع، ص ١٩٥

المجموعة الوطنية ضد أخطار الحروب و أعمال العنف التي قد تنجم من خارج و التصدي لتلك المخاطر. و لكن هذا لا ينفي أن هذا المفهوم كان إلى حد بعيد بناءا فكريا من بناءات القرن العشرين وكان مرتبطا بالحرب الباردة من عدة جوانب.[٥]

و لعل مفهوم الأمن البشري بصدد الدخول إلى الخطاب الدولي بالطريقة نفسها. فالتعريف به، كما هو الشأن بالنسبة لتعريفات أخرى للأمن، يتم بناؤه من خلال مختلف الجهود التي تبذلها المؤسسات ويبذلها الأفراد، و لقد أصبح في الوقت الراهن مفهوما قويا بنيت أو قد تبنى حوله إجراءات سياسية ومبادرات ملموسة.

وسنسعى في هذه الورقة إلى سبر أوجه القوة في هذا المفهوم ، مفهوم الأمن البشري ، وبعض أوجه ضعفه وذلك من خلال مراحل أربع: فنحن نناقش أولا وفي إيجاز أصل مفهوم "الأمن البشري" ونشأته ونسلط بعض الأضواء على التصورين المتداولين للأمن البشري. ثم نفحص في القسمين الثاني والثالث كيف يتصل الأمن البشري بمفهومي التنمية البشرية وأمن الدولة. ونبدي أخيرا بعض الملاحظات النقدية بشأن النهوض بهذا المفهوم وتنفيذه. ومن خلال الورقة سأحاول، باعتباري ملاحظا له بعض الخبرة في الموضوع لكن لا ينتمي إلى المنطقة العربية، أن أبدي بعض الآراء حول وجود أو غياب إمكانية للعالم العربي للاستفادة من هذا المفهوم.[٦]

أمّا الفكرة الأساسية التي أود طرحها، يمكن تلخيصها كما يلي: إن استعمال مفهوم الأمن البشري من قبل صناع القرار السياسي و المناضلين داخل المجتمع المدني لا يجب أن يكون مجرد شعار يرفع، و أن النهوض بالأمن البشري ليس مجرد موضوع فكري بحت، بل ينبغي أن يقود الدول وصانعي القرار السياسي إلى طرح أسئلة جديدة بل و أكثر من ذلك، إلى وضع سياسات رائدة، حتى يؤدي ذلك إلى تطورات لها تأثير ملموس على إرساء الأمن الإنساني في القرن الحادي والعشرين.

نشأة مفهوم الأمن البشري و انتشاره

إن أشد ما يلفت الانتباه بشأن مفهوم الأمن البشري أنه قد نشأ في عالم الممارسة السياسية ولم ينطلق قدُما لا من الأكاديميين ولا من المحللين • فقد برز أول استعمال جدي له ضمن تقرير برنامج الأمم المتحدة التنموي لسنة 1994بشأن التنمية البشرية • وكانت نظرة برنامج الأمم المتحدة التنموي إلى الأمن البشري نظرة متسعة جدا : فقد كانت تشمل سبعة أبعاد مختلفة من اقتصادي و غذائي و صحي و بيئي و شخصي وجماعي مع الأمن السياسي. وكانت الغاية القصوى توسيع مدى مفهوم الأمن و كان "على مدى حقبة طويلة من الزمن قد أُوِّل تأويلا ضيقا باعتباره أمن التراب الوطني من العدوان الخارجي أو حماية المصالح الوطنية في مجال السياسة الخارجية أو باعتباره أمنا كونيا من تهديد الإبادة بالأسلحة النووية ". وهكذا فإن الأمن البشري كان المقصود منه تغير الموضوع المرجعي للأمن "من التركيز على الأمن الترابي دون سواه إلى تشديد أكبر على الأمن البشري" و الحث على إقامة " الأمن على التنمية البشرية المستدامة" و لو أن هذه الرؤية لا تخلو من المشاكل.[٧]

وكانت الفكرة الكامنة وراء تقرير برنامج الأمم المتحدة التنموي تتمثل في أن التشديد على التنمية البشرية من شأنه أن يخول للعالم الاستفادة ممّا سُمّي ب "أرباح السلام " و يضمن تحويل وجهة الموارد المخصصة للنفقات العسكرية خلال الحرب الباردة نحو غايات أكثر جدوى. وكان المطمح المباشر لتقرير سنة 1994 حول النمو البشري

---

[٥] انظر Ole Waever, "Security: A Conceptual History for International Relations ،١٩٩٩، دراسة غير منشورة.

[٦] من أبرز الدراسات التي حللت هذا الموضوع نذكر بالخصوص ورقة الدكتور البشير شورو بعنوان "مفهوم الأمن الإنساني في العالم العربي" التي قدمها في المؤتمر السنوي لجمعية الدراسات الدولية (International Studies Association) المنعقدة في مونتريال، كندا، في ٢٠٠٤/٣/١٩ ، و كذلك الدراسة التي أعدها نفس الكاتب تحت عنوان "الأطر الأخلاقية و المعيارية و التربوية لتعزيز الأمن الإنساني في الدول العربية" والتي ستناقش أثناء هذا المؤتمر. انظر كذلك دراسة زياد عبد الصمد، "The Linkages between International, National and Human Security," Social Watch Annual Report 2004, Montevideo 2004 ، ص. ٣٩-٤١.

[٧] برنامج الأمم المتحدة التنموي، "تقرير النموّ البشري ١٩٩٤"، نيويورك، ١٩٩٤ ، ص ٢٢-٤٦ و بالتحديد ص ٢٢ و ص ٢٤.

التأثير في نتائج قمة كوبنهاغ الاجتماعية لسنة ١٩٩٥، أي أن استعمال مفهوم الأمن البشري كانت له منذ البداية غاية عملية وراؤها أهداف إستراتيجية واضحة.

وبداية من منتصف التسعينيات من القرن العشرين حتى أيامنا هذه، استعمل مفهوم الأمن البشري من قبل طائفة كبيرة من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية [٨]. إن هذه المجموعات وهذه المؤسسات بطبيعة الحال قد أغرتها الفكرة لأن " الأمن البشري " قد كان شعارا جميلا. ولكن كان يوجد وراء ذلك التمشّي دافع آخر: فالأمن البشري قد كان طريقة لوصف أو تأطير أنشطتها سمحت بالربط بين عدد كبير من المبادرات السياسية وبإضفاء مزيد من التناسق عليها.

بعبارة أخرى، فإن مفهوم الأمن البشري كان'منشطا' ساعد على إعادة صياغة الخطابات المتوازية حول "الأمن" من جهة و "التنمية" من جهة أخرى. و بفضل حرصه على تحويل الموضوع المرجعي لمفهوم "الأمن" من أمن الدولة إلى أمن الفرد، لقد سلط المفهوم الجديد الأضواء على صعوبة العلاقة التي يمكن أن تقوم بين النهوض بأمن الدولة والنهوض بأمن الأفراد (ويشهد التاريخ بأنه غالبا ما أضرت الدولة بأمن الأفراد أو قضت عليه). وفي نهاية الأمر فإن تأثير مثل هذه الفكرة لا يمكن أن يقدر بمجرد استعمالها، ولكن من خلال ما إذا كان متعلقا أو مرتبطا أو بجملة من الممارسات التي هي إما جديدة أو تمثل نقلة نوعية مقارنة بممارسات سابقة. وفي ما يتعلق بالأمن البشري ، كانت توجد على أقل تقدير مبادرتان سياسيتان اثنتان مخصوصتان مهمتان برزتا في أواخر التسعينيات ، مثلتا قطاعا جزئيا مما كان يجري به العمل آنذاك.

أما المبادرة السياسية الأولى فقد تمثلت في إحداث شبكة الأمن البشري. وقد تم إنشاؤها سنة 1999 باعتبارها مجموعة حرة من الدول بقيادة كندا والنرويج وسويسرا تضم في صلبها الشيلي والأردن والنمسا و إرلندا ومالي واليونان وسلوفاكيا وتايلنديا وأفريقيا الجنوبية (بصفة ملاحظ) وهولندا ، وكانت تهدف إلى مواصلة توخي سياسة مشتركة حول الأمن البشري في منظمات دولية وإقليمية شتى. و يجتمع الأعضاء سنويا على مستوى وزراء الخارجية، وتواصلوا طيلة السنة مبادراتهم من خلال سبل شتى الرسمية منها وغير الرسمية، معتبرون أنفسهم كمنتدى للتنسيق ورسم أجندة دولية للأمن.[٩] ومن نتيجة ذلك أن عددا من الدول الأعضاء (ولاسيما الدول المتزعمة الثلاث) قد خصصت اعتمادات مالية ذات بال للنهوض بمبادرات للأمن البشري، وفي كثير من الأحيان بالمشاركة مع منظمات غير حكومية أو مع دول أخرى أعضاء في الشبكة.

أما المبادرة الثانية فقد تزعمها اليابان الذي أنشأ سنة 1999 صندوقا للأمن البشري. ثمّ أسس بعد ذلك و تحت رئاسته اللجنة اليابانية للأمن البشري التي كان يشترك في رئاستها الدكتور ساداكو أوغاتا Dr. Sadako Ogata ، المفوض السامي السابق للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والأستاذ أمارتيا ك. سن Professor Amartya K. Sen، المحرز على جائزة نوبل في الاقتصاد.[١٠] وقد نشرت اللجنة تقريرها سنة 2003 تحت عنوان "الأمن البشري الآن"، وأدّى ذلك إلى إحداث هيئة استشارية للأمن داخل منظومة الأمم المتحدة ، ثم عُوّضت بهيكل قار سُمّي وحدة الأمن

---

[٨] بما في ذلك أوكسفام OXFAM ، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمجلس الأكاديمي حول نظام الأمم المتحدة the Academic Council on the UN System ، ومؤسسة آرياس the Arias Foundation ، وجامعة الأمم المتحدة the UN University ، ومركز الإعلام لشؤون الدفاع Center for Defence Information ، ومعهد وورلد واطش Worldwatch Institute ، ولجنة التحكيميّة العالمية Commission on Global Governance ، و لجنة كارنيجي حول الوقاية من النزاعات القاتلة Carnegie Commission on Preventing Deadly Conflict ، و شبكة العمل الدولي حول الأسلحة الصغيرة International Action Network on Small Arms، والسلام المسيحي Pax Christi ، والأمانة العامة لمنظمة الأمم المتحدة، وبرنامج جامعة هارفارد حول السياسة الإنسانية والبحوث المتعلقة بالنزاعاتHarvard University's Program on Humanitarian Policy and Conflict Research، ومركز الأمن الإنساني بجامعة كولمبيا البريطانية Human Security Center at the University of British Columbia، و منظمة Saferworld ، و منظمة Bonn International Center for Conversion ، ومركز الحوار الإنساني بجنيف Centre for Humanitarian Dialogue ، والمركز الإقليمي للأمن الإنساني بعمان، والمجمع الكندي حول الأمن الانساني the Canadian Consortium on Human Security ، و غيرها

[٩] يمكن التعرف على أنشطة الشبكة من خلال الموقع http://www.humansecuritynetwork.org.

[١٠] يمكن التعرف على أنشطة اللجنة من خلال الموقع http://www.humansecurity-chs.org.

البشري يوجد في مقر الأمم المتحدة، و يدعم صندوق الأمن البشري المبادرات التي تتزعمها بعض المنظمات التابعة للأمم المتحدة. كما أن منظمات أممية أخرى، ولاسيما اليونسكو، قد أخذت على عاتقها وعلى نطاق واسع استكشاف مفهوم الأمن البشري وممارسته، بينما أخرى (من قبيل المنظمة العالمية للصحة أو اليونيسيف) قد وجدته بمثابة الدعم العملي للنهوض بأنشطتها.

كما استُعمل مفهوم الأمن البشري من قبل عدد كبير من المنظمات غير الحكومية أو الدولية وذلك لإعطاء دفع جديد و فاعلية لبرامجها الموجهة للفئات الضعيفة. بالنسبة إلى تلك المنظمات، إن التركيز على الأمن البشري يعني– كما قال أحد المدافعين عنه – "وضع الأشخاص في المقام الأول."[١١] ويعني ذلك تبني مقاربة تنطلق من القاعدة نحو القمة أو مقاربة محلية للأمن تركز على العلاقة بين الدولة ومواطنيها ، و تتخلى عن اعتبار أمن الدولة أو أمن النظام مساويا لالرفاه الاقتصادي و السياسي والاجتماعي للمواطنين. ففي معظم أنحاء العالم ، كان أمن الدولة أو النظام يقوم على حساب حاجيات المواطنين – بل الأدهى وأمر من ذلك : أن الدولة نفسها كانت تشكل أعظم تهديد للأمن البشري.

رؤيتان للأمن البشري

ومهما يكن من أمر فقد كانت توجد نظرتان متنافستان للأمن البشري برزتا من خلال هذه المبادرات المتنوعة كما تتجليان في المبادرتين اليابانية والكندية. فالرؤية الأولى وهي الرؤية اليابانية، تُعتبر واسعة، و ترتكز على الصيغة الأصلية التي أتى بها برنامج الأمم المتحدة التنموي ، ويمكن تلخيصها في العبارة "التحرر من العوز" وكان الأمن البشري يتمثل تقريبا في تأمين حاجات الإنسان الأساسية من اقتصادية وصحية وغذائية واجتماعية وبيئية. وهو ما عكسه على نحو مباشر تقرير لجنة الأمن البشري لسنة 2003 والأنشطة التي موّلها الصندوق الياباني للأمن البشري. لقد ركز التقرير لا على حالات النزاعات فقط، بل كذلك على مسائل التجارة العادلة و توفر الرعاية الصحية ، وحقوق المرضى ، و التربية والحريات الأساسية؛ بينما كان الصندوق يولي اهتمامه إلى مشاريع من نوع آخر مثل الأمن الغذائي للمزارعين في شرق تيمور أو لصائدي السمك في جنوب السودان، أو الأمن الصحي في طاجاكستان أو منغوليا أو إعادة بناء المدارس في كوسوفو.

أما الرؤية الثانية، وهي أقلّ اتساعا من الأولى – فقد كانت أكثر ارتباطا بأنشطة شبكة الأمن البشري وكان شعارها الرئيسي "التحرر من الخوف". فبالنسبة لها، الأمن البشري يتمثل أساسا في إزالة استعمال القوة والعنف أو التهديد بهما من حياة الناس اليومية. كما كانت تتضمن جملة من المبادرات من بينها:

- القضاء على مخاطر الألغام الأرضية المضادة للأفراد؛
- الكف عن استخدام الأطفال الجنود والتنفيذ الفعلي لبرامج تسريحهم وإعادة إدماجهم في المجتمع؛
- إلغاء مبدأ الحصانة التقليدي الذي يحمي البعض من الوقوع تحت طائلة القانون، و التشجيع على احترام القانون الدولي الإنساني وعمل المحكمة الجنائية الدولية؛
- مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة وسوء استعمالها؛
- السعي نحو إصلاح قطاع الأمن بما في ذلك ، لا القوات المسلحة فقط ولكن أيضا نظام الشرطة والعدالة الجنائية؛
- النهوض بالحاكمية governance داخل القطاع الأمني.

ويجب الإشارة إلى أن تطور الأنشطة في نطاق "التحرر من الخوف لم يكن له تخطيطا مسبقا بل كان قائما على تجربة دول متوسطة القوة تعمل معا (وفي بعض المناسبات في شراكة مع منظمات غير حكومية) كما كان الشأن بالنسبة للحملة الدولية لمكافحة الألغام المضادة للأفراد. و يمكن اعتبار اتفاق أوتاوا علامة بارزة على مقاربة الأمن البشري ، نظرا إلى أنه يصعب أن يتصور المرء صدور هذه المبادرة لو ظل مفهوم الأمن مشدودا بأمن الدولة. و

---

[١١] استُعملت هذه العبارة لوصف أعمال مركز الحوار الإنساني الموجود بجنيف و الذي يعمل في مجال التخلص من الأسلحة الصغيرة.

بالرغم من أن العمل الدولي من أجل تحريم الألغام الأرضية بدأ في أوائل التسعينيات، لم يُنعت ذلك العمل بأنه محاولة للنهوض بالأمن البشري إلاّ بعد إبرام معاهدة أوتوا سنة ١٩٩٧ .[١٢]

أما بالنسبة إلى بعض الدوائر الأخرى فإن النقاش بين النظرتين الضيقة والمتسعة – أي بين " التحرر من الخوف " والتحرر من العوز" مضلل. فالنظرتان كلتاهما يمكن إدراجهما ضمن سلّم يتضمن مختلف أنواع الأمن، و في وسط السلم تتخلل كل من النظرتين مجال الأخرى، وفي الطرف " العريض " للسلم، يتخلل الأمن البشري مفاهيم أخرى من قبيل التنمية البشرية. و لا يمثل أي من طرفيْ السلم المكان الأفضل لفتح نقاش مثمر. فمن ناحية أولى، كثيرا ما تتحوّل النظرة الأوسع للأمن البشري إلى ما يشبه 'قائمة تسوّق' تندرج تحتها أسماء تهديدات للأمن البشري هي في الحقيقة طائفة واسعة من المواضيع ليس لها بالضرورة علاقة فيما بينها. وفي نقطة ما من المشهد يبدو الأمن البشري وكأنه يشمل كل شيء يمكن اعتباره مضادا لرفاه الإنسان، وبهذا يسقط مفهوم الأمن في الفخ الذي وصفه دانيال دودني كما يلي: "إذا أدرج كل شيء يتسبب في الحد من الرفاه الإنساني تحت باب خطر يهدد الأمن ، فإن الكلمة ستفقد أي جدوى منها في التحليل وتصبح مرادفا فضفاضا لكلمة " سيّء".[١٣]

و عندئذ يفقد المفهوم أي صلاحية بالنسبة إلى صُنّاع القرار السياسي، و كذلك بالنسبة إلى المحللين– نظرا إلى أنه يغشّي ما هو مميزّ حول مفهوم "الأمن". وليس من الواضح أننا نكسب شيئا إذا وضعنا تحت عنوان " أمن بشري " مواضيع من قبيل الحق في التربية أو التبادل التجاري العادل أو تحديات الصحة العمومية. فهل يغير فهمنا للحق الأساسي في التعليم أن نصف الأمية بأنها تهديد للأمن البشري؟ وهل من شأن ذلك أن يزيد في تيسير عملنا، وهل يساعدنا على حل المشاكل؟ أم ترى يؤدي بنا ذلك في واقع الأمر إلى طريق خاطئ في بعض الحالات وإلى معالجة بعض القضايا مثل الهجرة أو الإيدز باعتبارها تهديدات للأمن والحال أنه ينبغي أن نعتبرها بدلا من ذلك مجرد تحديات أمام السياسة العمومية ؟ إن المقاربة الشائعة التي تعطي للهجرة طابعا أمنيا لدليل ساطع على مخاطر هذا المنهج.[١٤]

ومن جهة أخرى وعلى الطرف الآخر من السلم، إذا ظل مفهوم الأمن مركزا تركيزا ضيقا على " التحرر من الخوف" و من التهديد بالعنف أو من استعمال العنف، فإنه يوشك أن لا يكون وجيها – بالمعنى العملي و السياسي – بالنسبة إلى ذلك الشعب الذي نسعى إلى النهوض بأمنه أو إلى حمايته. كما أن مفهوم الأمن الوطني، الذي يرُشح الأمن البشري بديلا له ، قلما ينحصر في " التهديد العنيف "، و قد شمل الأمن الوطني طائفة كبيره من التهديدات الوجودية لقيم صميمة ، مع الإقرار دوما بأن الأمن الوطني يظل "رمزا كبير الالتباس."[١٥] وبناءا على ذلك فإن الأمن الإنساني سواء بمعنى " التحرر من الخوف " أو " التحرر من العوز" ينبغي أن يكون، مثلما كتب تايلور أوين، معيارا لضبط حد

---

[١٢] نشير إلى مرجعين أساسيين تتعلق بالألغام: – Maxwell Cameron, *To Walk without Fear*, Toronto 1998;
– Richard Price, "Reversing the Gun Sights: Transnational Civil Society Targets Land Mines", *International Organization* 52(3), صيف 1998, ص. 613–644.

[١٣] انظر: A. Daniel H. Deudney, "Environmental Security: A Critique", in Daniel H. Deudney and Richard Matthew (eds.), *Contested Grounds: Security and Conflict in the New Environmental Politics*, 219، ص 187–192.

[١٤] لمزيد من التفاصيل حول هذه النقطة انظر:
Didier Bigo, "Sécurité et immigration: vers une gouvernementalité par l'inquiétude", *Cultures et Conflits*, 31–32, automne-hiver 1998 ، ص . 13–38;
Jef Huysmans, "The European Union and the Securitization of Migration", *Journal of Common Market Studies*, 38(5), December 2000 . ص 751–777
من وجهة نظر أمنية فإن العديد من البلدان الأوربية (و البعض من نخبها السياسية) يعتبرون أن الهجرة تهدد هُويّاتهم و قيمهم الوطنية. أما من وجهة النظر الاقتصادية فهناك إجماع حول ضرورة تشجيع الهجرة إلى أوروبا لتلافي تكاثر المسنين و المتقاعدين و انعكاساته على مصاريف الحيطة الاجتماعية. انظر في هذا الصدد الأوراق التي قُدمت أثناء ندوة نظمتها اللجنة الأوروبية و المنظمة للتعاون الاقتصادي و التنمية تحت عنوان "النواحي الاقتصادية و الاجتماعية للهجرة" و التي انعقدت في بروكسل في ٢١–٢٢/١/٢٠٠٣ ؛ الأوراق موجودة في الموقع التالي:
http://www.oecd.org/document/1/0,2340,en_2649_37415_15582209_1_1_1_37415,00.html.

[١٥] العبارة مأخوذة من عنوان مقال هام يناقش هذا الموضوع. "'National security' as an Ambiguous Symbol", *Political Science Quarterly*, – ٦٧ : ٤ – ديسمبر ١٩٥٢ ، ص ٤٨١ –٥٠٢

أدنى من الأمن و آلة للكشف عن التهديدات الوجودية لـــ " القيم الحيوية الصميمة لجميع البشر، سواء كانت بيئية أو اقتصادية أو غذائية أو صحية أو شخصية أو سياسية."[١٦] إن الخوف والعنف يمثلان جانبا رئيسيا من ذلك : ومسألة إخلاء الخوف والقوة من الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية قد كانت أمرا مركزيا بالنسبة إلى الفهم الحديث للسياسة والكفاح من أجل إقامة مؤسسات اجتماعية اقتصادية وسياسية ديمقراطية. إن ذلك هو جانب من رؤية "طوماس هوبزّ " لـــ "لوتياء السياسية" the political Leviathan وهي مؤسسة الغرض منها إخراجنا من وضعية " حرب كل واحد ضد الجميع " إلى دولة مدنية يمكن أن تزدهر فيها الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

فما عسى أن يترتب عن كل هذا بالنسبة إلى الأمن الإنساني في العالم العربي؟ إنه يوحي بأن اختيار أن تكون شبكة الأمن البشري متسعة أكثر مما ينبغي- أو بعبارة أخرى إعطاء طابع أمني لتحديات اجتماعية عاجلة مثل تقديم الرعاية الصحية الأساسية وتدهور البيئة ومكافحة الأمية من خلال إتاحة التعليم وما إلى ذلك- ليس من شأنه أن يمثل أية قيمة مضافة من الناحية العملية. هذا التعبير لا ينقص بأي وجه من الوجوه من أهمية العمل الميداني في هذا المجال، ولكن وصف هذه الأمور بأنها تحديات من قبيل الأمن البشري لا يؤدي إلى أي جدوى من حيث المبادرات السياسية الجديدة أو من حيث حشد الموارد. ومن جهة أخرى ، ومثلما سنرى ذلك أسفله ، فإنه توجد بعض المجالات يمكن فيها القيام ببعض المبادرات العملية على نحو مثمر.

الأمن الإنساني والتنمية البشرية

ترُى كيف يترابط مفهوما الأمن البشري والتنمية البشرية ؟ لعل" التنمية " و "الأمن " قد كانتا الدعامتين الرئيسيتين لعمل متعدد الأطراف في تاريخنا المعاصر منذ سنة ١٩٤٥، ومع ذلك فإن المرء يمكن أن يعمم دون أن يجانب الصواب تماما ، فيقول كانت الأفكار عن التنمية والأمن، خلال ما يناهز أربعة عقود من الزمن، منفصلة بعضها عن بعض، وكان يتم انجازها في هياكل مؤسساتية وسياسية متوازية. و كانت مؤسسات بأكملها قائمة على النهوض بكل من الأمن والتنمية، وكان العاملون في عديد من وكالات التعاون لا يربطوا أية علاقة مع نظرائهم في وزارات الخارجية والدفاع، وتظل الفجوة في الثقافات المؤسساتية فجوة شاسعة.

و بالتالي كانت المناقشات بشأن طريقة إنجاز التنمية مناقشات معزولة (مع بعض الاستثناءات) عن أي اعتبار للمواضيع الأمنية، وذلك لثلاث أسباب رئيسية: أولا، كانت السياسة الأمنية تعتبر طيلة الحرب الباردة مسألة تخضع للسيادة الوطنية ، وبالتالي فإن قضايا مثل الدفاع والنفقات العسكرية كانت تقع خارج دائرة نظر مقدمي المساعدات أو المؤسسات المالية الدولية. ثانيا، غالبا ما كانت السياسات الأمنية متداخلة بالنزاعات و التحالفات ذات العلاقة بالحرب الباردة وهكذا كانت موضوعا لا يسمح لوكالات التنمية أو مؤسساتها الخوض فيه. ثالثا، أن التمعن الخارجي في سياسات الدولة أو ممارساتها إزاء مواطنيها كانت تعتبر بمثابة تدخل في الشؤون الداخلية لتلك الدولة. وكانت النتيجة أن وكالات التنمية والمؤسسات المالية الدولية، على الأقل حتى بداية التسعينيات، أخرجت الاهتمامات الأمنية الوطنية من دائرة ولايتها.

ولكن الأكثر أهمية من كل ذلك أنه كان يعتقد على نطاق واسع في دوائر اقتصادية وتنموية أن الأمن لا يسود إلا إذا سبقته التنمية، وأن زيادة التنمية الاقتصادية من شأنها أن تقلص بصفة آلية من نشأة النزاعات داخل الدول ومن الممكن أيضا فيما بينها. ولم يكن من المفاجئ أن تقرير برنامج الأمم المتحدة التنموي لسنة ١٩٩٤ كان يركز على "النهوض بالأمن من خلال تنمية بشرية مستدامة."[١٧] وهنا بالذات يطرح مفهوم الأمن البشري أكبر التحديات لأساليب التفكير الراهنة.

فعلى الصعيد الميداني لا يمكن الفصل بكل سهولة بين مفهومي الأمن والتنمية، و الرابط بين التنمية والأمن يدل على أننا إزاء طريق ذات مسلكين. لقد تبين أن التنمية الاقتصادية بمفردها لا يمكنها أن تكون وصفة لفض النزاعات وإزالة العنف من المجتمعات أو للتخفيف من حدتها. فقد كانت " روندا "على سبيل المثال، بالنسبة لمجموعة التنمية العالمية في بداية التسعينيات صورة لقصة ناجحة – تحصل هذا البلد على إعانات دولية رسمية هامة، و المؤشرات الاقتصادية و الاجتماعية كانت تدل على وجود تقدم سريع في شتى الميادين. غير أن حرب الإبادة سنة

[١٦] Taylor Owen, "Human Security – Conflict, Critique and Consensus: Colloquium Remarks and a Proposal for a Threshold-Based Definition", *Security Dialogue*, 35:3, September 2004, pp. 373-387, at 381

[١٧] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية للعام ١٩٩٤ ،ص ٢٤ .

١٩٩٤ برهنت بقوة على أن شيئا ما كان خاطئا على نحو فضيع في هذه الصورة، وأن التركيز على التنمية الاقتصادية الوطنية دون إيلاء عناية للمشاغل الأمنية وللحاجيات لا يمكنه في حد ذاته أن يحل النزاعات الكامنة وأشكال عدم الأمن.

أما في بلدان الشرق الأوسط العربية، وكما بين ذلك تقرير التنمية العربية لسنة ٢٠٠٢ فإن بلوغ مستويات عالية من الرفاه لم يترجم إلى مستويات عالية من الأمن البشري بمفهومه الواسع.[١٨] بل إننا نشهد في بعض الحالات في الشرق الأوسط (و دون أن نذكر أمثلة بعينها)، فشلا في حل أوضاع معينة من النزاع و انعدام الأمن – سواء أكانت ناتجة عن مواجهات أو حروب أهلية حادة، أو عن قمع أو عنف ترتكبه الدولة، أو الشعور المستمر في حياة الناس اليومية بالتعرض للمخاطر و بانعدام الأمن (من جراء تكاثر الجرائم وعمليات الابتزاز و التهديدات وما إليها). نتيجة عن ذلك، فإن كل ما حقق من مكاسب في مجال الاستثمار و الرعاية الصحية و التربية و التجهيزات سرعان ما تم تخريبه أو طمسه وإزالته.

ومع تصاعد الاهتمام بالنزاعات الفيئية و الأهلية في التسعينيات من القرن الماضي كان لا مناص من إعادة النظر في العلاقة بين التنمية والأمن . كما أنه ليس من المستغرب أن مفهوم الأمن البشري سيصادفه بعض الغموض نظرا إلى أن عددا من العاملين التقليديين في مجال التنمية حاولوا تبنى مفهوم التنمية الإنسانية باعتباره شعارا فعالا، لكن دون أن تغيروا بأي وجه من الوجوه الممارسات التنموية الجاري بها العمل. ولا ينبغي أن يمنعنا هذا من الإقرار بأن المفهومين يظلان متمايزين وأن أهم ما ينبغي إدراكه من التنمية الإنسانية أنه لا يمكنك أن إنجاز التنمية المستدامة بدون تنمية بشرية – ولا يمكنك إنجاز "التحرر من العوز" بدون العمل أيضا تجاه إنجاز "التحرر من الخوف".

من بين الدلائل لهذا التغير في التفكير نذكر نظرية "الأمن أولا" (أي أنه ينبغي على الجهود التنموية أن تحقق أولا استتباب الأمن أو أمكانية إتبابه)؛ و كذلك فكرة " نزع مسُتدام للسلاح من أجل تنمية مستدامة"؛ و أخيرا التركيز على " إصلاح قطاع الأمن " من قبل أهم الدول و المنظمات الدولية التي تقدم المساعدات المالية. و تمثل هذه الجهود تتغيرا كبيرا في التفكير داخل المجموعة التنموية الدولية لا يمكن أن نتجاهله.[١٩] و لعله يكون من المفيد بالنسبة إلى المهتمين بالأمن البشري في العالم العربي التركيز على التدابير العملية التي تأخذ بعين الاعتبار هذه التغيرات في تطور نظريات التنمية ، لاسيما بتحسين الحاكمية داخل قطاع الأمن أو بإيلاء العناية الكافية لتوفير الحد الأدنى من الأمن العمومي والسلامة العمومية يُضمن النجاح لجهود تنموية أوسع نطاقا. و على سبيل المثال نذكر بعض القضايا التي يحق الاهتمام بها:

- التدريب المناسب لأعوان الدولة (من شرطة وقوات مسلحة و العملين في نظام العدالة الجنائية) على احترام حقوق الإنسان الأساسية أثناء استعمالها للقوة؛
- التشريع المناسب والإطار التنظيمي المناسب لامتلاك واستعمال الأسلحة الصغيرة أو الخفيفة في المجتمع؛
- وضع برامج لفض النزاع والتقليص من العنف (بما في ذلك استعمال آليات فض النزاعات التقليدية) في المؤسسات الاجتماعية من قبيل المدارس و المجموعات المحلية؛
- توفير الحماية للضعفاء والمجموعات الهشة من العنف الاجتماعي والعائلي؛
- القضاء على الشعور بالحصانة من الوقوع تحت طائلة القانون (بما في ذلك عند ارتكاب الجرائم أو التورط في الفساد) و الذي هو موجود في بعض بلدان الشرق الأوسط.

وفي جميع الحالات فنحن في حاجة إلى الإقرار بأنه لا يمكننا النهوض بالتنمية الإنسانية على نحو ناجح بدون إيلاء عناية لحاجة الناس بالشعور بالسلامة والأمن في حياتهم اليومية.

---

[١٨] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية للعام ٢٠٠٢ .

[١٩] إن مقاربة "الأمن أولا" كانت مبادرة قام بها الاتحاد الأوروبي نطاق النقاش حول الأسلحة الصغيرة، كما استُعملت العبارة في عنوان ندوة دولية هامة نظمتها وزارة التعاون التنموي في بلجيكا سنة ١٩٩٨. كما كانت مصدر اهتمام العديد من الأطراف الأخرى بما في ذلك قسم التنمية الدولية في بريطانيا و لجنة الإعانة التنموية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD.

الأمن الإنساني وأمن الدولة

إن رد الفعل المتشكك لعدد من النخب في دول الجنوب ولاسيما في العالم العربي – بإزاء لغة الأمن البشري كثيرا ما تتخذ شكلا آخر • فكثيرا ما يُنظر إليها باعتبارها طريقة شبه إعلانية لتدخل الغرب – إما من خلال الأفكار أو بالقوة – في الشؤون الداخلية للدول في الجنوب. و ينظر آخرون إلى الخطاب الأمني الجديد كأسلوب داه لأضعاف مكونات الدولة ومؤسساتها وذلك بالتشجيع على أفكار تنال من شرعيتها أو تنقص من قدرتها على الحكم؛ بينما يعتبره البعض الآخر طريقة من طرق تأليب المواطنين على دولهم و إضعاف هياكل الدولة في وقت تتحدى قوى العولمة استقلالية الدولة وقوتها.

و توجد في هذه الرُّؤى بعض الحقيقة، على الأقل بمعنى أنه قد تم استعمال لغة الأمن الإنساني لمكافحة ثقافة الحصانة من الوقوع تحت طائلة القانون ومن أجل تقوية مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية. و من الواضح أيضا أنه قد كان يوجد رابط بين قرار كندا للنهوض بالأمن البشري بإشراف وزير الشؤون الخارجية آن ذاك لويد آكسورثي Lloyd Axworthy وإحداث اللجنة الدولية حول التدخل وسيادة الدولة (International Commission on Intervention and State Sovereignty – ICISS –) بمبادرة و تمويلات كندية، و قد نشرت تقريرا قيما بعنوان"مسؤولية الحماية" « The Responsibility to Protect » و ذلك سنة ٢٠٠١.[٢٠] و كان ذلك التقرير محاولة لإعادة التفكير في موضوع التدخل الإنساني ضمن إطار عمل الأمن الإنساني، وقد اعتمد مقاربة تتسم بالحذر إزاء الظروف التي يستوجب فيها التدخل.

لكن الأمر هنا يحتاج إلى بعض التوضيح وبعض الإجابات. اولا، أنه لا ينبغي للمرء أن يعطي أهمية مبالغة لما يقوله حكّام الدولة حول التنمية البشرية لأن من أهم مصادر تهديد سلامة الناس في مختلف أرجاء العالم هي الدولة، ومأتاه فساد السياسيين والشرطة والقضاة، ومأتاه عصابات المقاتلين السابقين العنيفة و غير الخاضعة للقانون، و مأتاه حكام مفترسين لا يحترموا الحقوق الأساسية وأحكام القانون. و مثلما عبرت عن ذلك اللجنة الدولية حول التدخل وسيادة الدولة (CISS) فقد لا يكون من حق المجوعة الدولية التدخل، ولكن ينبغي أن يكون من مسؤوليتها حماية الأعضاء الضعفاء وذوي الوضعية الهشة في أي مجتمع، ولاسيما من التهديدات بعنف واسع المدى ومن الإبادة الجماعية.

ثانيا وربما من باب المفارقات، أن معظم المسائل المتعلقة بتعزيز الأمن الإنساني تتطلب تعزيز دور الدولة ومواردها، إذ معظم الأنشطة المتعلقة بتحسين الحاكمية داخل قطاع الأمن، أو تقوية احترام حقوق الإنسان من قبل مؤسسات الدولة (بما في ذلك التربية)، أو تقديم الخدمات الأساسية لتأمين السلامة والرفاه للمواطنين – كلها تُركّز على الصعيد الوطني و تتطلّب العمل مع السلط التابعة للدولة. إن النهوض بالأمن البشري يمكن أن يضع موضع تساؤل أداء (و/أو شرعية) بعض الأنظمة المعينة التي فشلت في الحفاظ على سلامة مواطنيها ولكنه لا ينتقص من شرعية الدولة ولا من استقرارها. إن التمييز بين أمن النظام وأمن الدولة أمر في غاية الأهمية و الخطورة.

إن الهدف من النهوض بالأمن البشري مهما كان التعريف الذي نعتمد ، يعزز بوجه عام العلاقة بين الدولة ومواطنيها، ويجعل شرعية الدولة وأحيانا سيادتها مشروطة بكيفية معاملتها إياهم. إن مسؤولية الدول إزاء مواطنيها تتضمن عناصر ثلاثة: توفير الأمن ، النهوض بالرفاه ، وتمثيل القيم الأساسية • وتوفير الأمن معناه أن على الدول واجب أدنى يتمثل في ضمان أن مواطنيها يمكنهم أن يحصلوا على حاجياتهم الأساسية ومطامحهم بدون خوف أو تهديد بالعنف سواء من قبل الدولة وممثليها أو من سواهم من الناس. والنهوض بالتنمية البشرية هو بالتالي جعل الدول والأنظمة تفي بالجانب الذي يعود إليها من العقد الاجتماعي: فالدولة إنما يتم تأسيسها (من جملة ما يتم تأسيسها من أسباب) لتوفّر الأمن حتى يتمكن الأفراد من ممارسة حياتهم في كنف الأمن والسلام. و على الدولة تقع مسؤولية لا فقط العمل من أجل الصالح العام والتمثيل – ولكن أولا وقبل كل شيء ضمان الأمن لمواطنيها.

وإذا أردنا أن نجسم هذا الكلام بطريقة عملية قلنا أنه لا يكفي أن نركز على مؤسسات العنف المنظم، إذ توجد أشكال من العنف أخرى أكثر دقة وخفاء، وعلى الدولة تقع مسؤولية حماية حق مواطنيها في مزاولة حياتهم على النحو الذي يرونه مناسبا طالما أنه لم يهدد الدولة نفسها. وفعلا فإن قلة نادرة من الأعمال أو المعتقدات تهدد الدولة وينبغي على الدولة تبعا لذلك أن تحمي حق الاختلاف والتنوع لاسيما بين الأقليات أو المجموعات الهشة ، ولاسيما عندما يكون ذلك الحق محل إنكار من الآخرين. إن احترام الآراء المخالفة وأساليب الحياة المخالفة لا يهدد بالضرورة قابلية أناس

---

[٢٠] أنظر ICISS, The Responsibility to Protect: Report of the International Commission on Intervention and State Sovereignty, Ottawa 2001 .

مختلفين على تطوير دولة عامة مشتركة شرعية وقوية – وبداهة هذا الأمر كما تشهد به مجتمعات متعددة في مختلف أنحاء العام في كل من الشمال والجنوب يمكن أن تصلح مثالا للعالم العربي نفسه باعتباره منطقة تنوع كبير من الناحية الثقافية والاجتماعية و العرقية و الدينية.

و في آخر المطاف فإن النهوض بالأمن البشري مرشح لتقوية الدولة لا لإضعافها، ومرشح لكي يزيد في تعزيز اللحمة بين الدولة ومواطنيها • إن الدولة التي تمثل وتحمي مواطنيها وتنهض باهتماماتهم دولة قوية ستحظى بمزيد من الشرعية ومن الاستقرار •أما الدولة التي تفترس و تستغل رعاياها وتضطهد حقوقهم الأساسية وتتنكر(أو لا تتسامح إزاء) الاختلافات المشروعة في وجهة النظر حول أي موضوع إنما هي دولة تكون في نهاية الأمر ضعيفة وغير شرعية.

خاتمة

يمكن للمرء أن يعتبر الأمن الإنساني فكرة قد حان زمانها ، غير أن هذا لا يجعلها في منأى عن كل نظرة ناقدة. وأود أن أبدي ملاحظتين ختاميتين • أولا، ومثلما لاحظت ذلك آنفا ،توجد مفارقة بين النهوض بسياسات يمكنها أن تقوي الدولة في نفس الوقت الذي تُتّهم الدولة بكونها مصدرا لعدد كبير من أسباب انعدام الأمن الإنساني. فنزع سلاح الفقير من دون مراقبة القوي ، على سبيل المثال ، لن يكون من شأنه تعزيز الأمن الإنساني. و تشجيع الحاكمية مع الإقلال من النفقات العسكرية يمكن بالفعل وفي بعض الحالات أن يدع الدولة فريسة للتسيب وللفوضى. إن الهدف هو بطبيعة الحال المساهمة في بناء دولة قوية وشرعية ولكن المعضلات الممكنة أو المضاعفات غير المتوقعة التي يمكن أن تتسبب فيها السياسات الأمنية أمر ينبغي الإقرار به.

ثانيا، أن كون معظم التعريفات للأمن الإنساني ووضع المبادرات السياسية الملموسة إنما انطلقت وبرزت من الدول ، لا من المجتمع المدني يطرح مشكلا • فعلى الصعيد الدولي ، لا مناص للدول من أن تجابه ضغوطات تؤدي بها إلى أن تعود مجددا إلى مزيد من المواقف التقليدية في مجال السياسة الأمنية والخارجية عندما يُنظر إليها باعتبارها قد "ابتعدت أكثر مما ينبغي " في المجموعة الدولية. أما داخل الدولة فإن درجة إيمان المواطنين ببيروقراطيتهم الوطنية للنهوض بالأمن البشري من خلال التربية وسياسات التنمية و من خلال إدارة قطاع الأمن إدارة رشيدة أو من خلال عمليات إصلاحية أخرى كثيرا ما يكون إيمانا ضعيفا. يصدق هذا بوجه خاص في العالم العربي ، حيث الصلة بين مؤسسات الدولة وموطنيها قد كانت على درجة من الوهن بسبب استعمال الموارد الطبيعية و لا الضرائب لتسيير شؤون الدولة، و كذلك بسبب تواجد الحكم السلطوي و غياب الديمقراطية. إن هذا الضرب من عدم الإيمان بالمؤسسات ليس بالأمر الغريب، غير أنه قد يقلل من الالتزام بالنهوض بمشاغل الأمن الإنساني الحقيقية.

وفي النهاية ، ومن أجل إنجاز مشروع "التحرر من الخوف، فإنه ينبغي تمكين الأفراد من أن يصبحوا أصحاب قرار في العمليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي لها تأثير فيهم • ثم إن إشراك عدد من العلماء البارزين أو إشراك منظمات المجتمع المدني حول مفهوم الأمن البشري ، والتماس مساهمتهم في شتى القضايا السياسية عمل لن يكون قادرا بمفرده على النهوض بمسار التغيير السياسي "من القاعدة إلى القمة". إن مزيدا من الحوار القائم على الإشراك لا على الإقصاء بين الدولة والمجتمع المدني أمر مرغوب فيه ، كما أنه من المرغوب فيه أيضا إنشاء روابط بين الناشطين في المجتمع المدني على صعيد عابر للحدود الوطنية – فيكون ذلك بمثابة حوار عالمي للمجتمع المدني.[٢١] ومما يؤسف له أن أولئك الناس الذين يعيشون في معظم الأحيان في ظل الخوف و عدم الشعور بالأمن يظلون في أكثر الأحيان ذوات سلبية غير فاعلة في خطاب الأمن البشري.

وختاما فإن النهوض بـــ "التحرر من الخوف والعوز" يلفت انتباهنا إلى جملة من التحديات الرئيسية ويذهب إلى أبعد من مجرد الوقاية التقليدية أي الوقاية من النزاعات أو وضع آليات لفض النزاعات ، ويفضي بنا إلى طرح جملة من الأسئلة الأساسية حول كيفية جعل الناس يشعرون بالسلامة والأمن في حياتهم اليومية – في بيوتهم وفي شوارعهم ، وداخل جماعاتهم البشرية ، وفي المناطق التي يعيشون بها. كما أن من شأنه أن يسلط الأضواء على العلاقات القائمة بين العنف وانعدام الأمن ، و بين قلة التنمية والفقر، ولعله أن يساعد بعض الأطراف العاملة في مجال

[٢١] للاطلاع على نقاش حاد لهذه النقطة، انظر

Alejandro Bendaña, “Politics or Paternalism? The Need for a Social Transformation Framework in Global Campaigns: A View from the South”, unpublished paper posted at http://www.iansa.org/documents/research/res_archive/ngo29.htm#1

التنمية بإعطائها وجهة جديدة أو طاقة جديدة. إنه يضفي التجانس على جملة من القضايا السياسية التي تحتاج إلى المجابهة والمعالجة على نحو عاجل بما في ذلك قضايا إعادة الإدماج في مرحلة ما بعد فض النزاعات ، ووضعية المجموعات الهشة في خضم النزاعات وفي صلب المجتمع ، وقضايا العمل الفعلي المشروع للمؤسسات التي أسسناها لتوفير الأمن والسلامة في الدولة المعاصرة.

الاستنتاجات و التوصيـــــــــات الرئيسية

إن المؤتمر الدولـــــي حـــول " الأمن الإنساني في الدول العـــــربية " والمنعقــــد في عــمـــان ، الأردن ، يومــــي ١٤ و ١٥ آذار/ مــــارس / ٢٠٠٥ قـــام بتنظيـــمه المركز الإقليمي للأمن الإنساني في المــــعهد الدّبلـــومــــاسي الأردني و مــنظّمة الأمم المتــّحدة للتـــربية والعـــلوم والثـــقـــافة (اليــــونسكو، المـــقر الرئــيسي ببـــاريس)

ان الـــمؤتـــمر جـــزء مــن سلسلة تظـاهـــرات ممــــاثـلة حــــول الأمــــن الإنساني نظــّمتــها اليــــونسكو في عــديـــد الجـــهـــات مــن العالم بمــــا في ذلك أمــــريكا اللاتينية وآســــيا الشـــرقــية وإفريقيا. كمـــا يتمـــاشى والمخــطـطــات و المشـــاريع و الـــبرامج التي يقـــوم بهـــا المركز الإقليمي للأمن الإنساني بهدف نشر مفهــــوم الأمــــن الإنساني في المنطــــقة العــــربية. وناقــش المشــــاركون دراسة عــنــوانهـــا " الأطر الأخــــلاقية و المـــعياريّة والتربويــــة لتعــزيـــز الأمــــن الإنساني في الدول العــــربية " و التي أعدها الدكتور البشير شورو الذي كان آن ذاك أستاذ بجـــامعة تونس وهـــو حاليا مديــــر جامعة تونس قرطاج بالعـــاصمة التونسية. كما ناقش المشاركون في مداخلات أخرى تناولت وضع الأمن الإنساني في دول عربية مختلفة

الاستنتاجات الرّئيسية

لا يوجد حاليّـــا تعريف متفق عليه للأمن الإنساني كما لا يوجد دليل معّين يمكّن من تقدير مدى تواجد هذا الأمن إن كان موجودا. لكن قــــد يكون من المــفيد أن نعتمد كنقطة انطلاق نظــــرية تعتبر الأمن الإنساني إطارا لتمكـــين الأفراد و المجمــــوعات من أن يعيشوا أحرارا من الخوف و أحرارا من الاحتيــــاج و أحرارا للمســـاهمة في شتى المــجالات الاجتمـــاعية و الاقتصــــادية والسياسيّة والتي بهـــا انعكاسات على حياتهــــم اليومية،

إن الأمن في مفهــومه التقليدي يركّز على الدولة، بينمــــا الأمن الإنساني يركّز على الأشخــــاص و المجتمعــــات. و هذا لا يعني أن أمن الدّولة غير مهم، أو أن الدولة ليس لهــــا دور في الحـــياة الاجتمـــاعيّة بل بالعــكس، فان كانت الدّولة ضعيفة أو منهـــارة تمــــاما، فقد تصبح هي نفسهــــا خطرا يهدّد أمن مواطــنيها. غير أن الدّولة التي لا تهتم إلا بضمــــان تواجدهـــا والتي لا تعتني بأمن مواطنيهــــا، فان تواجدهــــا يبقى غير مضمون. وبالتّالي فان لأمن الدولة و الأمن الإنساني مرتبطــــان الواحد بالآخر ولا يمكن تحقيق الواحد بدون تحقيق الآخر.

إن الارتباط والتآزر المتبادلين بين الدولة و مواطنيها يجب أن يكونا مبنيين على مجموعة من المبادئ و القواعد يتم ضبطها واعتمادها بمعية هذا الطــــرف وذاك. فان واجب الدولة بتمثّل في حماية مواطــنيها ضد العدوان الخارجي، وفي توفير الظروف الملائمة لتمكين المواطنين من تحقيق ما يصبون إليه. وبالمقابل فان المواطنين سوف يعطون الدولة الدعم ا للازم لتقوم بمهامها و يتعاونون معها قصد تنفيذ السياسات التي تم إقرارها لتحقيق المصلحة العامة.

إن عصرنا هذا يدعى عصر العولمة ويُقال أنه يتميز بانهيار الحدود والحواجز بين الدول اذ أنّها لا يمكنها أن تكون حاجزا أمام المبادلات البشرية أو الظواهـــر الطبيعية. غير أنّ هناك حقائق ليس فيها شك و لا نقاش، من بينها أن الإنسان يعيش في مكان معين من الأرض يشعر بالانتماء إليه ويكنّ له حنينا خاصا. وأهم من ذلك هو أن لكل إنسان ولكل مجــتمع الحق في وطن ينتمي إليه و يسعـــى داخله أن يقرّر مصـــيره.

لذلك فإنّ تحــقيق الأمن الإنساني للفلــــسطينيين يستوجب تكريس حقهم الشّرعـــــي لإنشاء دولة مـــستقلة، كما أتى به قرار مجــلس الأمن للأمم المـــتحدة عدد ١٣٩٧ لعام ٢٠٠٢، وبالتالي وضع حدا نهــــائي للاحتلال.

إن الارتباط والتآزر المتبادلين بين الدولة و مواطنيها يجب أن يكونا مبنيين على مجموعة من المبادئ و القواعد يتم ضبطها واعتمادها بمعية هذا الطــــرف وذاك. فان واجب الدولة بتمثّل في حماية مواطــنيها ضد العدوان الخارجي، وفي توفير الظروف الملائمة لتمكين المواطنين من تحقيق ما يصبون إليه. وبالمقابل فان المواطنين سوف

يعطون الدولة الدعم ا للازم لتقوم بمهامها و يتعاونون معها قصد تنفيذ السياسات التي تم إقرارها لتحقيق المصلحة العامة.

إن عصرنا هذا يدعى عصر العولمة ويُقال أنه يتميز بانهيار الحدود والحواجز بين الدول اذ أنّها لا يمكنها أن تكون حاجزا أمام المبادلات البشرية أو الظواهــر الطبيعية. غير أنّ هناك حقائق ليس فيها شك و لا نقاش، من بينها أن الإنسان يعيش في مكان معين من الأرض يشعر بالانتماء إليه ويكنّ له حنينا خاصا. وأهم من ذلك هو أن لكل إنسان ولكل مجــتمع الحق في وطن ينتمي إليه و يسعـــى داخله أن يقرّر مصـــيره.

لذلك فإنّ تحــقيق الأمن الإنساني للفلــــسطينيين يستوجب تكريس حقهم الشّرعــــــي لإنشاء دولة مــستقلة، كما أتى به قرار مجــلس الأمن للأمم المــتحدة عدد ١٣٩٧ لعام ٢٠٠٢، وبالتالي وضع حدا نهــــائيا للاحتلال.

كما أن التحرر من الخوف لا يمكن تحقيقه في غيــاب احترام كلي و شامل للقانــون. ويجب تطــبيق هذا المبدأ لا للعلاقات بين الدولة ومواطنيها. لكن ما نلاحظه على الصّــعيد الدولي هو أنّ القوانــــين لا تطبق. فهناك من الدول التي تخترق قانونا ما يؤخذ ضدها إجــراءات صارمة و سريعة و هناك دول أخرى تخترق نفس القانون دون أن تـــؤخذ ضدها أي إجراءات. إن مثل هذه التناقضات سوف تؤدي حتما إلى تذليل الدور الذي يقوم به القانون الدّولي في النهوض بالأمن الإنســــاني و تعميمه عبر العالم.

أمّا على الصعيد القــطـــري فإن تواجد دولة القانــــون ضــروري وأساسي لتحقــيق الأمن الإنساني، وذلك للأسباب التالية :

- إن القانون يحدد المبادئ التي تكون أسس الحياة الاجتماعية و يرسي القواعد التي تؤطّر المعاملات بين أفراد المجتمع.

- إن القانون يحدد المنهــجية أو الطــرق أو الوسائل التي يجب العمل بهــــا لحلّ المشاكل أو الاختلافات التي قد تنشأ حول تفسير أو تطبيق القواعد والقرارات.

- إن القانون يحدد الإجراءات التي تُتخذ ضد المواطنين الذين يخــترقــون عمدا القوانين والقواعد الجاري بها العمل .

التوصيات

على ضوء ما تقدم يمكن تقديم المقــــترحات التالية يجب اتخاذ التدابير المناسبة حتى يتمكن كل المواطنــــين من المشــــاركة الفعالة في كل العــمليات المتعلقة باختيار وتنفيذ و متابعة السياسات و القرارات التي لها انعكاس مباشر على حياتهم. وتوجد عدّة طــرق لبلوغ تلك الغاية و على كل مجتمع أن يختار من بينهـــا تلك التي تلاءم ظــــروفه.

و لا يمكن للمــــواطنين أن يمارسوا حقهم في المشاركة في الحياة العمومية ان لم تكن لديهم الوســــائل الضرورية التي تمكنهم من ذلك. لهذا فانه من حق كل مواطن أن يتمتع بمــــا يلي :

- التّعليم : يجب تمكين كل مواطــنين و كل المواطــنات من الحصول على حدّ أدنى من التعليم يمكّنهم من معرفة تاريخــــهم وحــضارتهم، ومعرفة محــيطهم بما في ذلك الحـــضارات و الثقافــــات و الأديــــان الأجــنبية، ويمكنهم كذلك من توفير حاجياتهم الأساسية و ضمان رفاهيتهم والمساهمة في تحقيق الصالح العام.

- الصّحة : انه من البديهي أن كل إنسان يتمنى أن يكون في صحة جــيدة و يعتبر المــرض تهـــديدا للحـــياة والبقــاء.

- لذلك يجب توفيرا الوسائل للعناية بصحة المواطنين. وفي هذا المجال يجب الأخذ بعــين الاعتبار أن للنســـاء حاجــــيات خاصة تحتاج إلى عناية خـــاصة و تستدعي تدابير مميزة تمكن المـــرأة من القــيام بدورهـــا كأم .

- مورد الرزق : يحتاج الإنسان إلى آقتناء حاجياته الأساسية (الغــذاء، السكن، الخ....) وللحصول على ذلك المال يجب أن يكون مورد رزق. لذلك يجب توفيرا لإمكانيات والآليات اللازمة (بنية تحتية، قواعد و قوانين، تكوين و تدريب، الخ...) لكي يتمكن المواطنون رجالا و نساءا من القيام بأشغال توفر الرزق.

- أمّا الأشخاص العاجزون على تسديد حاجياتهم بأنفسهم، فعلى المجموعة أن تمد لهم يد المساعدة. ويجب إيلاء عناية خاصة بالفئات الضعيفة أو ذات القدرات المحدودة مثل الأطــفال و العجّز و المعاقون والمصابون بأمراض مزمنة و القاطــنين بمناطق نائية أو منعزلة. و إن تعذر على الدولة أن توفر الإعانة اللازمة فبإمكان المجتمع الدّولي أن يساهم في إعانة المحتاجين.

إنه من الضروري أن تنتشر في كل المجتمعات فــكرة الأمن الإنساني و ما تحتويه من قيم كالتّضامن والتّسامح والانفتاح والتّحاور و الشفافية والمسؤولية والعــدل والإنصاف. وليتم ذلك يجب إدراج الأمن الإنساني في برامج التّعليم بكلّ أصنافه و دراجاته. وإن وسائل الإعلام وخاصّة المرئية و المسموعة منها لها دور هام في هذا المجال، حيث يمكنها القيام بحملات تحســيسيّة وتنظيم أنشطة تشجّع من خلالها المواطنين على البحث عن وسائل و سبل لتعزيز أمنهم وأمن المجتمع.

ولوسائل الإعلام دور آخر يجب أن تقوم به لإرساء الأمن الإنساني، وهو توفير فضاء تناقــش فيه الأفكار والسياسات و البرامج. فإذا أخذنا بعين الاعتبار أنه من الصعب أن يقبل أو ينقذ المواطــنون قراره تُــفرض من فوق، يصبح من المنطقي أن تُعطى للمواطــنين فرصة للتحاور و النقاش حول مختلف الطــرق المؤدية إلى المصلحة العامّة. و مساهمة المواطــنين في الحياة العامة تكون خالية من الجدوى و الفاعلية إذا ما كانت مبنيّة على حريّة الرأي و التعبير. وفي غيـــاب تلك الحــرية لن يــمثل الرأي العام سوى غــرفة صدويّة عــقيمة لا تُردد شيئا سوى ما يريد أن يسمعه أصحاب القرار.

وينبغي كذلك أن يساهم المجتمع المدني بكلّ مقوماته في النهوض بالأمن الإنساني، وبالخصــوص المنظّمـــات النــسائية و المثقفون و المنظّمـــات المهنية و القطـــاع الخاص لما تتمـــتع به هذه المجموعات من موارد و خبرة و معــرفة ميدانـــية للقضايا تمــكنّها من حث النـــّاس على تبـــنّـــي مفهوم الأمن الإنساني وبالتالي من نشر ثقافة الأمن الإنساني في المجتمع.

ولكي يتمكن المجتمع المدني من القيام بهذه الدّور يجب ضمان حرية الاجتماع و تأسيس الجـــمعيّات. كما يجب الاعتراف بأنّ حرية التعبــير و حرية الاجتماع و حرية تأسيس الجـــمعيّات هي حريات لا يمكن فصلها عن حقوق الإنسان الأساسية. ولكي لا يتم البعــث بهذه الحريات و لحمـــايتها ضدّ سوء الاستعمال يجب إنشاء هــياكل قضائية مســتقلة و نزيـــهة تسهر على حماية حــقوق الإنسان.

و من المفيد أن يُــشجع أعضاء المجتمـــع المدني على إنشــــاء شبكات قــطــرية و إقــليمية يتم من خلالها التــعارف و تبادل الخــبرات و التجارب.

و تجدر الإشارة إلى أن العــديد من جوانب الأمن الإنساني هي موجودة و متجــذّرة في الثــقافة العــربية و في الإسلام. لذلك لن تــوجد أي صعــوبة لإرساء هذا المــفهوم و تطــبيقية في العالم العــربي. و للسبب نفسه يجــب رفض النظــرية التي تــزعم أن فكرة الأمن الإنساني أو بعض الجوانــب منها هي من أصل أجنــبي و مسلطة علينا، خاصّة إذا ما تم اســتعــمال هذا الإدعاء كتعــلّة لإبعــاد الأمن الإنساني عن المنطــقة.

إنه من مصلحة الدّول ألاّ تضع نفسها في موقع تبدو و كأنّها ترفض الأمن الإنساني أو تقام نشره و تحقيقه. وإذا ما شعر الرّأي العام أن الدولة منشغلة بتحقيق الأمن لمواطنيها، فإنّ ذلك سيؤدي لا لتهديد الاستقرار فقط، بل كذلك لتهديد مباشر و حقيقي للأمن الإنساني.

و لان كان من الأفضل أن يتمّ السعـــي إلى الأمن الإنساني بمقربة من المجــموعات المحلية بمشـــاركتها المبـــاشرة، فإن تلك المجــموعات غالبا ما تشكو من قلة أو انـــعدام الإمــكانيات. لذلك فإن للدّولة دور أساسي يتمثل في إيجاد الموارد اللازمة و توزيـــعها على المــستحقين. وفي هذا الشأن فإنه من صالح الدّول العــربية أن تقــدم لبعــضها البعض و تتلقى من بعضـــها البعض الدعم المعـــنوي و البشري و المـــادي لتحــقيق الأمن الإنساني، و أن تعــطي نفس الدّعم للمنضّمات الدولية المعنية بالأمر و تلقـــاه منها.

وفي هذا المجـال فإنّه بإمـكان منظـّمة الـيونـسكو القـيام بدور هام في تحـقيق الأمن الإنساني في المنطـقة العـربية مستعينة بما لديها من خـبرة واسعة في مـجالات التـعليم و الثّقافة و العـلوم. و بتدقيق أكثر يمكنها أن نتعاون مع اللّجـان الفـطـرية و لليـونسكـو لضبط وسائل مـحدودة للنّـهوض بالأمن الإنساني. وعلى سبيل المـثال يمـكن ضبط برامج بيداغـوجية تمـكن الشّبان من معرفة و ممـارسة حـقوق الإنـسان و ما تتضمنه من مـبادئ كالتـّسامح و الحـقوق و الواجـبات المدنيّة و رفض التطـرف و الانفتاح.

و إذا قرّر العـرب اتخاذ إصلاحات يعـتبروها مـلائمة فيجب أن يكون قـرارهم نـابعا من يقـينهم بأنّ البحث عن الأمن الإنساني هـو بالأسـاس عمل أخلاقي و ليس مجـرد " سياسة انتهازية يـفرضها الأوان. كما ينبغي أن تكـون الاصطلاحات نـاجمة عن إرادة الشعـوب العـربية بالمبادرة بها و تتولّى بمتـابعة تنفيذها. فإذا كانت الإصلاحات ناتجة عن ضـغوطات خـارجية أو إذا حدّدتها أطـراف خـارجية أو إذا كلف طـرف خـارجي بمتـابعتها، فإنّه من الصّعب أن تكون إصلاحات مـستديمة. لكنّ هذا لا يعني أنّه كلّـما جاء نـداء خـارجي للإصلاح إلاّ واستعـمل كتعلّة لرفض الإصلاح. فالقـضـيّة المـطروحة هي الأمن الإنساني و بالتالي فـإن اهـتمـام كلّ الإنسانـية بها يـصبح أمرا طـبيعيّا وشرعيّا.

الملحقات

كلمة ترحيبية

عطوفة السفير فاروق قصراوي

رئيس مشارك، مجلس إدارة المركز الإقليمي للأمن الإنساني في المعهد الدبلوماسي الأردني

أصحاب المعالـــي والسعـــادة، السيدات والســـادة،

يسعدني أن أرحب لكم اليوم في فعاليات المؤتمر الدولي حول "الأمن الإنساني في الدول العربية"، الذي يعقد برعاية كريمة من معالي الدكتور هاني الملقي، وزير الخارجية، وأرجو أن أرحب بضيوفنا الكرام من خارج الأردن، وعلى رأسهم معالي الوزير شريف مشعل، وزير الدولة الفلسطيني، وسعادة السيد بيير سانييه Pierre Sane المدير العام المساعد لمنظمة اليونسكو، وسعادة السفير مرفق نصار الأمين العام المساعد لشئون الأمن القومي العربي بجامعة الدول العربية ، وممثلي اللجان الوطنية لليونسكو، وكل من لبى دعوتنا من الخبراء الذين تكبدوا عناء السفر لتقديم أوراق العمل، والمشاركين من الأخوة والأخوات من خارج الأردن وداخله.

أود بشكل خاص أن أرحب وأشكر السيدات والسادة الكرام الذين شرفونا بحضورهم حفل الافتتاح.

ينعقد مؤتمرنا هذا في وقت تعتبر العولمة من أبرز سماته. وهي بالرغم نتائجها الإيجابية على العالم، إلا أنها جلبت معها أيضا عددا من المشاكل الجديدة، التي تضعف من إنجازات السنوات الأخيرة. فاتساع الفجوة بين الشمال والجنوب، والفقر المدقع في بعض مناطق العالم، والتفاوت الشديد بين البلدان، وفي داخلها كثير من الأحيان، يشكل تحديا لإنسانيتنا المشتركة، إلى قدرتنا لابتكار الحلول لها المبنية على روح التعاون والتكافؤ بين الجميع فبالرغم من أن الحروب التقليدية أصبحت اقل تواترا، إلا أن النزاعات المسلحة الداخلية أودت بحياة بضعة ملايين شخص في العقد الأخير من القرن الماضي، وشردت أضعاف ذلك العدد من ديارهم، الأمر الذي عزز الحاجة لنشر مفاهيم الأمن الإنساني وتطبيقها، جنبا إلى جنب مع حقوق الإنسان، ومن المهم التأكيد بالدرجة الأولى على تفعيل وتطبيق القانون الدولي الجنائي وكفالة عدم إفلات الانتهاكات الجسيمة من العقاب.

السيدات والســـادة،

إن المركز الإقليمي للأمن الإنساني الذي تأسس في المعهد الدبلوماسي منذ خمس سنوات، بدعم كريم من الحكومة الكندية، يعمل على نشر الوعي بثقافة الأمن الإنساني بمختلف جوانبها في المنطقة العربية على الصعيدين الأهلي والرسمي، ويقوم ذلك من خلال تنظيم الندوات وورش العمل الوطنية والإقليمية ذات الصلة وغير المسبوقة في بعض منها وبتعاون ودعم حثيث من مؤسسات إقليمية ودولية، ومن المواضيع ذات الصلة بمؤتمرنا اليوم التي لاقت اهتماما خاصا لدى المركز كان حقوق الإنسان وبالذات حقوق المرأة والطفل والمساعدة في تحديث الوثيقة العربية لحقوق الإنسان، وقيم التسامح ودورها ي تحقيق الأمن الإنساني، والحقوق والتعددية، إضافة إلى ندوات خاصة للتعريف بمفهوم وأبعاد الأمن الإنساني .

الحضـــور الكـــرام،

في الختام، أود أن أقدم الشكر لمعالي وزير الخارجية ممثلا بعطوفة السيد عبد الله المدادحة، أمين عام الوزارة، على رعايته للمؤتمر، وإلى السيد بيير سانييه، المدير العام المساعد لليونسكو على دعمهم وتعاونهم مع المركز الإقليمي في عقد وتنظيم هذا المؤتمر، مسجلا، في الوقت ذاته، الشكر والتقدير للخبراء الذين لبوا دعوتنا للمشاركة فيه.

أود أن أخص بالشكر والتقدير العاملين في المركز الإقليمي والمعهد الدبلوماسي على جهودهم المتواصلة في عقد هذا المؤتمر والحرص على إنجاحه.

أكرر الترحيب بكم وبضيوفنا الكرام، متمنيا لأعمال المؤتمر كل النجاح والتوفيق.

والســـــــلام عليكم ورحمة اللـــه وبركـــاته.

كلمة الافتتاح*

عطوفة السيد عبد الله مدادحة

أمين عام وزارة الخارجية الأردنية
بالنيابة عن معالي الدكتور هاني الملقي، وزير الخارجية الأردني

أيها الضيوف الكرام، سيداتي سادتي،

اسمحوا لي بأن أضم صوتي إلى صوت صديقي عطوفة السفير فاروق قصراوي لأرحب بكم باسمي الخاص و باسم سعادة وزير الخارجية الذي لم يتمكن، للأسف الشديد، من الحضور بينكم بسبب تراكم الالتزامات. إن سعادة الوزير يحييكم جميعا و يرجو لكم التوفيق في أعمالكم في إطار هذا الملتقى، كما يرجو أن تتاح لكم الفرصة أثناء إقامتكم للتمتع ببلدنا الجميل.

أود في البداية أن أوجه عبارات الشكر و الامتنان إلى منظمة اليونسكو و المركز الإقليمي للأمن الإنساني لتنظيم هذا الملتقى، و إني على يقين أن مساهمة خبراء سامين و أهمية المسائل المطروحة للنقاش سوف تجعل من هذا الملتقى حلقة هامة في "الزوبعة الفكرية" القائمة حاليا لتدارس قضايا هامة تتعلق بالأمن الإنساني بمفهومه الواسع في منطقتنا.

سيداتي سادتي،

إنه لمن دواعي الاعتزاز أن يكون الأردن من بين الدول القلائل التي ساهمت في بعث "شبكة الأمن الإنساني" و نحن متأكدون أن جل أعضاء المجتمع الدولي يساندون المبادئ التي تبناها أعضاء الشبكة، لكن نتمنى أن تنظم دول أخرى للشبكة لتساهم في جهودنا الرامية إلى النهوض بالأمن الإنساني في مفهومه الموسع الذي يضم الأمن الاقتصادي و البيئي و الصحي، و هي عناصر أساسية لتحقيق التنمية المستدامة لكل فرد في المجتمع، و نحن في الأردن نؤمن بالمبدأ التالي: لما نحقق حاجيات الفرد ذات الصلة بالأمن الإنساني، نكون قد ساهمنا في بعث المناخ الملائم للنهوض بالسلم بين المجتمعات و بين الدول عموما.

كما نحن فخورون بالمجهود الذي يقوم به الأردن في ميداني الأمن الإنساني و حقوق الإنسان. فقد تم بعث العديد من المؤسسات الحكومية و غير الحكومية التي تهتم بكل المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان و الأمن الإنساني، منها المركز الإقليمي للأمن الإنساني و المركز القومي لحقوق الإنسان و المجلس القومي للشؤون العائلية. إن هذه المؤسسات و غيرها تقوم بدور فعال لإرساء و تطبيق حقوق الإنسان و الأمن الإنساني. كما أن إدماج مادة حقوق الإنسان في البرامج التربوية لدليل على عزم الأردن على غرس مبادئ حقوق الإنسان في نفوس الأجيال الصاعدة.

و نشير أيضا أن الأردن ساهم في عديد الندوات المتعلقة بالأمن الإنساني مثل الندوة الوزارية السادسة لشبكة الأمن الإنساني التي انعقدت في شهر ٢٠٠٤/٦ بماكو عاصمة مالي، كما ينظم ندوات و ورشات للنهوض بحماية حقوق الإنسان و الأمن الإنساني، لعل من أشهرها الندوة التي انعقدت في السنة الماضية تحت سامي إشراف سمو الملكة رانية و التي ركزت على تحقيق التنمية المستدامة.

ضيوفنا الكرام،

نظرا للدور الهام التي تقوم به منظمة اليونسكو في جميع أنحاء العالم، فإن الأردن حرص عبر السنين على إقامة علاقة تعاون طيبة مع هذه المؤسسة الأممية الهامة، و إني سعيد بمساهمة اليونسكو في تنظيم هذا المؤتمر. كما أتمنى أن الاهتمام بمسائل الأمن الإنساني يتجاوز في المستقبل اجتماعات الخبراء و الوزراء ليشمل عامة الناس. كما اعتقد أن فهم كل جوانب الأمن الإنساني لا يتم إلا عن طريق التربية، وهو ما يعطي كل الأهمية للدور الذي تقوم به اليونسكو بمعية مؤسسات تربوية في جميع أنحاء العالم لتحقيق هذا الهدف.

* ترجمة من الانجليزية.

كما أنني سعيد بحضور خبراء من بلدان عربية شقيقة أتوا لإثراء مناقشاتنا، وهو ما يدل على الأهمية التي توليها الدول العربية عموما للأمن الإنساني كعنصر أساسي للنمو الإنساني و السلم.

أتمنى لكم كل التوفيق في أعمالكم و إني لواثق أن نتائج مداولاتكم ستدرس بكل عناية أثناء الاجتماع الوزاري القادم لشبكة الأمن الإنساني، و أهم من ذلك أنها ستمثل خطوة هامة نحو هدفنا المشترك ألا وهو توعية المجتمع بالأمن الإنساني و حقوق الإنسان.

شكرا لحسن الاستماع.

كلمة الافتتاح*

عطوفة السيد بيير سانيه

المدير العام المساعد للعلوم الاجتماعية والإنسانية
منظمة اليونسكو

أصحاب المعالي، سيداتي سادتي،

إنه ليشرفني ويسعدني أن أرحب بكم باسم اليونسكو في هذا المؤتمر الدولي حول " الأمن الإنساني في الدول العربية" الذي ينعقد تحت سامي إشراف معالي وزير الشؤون الخارجية الأردنية. لقد تم تنظيم هذا المؤتمر بالتعاون مع المركز الإقليمي للأمن الإنساني في المعهد الدبلوماسي الأردني، وهو بالنسبة إلينا شريك أساسي على درب تحقيق التنمية الإنسانية في الدول العربية.

إن الأمن الإنساني يظل مهمة عظيمة من بين سائر المهام المنوطة بعهدة اليونسكو. من باب المساهمة في هذا نذكر برامج من قبيل التربية من أجل السلام وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة، وإيقاف فيروس فقدان المناعة المكتسبة "الإيدز HIV/AIDS" ، و القيام بالأبحاث وو إنجاز برامج تتعلق بالماء و الكوارث الطبيعية و مسائل ذات الصلة، والنهوض بثقافة السلام، ومكافحة العنصرية وعدم التسامح، والنهوض بالتنوع الثقافي وحرية التعبير.

إن هذا التعداد لأنشطة اليونسكو مؤشر على مدى اتساع المواضيع التي يشملها اليوم مفهوم التنمية الإنسانية وهذا في حد ذاته تحد، لأنه يتعين علينا أن نكافح دائما من أجل تأمين الانسجام والسداد والترابط بين جميع الأعمال التي نتكفل بها في صلب إطار عملنا من أجل النهوض بالأمن الإنساني إذا أردنا أن يكون معناه واضحا لدى كل من يهمه الأمر.

و كما كل أحد منا هنا يعلم، فإن التوسيع التدريجي لمجال الأمن الإنساني هو السبب الذي من أجله استوجب على كل ورقة بحث أو اجتماع حول الأمن الإنساني أن يبدأ ضرورة بنقاش حول ... التعريف بالتنمية الإنسانية.

ولا أريد بأي وجه من الوجوه أن أقترح عليكم أن نتجنب الخوض في مثل هذا النقاش اليوم. بل على العكس من ذلك فإنه من الأمور الجوهرية بالنسبة إلى النهوض بالأمن الإنساني أن نبني استنادا إلى مصادر نظرية وميدانية متنوعة لأن مفهوم الأمن الإنساني من المفاهيم التي ينبغي أن نسهم في إثرائها على أساس تجربتنا.

وكيفما كان الأمر ، و بينما نناقش مفهوم الأمن الإنساني في حد ذاته ، فإنه يتعين علينا أيضا أن نستحضر في أذهاننا أنه علينا في الآن نفسه أن نجتهد كي يكون لنا فهم مشترك للمبادئ التي عليها يتأسس الأمن الإنساني وهو ما يفضي بي إلى موضوع هذا الاجتماع.

فما هو معنى "الأطر الأخلاقية والمعيارية و التربوية لتدعيم الأمن الإنساني" ؟

عندما نقول أن الأمن الإنساني يتركز حول البشر، فنحن نستند في ذلك إلى الحاجيات المخصوصة – وقد تكون حاجيات عاجلة جدا – للأفراد والجماعات وهم يجابهون حالات من الفقر الشديد و النزاعات و التدهور البيئي و غيرها من المشاكل.

وفي الآن نفسه فنحن نتحدث بشأن حقوق الإنسان الأساسية بما في ذلك الحق في الكرامة كما ينصَ عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. و نحن نتحدث كذلك عن التضامن الفكري والأخلاقي بين البشرية جمعاء كما هو مذكور في دستور اليونسكو، ونحن نشير إلى القيم الإنسانية لشتى التقاليد الروحية والدينية. و كل هذا تتولد عنه واجبات والتزامات الهدف منها الحفاظ على النسيج الاجتماعي. وإن هذه سوى بعض العناصر التي تدخل في بناء إطار عمل أخلاقي مشترك يمكن للأمن الإنساني ضمنه أن ينجح ويفلح.

---

* ترجمة من الانجليزية.

إضافة إلى ذلك، فإنه لا سبيل إلى فصل البعد الأخلاقي عن البعد المعياري بل يتعين علينا الاجتهاد من أجل ترابط أفضل بين مختلف أبعاد النهوض بالأمن الإنساني.

كما نعلم أيضا أنه بدون تعليم وبدون مهارات فإن الأمن الإنساني سيكون من باب الوهم. وهذا بعد رئيسي من جملة الأبعاد التي تم التشديد عليها بحق في تقرير لجنة الأمن الإنساني،مما جعل من التربية للجميع عنصرا أساسيا من عناصر الأمن الإنساني. وينبغي أن نضيف إلى هذا الحاجة إلى تربية ذات نوعية جيدة ، تحيط بأهم المواضيع التي سبق أن أشرنا إليها آنفا من قبيل التربية من أجل السلام ، وحقوق الإنسان والحوار بين الثقافات والتنمية المستدامة، وهي مجالات ما يزال فيها كثيرا مما ينبغي القيام به من حيث إعادة تحديد الغايات من التربية، وتصميم البرامج الدراسية والكتب المدرسية، ولاسيما إعادة النظر في تدريب المدرسين.

إن أطر العمل الثلاثة من أجل النهوض بالأمن الإنساني وتحقيقه – أي الأخلاقي والمعياري والتربوي – هي بصدد الاعتماد على الصعيد العالمي ، ولكن من المهم في المقام الأول أن نحدد محتواها على الصعيد الإقليمي ، من أجل تحديد أفضل للموارد البشرية التي يتعين حشدها.

إن الاستشارات الدولية التي تقوم بها منظمة اليونسكو في أفريقيا و في أمريكا اللاتينية و في شرقي آسيا تدل على أنه يمكن كسب الكثير من المقاربات الإقليمية للأمن الإنساني.

وإذا كنا نريد للأمن الإنساني الاستدامة فينبغي أن تكون لنا أسس متينة عليها يمكن العمل على المدى الطويل ، ذاهبين في ذلك إلى أبعد من مجرد الاستجابة عند حصول الكوارث الطبيعية أو التي من صنع الإنسان.

أصحاب المعالي، أصحاب السعادة

سيداتي سادتي،

أننا نواجه و نحن نحاول أن نحدد أطر العمل الأخلاقية والمعيارية والتربوية من أجل تدعيم الأمن الإنساني في الدول العربية، عددا من التحديات يتعين التصدي لها بنجاح.

ففي عالم متشابك أصبحت فيه الحدود بين الخارج والداخل بالغة السيولة، يكون من الأفضل أن ننظر للأمن الإنساني المشترك من زاوية إقليمية، وذلك سواء لتحليل التهديدات أو تحديد الحلول.

ومن التحديات الرئيسية التي أمامنا، نذكر الحاجة إلى تعزيز عنصر النوع الاجتماعي gender dimension ضمن الأمن الإنساني. و في هذا المجال وفيما يتعلق بالمنطقة العربية، نحن ننوه بالعمل الذي تم القيام به في الأردن منذ سنتين ضمن " ورشة العمل الإقليمية حول النوع الاجتماعي و التحول الديمقراطي في الوطن العربي". وقد نظمها المركز الإقليمي للأمن الإنساني، و تم نشر نتائجها على نطاق واسع. و على غرار ذلك ينبغي لنا أن نأخذ بعين الاعتبار عديدا من النتائج والتوصيات التي تضمنتها تقارير الأمن الإنساني الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة التنموي للمنطقة العربية، وهو موضوع عديد المناقشات داخل المنطقة.

أما التحدي الرئيسي الثالث، فيتمثل في تأمين أن جميع الأطراف الاجتماعيين المعنيين بالأمر ضالعون ومجندون من أجل النهوض بالأمن الإنساني لأن مشاركتهم أمر لا بد منه لنجاح أي سياسة أو مبادرة أو مشروع.

و يتعين علينا و نحن نجابه هذه التحديات، أن نجتهد من أجل تعزيز تناسق العمل الدولي حول الأمن الإنساني من جهة، و بناء تحالف قوي ضمن عمل يهدف إلى المساعدة على تحقيق الأمن الإنساني واستدامته من جهة أخرى.

أما فيما يتعلق بالعمل الدولي حول الأمن الإنساني، فعلينا أن نأخذ بعين الاعتبار مجموعة كبيرة من المناهج المشتركة لتدارس الأمن الإنساني و التي استعملتها المبادرات التي قدمت في غضون السنتين الماضيتين، منها تقرير لجنة الأمن الإنساني تحت عنوان " الأمن الإنساني الآن"، و تقرير المتخصصين رفيعي المستوى للأمانة العامة للأمم المتحدة حول التهديدات والتحديات والتغير"تحت عنوان "عالم أكثر أمنا : مسؤوليتنا المشتركة"، وكذلك أنشطة شبكة الأمن الإنساني، والأردن تنتمي إليها، و كذلك المبادرات الرئيسية بشأن الأمن الإنساني التي أطلقتها بلدان مثل اليابان وكندا والنرويج . ويتعين علينا في الآن نفسه أن نضع على بساط الدرس أيضا الدراسات الأكاديمية المعمقة حول الأمن الإنساني ، وهي دراسات تغطي طائفة واسعة من المسائل المترابطة.

أما بخصوص النقطة الثانية وهي بناء تحالف قوي يهدف إلى المساعدة على تحقيق الأمن الإنساني واستدامته، فمن بين المستجدات الحديثة الرئيسية التي ينبغي أن نبني عليها هي اعتماد مقاربات إقليمية وتحت الإقليمية للنهوض بالتنمية الإنسانية، والتي كنت قد أشرت إليها سابقا. و اليونسكو ملتزمة بتلك المقاربة و نحن نرحب بالمبادرات الأخيرة التي تم اتخاذها من قبل جامعة الأمم المتحدة و وحدة الأمن الإنساني في الأمم المتحدة للتركيز على الآفاق الإقليمية.

و نحن في اليونسكو نعتقد أن من الأمور الأساسية أن نضع اليد في اليد من أجل رسم آفاق المستقبل، ضمن رؤية تقوم على إشراك كل من له علاقة أساسية بالأمر في صياغة وتنفيذ استراتيجيات أمنية على المدى الطويل من أجل خير الإنسانية.

وشكرا جزيلا لحسن الاستماع.

كلمة الافتتاح

عطوفة الدكتور عاطف عضيبات

أمين عام وزارة التربية و التعليم للشؤون الإدارية و المالية
المدير السابق للمركز الإقليمي للأمن الإنساني

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى سائر الأنبياء والمرسلين

عطوفة السيد عبد الله مدادحة، أمين عامّ وزارة الخارجية، مندوب معالي وزير الخارجية

عطوفة السيد بيير سانيه Pierre Sane، المدير العامّ المساعد لليونسكو، لقطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية،

سعادة السفير فاروق قصراوي، رئيس المعهد الدبلوماسي الأردني، رئيس مجلس إدارة المركز الإقليمي للأمن الإنساني ،

سعادة السفير موفق نصار، الأمين العامّ المساعد لشئون الأمن القوميّ العربيّ بجامعة الدول العربية،

معالي السيد شريف مشعل، وزير الدولة في الحكومة الفلسطينية

أيتها المشاركات، أيها المشاركون،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أحييكم أصدق تحية في هذا اليوم المبارك إن شاء الله، وأرحب بكم أجمل ترحيب في أردن الخير والعطاء ، متمنيا لأعمال مؤتمرنا هذا، كلّ التوفيق والفلاح. و اسمحوا لي أن أنقل لكم تحيات مغالي الأستاذ الدكتور خالد طوقان وزير التربية و التعليم، راجيا لأعمال هذا المؤتمر الهام كل التوفيق و النجاح.

أيتها السيدات ، أيها السادة،

تواجهُ الأنظمة السياسية والاجتماعية والتربوية ف يكلّ دول العالم مجموعة من التحديات تتمثّل في توفير الأمن لأراضيها والحماية والمتطلبات الأساسية لمواطنيها، أي الدول تعمل جاهدة على توفير أمنها الوطني و تحقيق الأمن الإنساني لمواطنيها من خلال تحريرهم من الخوف والعوز.

وانطلاقا من الدور المهمّ للتربية والتعليم في تحقيق الأمن الإنساني بأبعاده كافة، فقد قامت وزارة التربية والتعليم في المملكة الأردنية الهاشمية و من أمر مباشر من حضرة صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني باتخاذ التدابير المتاحة لها لتطوير سياساتها التربوية بشكل عام، والمناهج بشكل خاص، لإكساب الطلبة مهاراتٍ تعنيهم على تأمين مستقبلهم، وتحقيق شخصياتهم، وتزودهم بالمعارف والقيم والاتجاهات المتعلقة باحترام كرامة الإنسان وحقوقه، فأعدت مناهج تهدف إلى بناء ثقافةٍ عالمية مشتركة وإعداد مواطنين يعون أهمية العيش بسلامٍ في بيئةٍ آمنة .

و في هذا الإطار، أوكلت منظمة اليونسكو إلى وزارة التربية والتعليم الأردنية مهمة إعداد مصفوفة مفاهيم عالمية تعني بجوانب مختلفة من الأمن الإنسانيّ مثل حقوق الإنسان وثقافة السلام والقيم العالمية المشتركة. وتستمدّ هذه المصفوفة مضمونها من القيم الإسلامية والعربية، لتكون قاعدةً مرجعيّةً يُستند إليها في إعداد المناهج والأنشطة المرافقة لها.

وتأتي أهميّة هذه المصفوفة من كونها أداة تزوّد الطلبة بالمعارف و الاتجاهات والمهارات اللازمة للتفاعل مع مختلف مناحي الحياة بأبعادها كافة، الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسة، الأمر الذي يصبّ في مصلحتهم الشخصية ومصلحة مجتمعاتهم وعلاقتهم بالمجتمعات الأخرى. وتسعى هذه المصفوفة إلى:

١- تطوير قاعدة معرفية وتزويد الطلبة والمهارات حول حقوق الإنسان وثقافة السلام والقيم العالمية المشتركة.

٢- تنمية ثقافة الطالب والمعلم في مجال حقوق الإنسان وثقافة السلام والقيم العالمية المشتركة بهدف مكافحة جميع أشكال الصراع محليا ودوليا.

٣- تعزيز إيمان الطلبة بضرورة تماسك المجتمعات لإقامة العدل الاجتماعي و السياسيّ و تحقيق الأمن.
٤- توثيق عرى التعاون بين الطلبة لضمان الاحترام المتبادل والشامل للعدالة والقانون والحريات الأساسية دون تمييز.

٥- تنمية روح العدالة والحرية و التفاهم بين الشعوب.

٦- تنمية المبادئ الديمقراطية في نفوس الطلبة كالتسامح ونبذ العنف.

أيتها السيدات، أيها السادة،

لا أريد الإطالة عليكم، إلا أنني قبل أن أختتم، أودّ أن أسجّل الشكر والتقدير إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (اليونسكو) ممثلة في عطوفة السيد بيير سانيه Pierre Sane ، المدير العام المساعد، لقطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية، والسيدة مفيدة قوشة، رئيسة قسم الفلسفة والعلوم الإنسانية والأمن الإنساني، على دعمها المستمرّ للدول العربية ودول العالم الأخرى في كلّ مجالات التربية والعلوم والثقافة بشكلٍ عام، وعلى جهودها في تنظيم هذا المؤتمر بصورة خاصة، والشكر موصول لسعادة السفير فاروق قصراوي، رئيس المعهد الدبلوماسي ورئيس مجلس إدارة المركز الإقليمي للأمن الإنسانيّ على دعمه المستمرّ لرسالة الأمن الإنسانيّ من خلال المركز. و الشكر موصول للمشاركات و المشركين على تحملهم عبء السفر للمشاركة في هذا المؤتمر الهام.

أيتها السيدات ، أيها السادة،

في الختام، أكرر تحياتي لكم، و أؤكد مرة أخرى، الترحيب بكم، متمنيا للجميع الخير والفلاح، ولأعمال هذا المؤتمر كلّ النجاح والتوفيق، وللأردنّ كلّ التقدم و الازدهار في ظلّ حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني بن الحسين المعظم .

والســـــلام عليكم ورحمة الله وبركاتـــه.

السيد بيار ساني Pierre Sane

... كما أعتقد أنه تم إبداء بعض التعليقات حول توصيات مخصوصة بشأن التربية والتعليم. نحن في حاجة إلى النظر في التوصيات مجددا وإلى النظر في أن نستعمل من وقائع الندوة ما فيها من توصيات مخصوصة تم تقديمها بشأن إطار العمل التربوي وأن نرى كيف يمكن أن ندمجها صلب النص . كما أعتقد أننا نسينا بعض التوصيات فيما يتعلق بعنصر من العناصر هو "التحرر من الخوف" . إن عددا مما قدمنا من توصيات – مثل الحصول على التعليم وعلى الخدمات الصحية والمشاركة وهلم جرا –هي توصيات ذات صلة بأحد المقومات هو "التحرر من العوز"، أما المقومات المتعلقة بـــ "التحرر من الخوف" وأذكرُ منها على سبيل المثال النزاعات ، وحرية الصحافة ، والحريات الفردية وحرية التعبير ، فأعتقد أنها في حاجة إلى التشديد عليها في النص . وعليه فما أود أن أقترحه – لأن هذا العمل مثلما ذكرت آنفا هو لم ينتهي بعد، ومهما يكن من أمر لا نريد أن تكون هذه الوثيقة مجرد ورقة تضاف إلى سائر الأوراق تمخضت عنها شتى المؤتمرات – ما نستطيع أن نفعله إذا هو أنه يمكننا ، بعد إعادة تحرير الوثيقة وبعد أن نحملها معنا إلى باريس– باعتبارها مجموعة التوصيات الصادرة عن هذا المؤتمر– أن نعد مسودة جديدة على ضوء فعاليات هذا المؤتمر ثم نوزعها على جميع المشاركين وآنذاك نمهلكم أسبوعين ، أو ثلاثة أو ربما أربعة لإبداء الملاحظات قبل إعداد نص صياغة نهائية وإرساله إلى جميع الأطراف الضالعة في المنطقة من إطراف فاعلين عامة ومن أطراف اجتماعيين فاعلين و من حكومات ومؤسسات الخ ...

ويبدو لي أن هذا هو إلا بداية . ولا شك أننا نحتاج إلى المبادرة إلى أنشطة أخرى الهدف منها مواصلة النقاش حول الأمن البشري في المنطقة– وذلك من خلال ورشات وطنية ، أو مؤتمرات إقليمية أخرى ، أو بعض البحوث ،أو بعض عمليات المسح الخ ... ، ومن المحبذ أن يُنظم مؤتمرا يكون هذه المرة تحت سامي إشراف جامعة الدول العربية واليونسكو يمكن أن يحضره ممثلون رسميون عن الحكومات وخبراء وأعضاء من المجتمع المدني حتى يتقدموا بهذا النص خطوة أخرى إلى الأمام. هكذا يمكننا أن ننظر في ذلك عندما نعود إلى باريس ونبدأ في تطوير برنامج يكون فيما بين الآن ونهاية سنة 2006 تكون لنا ضمنه أنشطة إضافية تهدف إلى مزيد تعميق النقاش والتفكير حول المفهوم والتحديات والمخاوف ومخطط العمل وأطر العمل: وهي إطار العمل الأخلاقي ، وإطار العمل التربوي وإطار العمل المعياري.

نحن الآن مثلما تعلمون ربما ، بصدد التخطيط لمؤتمر دولي سنة ٢٠٠٧ ؛ وقد بدأنا بمؤتمر دولي سنة ٢٠٠٠ جمع بين مديري مراكز السلام في مختلف أنحاء العالم وذلك للدخول في نقاش حول مفهوم تطوير الأمن البشري ، قصد محاولة تحديد المواضيع الرئيسية ، والقضايا الرئيسية وما لا يزال يتطلبه ذلك من عمل . وقد بدأنا انطلاقا من ذلك المؤتمر الدولي عمليات مشابهة لعمل هذا المؤتمر في مختلف المناطق الجغرافية ،مع ورقات عمل ،ومناقشات ومشاريع رائدة ومحاضرات على مستوى راق . وفي نهاية سنة ٢٠٠٦ سنكون قد أكملنا الدورة ، ونكون عندها قد أتينا على جميع المناطق وعندها نخطط لتنظيم مؤتمر دولي سنة ٢٠٠٧ ، يحضره أطراف فاعلون من أقاليم مختلفة للنظر في إمكانية التقدمة إلى الأمام على الصعيد الدولي– لأن الأمن البشري وأعتقد أن هذا قد قيل هنا –لا يمكن أن يكون له معنى إلا إذا كان لنا أمن عالمي وأمن إقليمي وأمن محلي في الآن نفسه .

ومن المتعذر أن يكون لنا أمن بشري إذا لم يتم توفير الشروط الضرورية لأمن محلي ، بما في ذلك احترام القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني .وهذا هو السبب الذي من أجله نعود إلى المستوى الدولي وآنذاك سنعود مجددا إلى المستوى الإقليمي لأننا حالما نحصل على اتفاق بشأن مختلف أطر العمل آنذاك نحتاج إلى بداية وضع شبكات العمل من أجل القيام بالبحوث ونحتاج إلى أن نبدأ بشبكات البحث السياسية بشأن المواضيع المخصوصة و ما يكون قد تم تحديده من أولويات في كل إقليم من الأقاليم . ولن يكون من الممكن مجابهة الأمن البشري على نحو شامل، ولذلك فسيكون علينا أن نتناول ما يحدده الناس في مختلف الأقاليم باعتباره أكبر تهديد ضاغط الناس و أن نطور حول تلك الإشكالية شبكة عمل تجمع بين مؤسسات البحث وأصحاب القرار السياسي من أجل البحث في الموضوع وتحديد الاختيارات السياسية وتطوير مخطط عمل .

ولا ينبغي أن تنظروا إلى هذه المؤتمر وكأن كل شيء فيه مضمن في هذه الورقة .وأن بها نحيى وبها نموت، وأنه من الآن فصاعدا نحن جميعا متعلقون بهذا النص. كلا، عملنا متواصل ولم ينتهي بعد، وسيتغير كلما تطور النقاش والبحث حول الأمن البشري واغتنى بشتى المساهمات والأعمال . ونأمل أن نعمل بمعية زملائنا من نيويورك– في وحدة العمل حول الأمن الإنساني – من أجل مؤتمر آخر يمكن أن يكون هذه المرة مع الجامعة العربية ، يمكن فيه

للعمل الذي تم القيام به هنا والعمل الذي يمكن أن يتم القيام به في الشهر القادم أن يؤديا إلى مزيد من التعمق في التفكير والاجتهاد حتى يتحقق إجماع بشأن النص وذلك لتأمين أن التنفيذ سيتبع ٠ هذا هو مقترحي ٠

وبما أنه لا يمكننا أن نعيد صياغة نص في لجنة يمكننا أن نأخذ النص ومعه التعديلات – التعديلات الأساسية ذات الصلة بالحدود –وتلك المتعلقة بجانب الأمن البشري ٠ أنا أفهم شعور الضيق بسبب أننا عندما نقول ينبغي أن ندمج الأمن البشري والحال أننا ما زلنا لم نحدد ما هو الأمن البشري، وأن هذا يمكن أن يكون مشكلا ٠ولعلنا إذا ما تحدثنا بشأن مظاهر وقيم الأمن البشري لعل ذلك سيخرجنا إلى واضحة من أمرنا ٠وسنعمل على النص مجددا ، وسنرسل به إلى جميع المشاركين ، سنعطيكم شهرا ، ثم سندرج ذلك، وفي الأثناء سنعمل على وقائع المؤتمر ٠فهل أنتم موافقون؟ الكلمة لكم.

متحدثة : شكرا سيدي الرئيس ، شكرا لكم على هذا المقترح الحكيم ٠ كنت أرجو أن نتمكن من المصادقة على الإعلان ولكن يبدو أن الطريقة التي اقترحتموها هي الطريق الأصوب لمعالجة هذا الموضوع ٠ وسنكون أكثر من راغبين في تقبل مقترحكم بالنسبة إلى النص النهائي و سنمكنكم من تعليقاتنا بشأنه ٠ ولي رجاء بسيط فمهما يكن التاريخ الذي سنعتمد فيه هذا النص أود أن يسمى إعلان عمان لأن علينا أن نعبر عن امتناننا لهذه المدينة التي استضافت المؤتمر ٠

السيدة روان فضايل بهو

في الوقت نفسه ، أود أن أبرز فكرة السيد ساني المتمثلة فى أننا لم نفعل غير أن بدأنا العمل مع اليونسكو وأنه ستعقب هذا وظائف وأنشطة أخرى في المستقبل ونرجو أن يتم ذلك بالتعاون مع فاعلين مختلفين من المنطقة أيضا ٠ كما أود أن أتوجه بالشكر إلى الدكتور "شورو" على ورقته الشاملة فيما يتعلق بمحاولة تقدير الأمن البشري في الدول العربية وعلى صياغته مسودة الملاحظات الختامية من جديد ٠ شكرا جزيلا دكتور شورو على جميع ما بذلت من جهود ٠ وشكرا لليونسكو على رعايتها المالية وعلى ما بذلته معنا من جهود ولجميع الفاعلين المشاركين معنا في هذا المؤتمر: موظفي المركز الإقليمي للأمن البشري [RHSC] والسيدة لينا أبو نوار غازي ... وجميع الزملاء الأعزاء الآخرين في المركز الإقليمي للأمن البشري وللمعهد الدبلوماسي الأردني[JID] .

والشكر أيضا للمترجمين على ما قاموا به من عمل ممتاز ، و للسيد رئيس الجلسة وللمشاركين ولكم أنتم أيضا أيها الضيوف الموقرون ولجميع المشاركين ، والشكر لأعوان الفندق والقائمين على التجهيزات السمعية البصرية وفي الآن نفسه أود أن أشكركم جميعا على ما تحملتم معنا من مشقة وعلى جميع مناقشاتكم وملاحظاتهم التي سنأخذها بعين الاعتبار ٠شكرا لكم مجددا ٠ وأود أن أبدي ملاحظتين اثنتين : ملاحظة إدارية وأخرى لوجستية ٠ إن الوزارة ترجو أن تتفضلوا جميعا– جميع الحاضرين بقاعة الاجتماع ، جميع المشاركين– بقبول دعوتها إلى مأدبة عشاء من قبل وزارة التربية في أحد المطاعم وسينطلق الباص من الفندق في تمام الساعة السابعة ٠ والآن رجاء نحتاج إلى بعض الجهد مدة دقيقتين ولذلك ألتمس منكم أن تمكثوا هنا لمدة بعض الدقائق ٠ شكرا جزيلا على كل الدعم على المشاركة ٠ شكرا ٠

بيار ساني

اسمحوا لي بدوري أن أشكر صاحب المعالي الدكتور هاني الملقي وزير الشؤون الخارجية الذي تم عقد هذا المؤتمر تحت سامي إشرافه،ممثلا في شخص صاحب السعادة السيد عبد الله مدادحه ، الأمين العام ، وسعادة السفير زياد المجالي، مدير دائرة حقوق الإنسان والأمن الإنساني في وزارة الخارجية الأردنية وكذلك صاحب السعادة السفير موفق نصار ، الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية ٠

كما أن شكري وتقديري موصولان للمركز الإقليمي للأمن البشري بالمعهد الدبلوماسي الأردني ولسعادة السفير فاروق قصراوي، الرئيس المشارك لمجلس إدارة المركز، على مشاركته في تنظيم هذه التظاهرة. كما أشكر بصفة خاصة السيدة روان فضايل باهو ، المديرة الحالية للمركز والسيدة لينا أبو نوار غازي منسقة أعمال هذه الندوة ٠

كما أود أن أعرب عن تقديري للجنة اليونسكو الوطنية الأردنية ، ممثلة في شخص الدكتور عاطف عضيبات ولممثلي حكومات مصر وعمان وفلسطين وقطر والسودان واليمن – وأرجو أني لم أنس أحدا – وكذلك حكومة الشيلي.

وأخيرا وليس آخرا ، شكرا لجميع المحاضرين الخبراء الذين أغنوا مداولات المؤتمر ، ولجميع المشاركين من المنظمات الوطنية والدولية والإقليمية الذين تفضلوا بالحضور ، وشكرا لكم جزيلا أستاذ شورو على الورقة التي قدمتم والتي سمحت لنا بحوار ثري جدا على مدى اليومين المنصرمين • وأخيرا أود أن أتوجه بالشكر إلى المترجمين ، اللذين لولاهم ما كان أن يتم حوار ولما قام حوار بين الحضارات ، وأخيرا الشكر لزملائي في منظمة اليونسكو بباريس وفي منظمة اليونسكو بعمان على مساهمتهم وعلى ما بذلوه من جهود في إدارة هذا المؤتمر •

أرجو أنكم قد وجدتم هذا المؤتمر مفيدا ، لكن مثلما قلت ، إن هذا هو بداية استكشاف شيء معقد جدا ، ولكن أعتقد أنه جدير بالسفر إليه ، لأن الرهان هو الأمن – وهو الرفاه – لمواطنينا • ومرة أخرى شكرا لكم جزيلا وإلى الملتقى في مأدبة العشاء هذا المساء •

صاحب السعادة، السفير زياد المجالي ،

باسم وزارة الخارجية أود أن أشكر منظمة اليونسكو لمبادرتها الطيبة لعقد هذا المؤتمر حول الأمن الإنساني. كما أشكر المركز الإقليمي للأمن الإنساني و لأعوانه الشبان لما بذلوه من جهد لتحقيق نجاح المؤتمر. كما أشكر كل المحاضرين والخبراء الذين أثروا نقاشنا. كما أعرب عن تقديري للسيد بيار سانيه للتوضيحات حول هذا المؤتمر باعتباره سوى خطوة أولى قبل انعقاد المؤتمر العالمي في ٢٠٠٧ . وهذا من شأنه أن يعطينا جميعا الوقت الكافي لإعداد دراسات معمقة في نطاق الأنشطة الإقليمية الجارية حاليا. ولكل من هو باق معنا أو على وشك السفر أتمنى إقامة طيبة و عودة ميمونة. شكرا للمترجمين والعاملين في الخفاء وكل الحضور.

تحت رعاية معالي الدكتور هاني الملقي، وزير الخارجية

المؤتمر الدولي حول "الأمن الإنساني في الدول العربية"

ينظمه

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو – المقر الرئيسي بباريس)

و

المركز الإقليمي للأمن الإنساني في المعهد الدبلوماسي الأردني

جدول الأعمال

عمان، الأردن، ١٤ و١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥

فندق راديسون ساس

١٤الأثنين آذار/مارس ٢٠٠٥	
٨:٣٠ - ٩:٠٠	التسجيل ووصول المشاركين
٩:٠٠ – ٩:٤٥	الافتتاح
	كلمة ترحيبية
	عطوفة السفير فاروق قصراوي، رئيس مشارك، مجلس إدارة المركز الإقليمي للأمن الإنساني في المعهد الدبلوماسي الأردني
	كلمات الافتتاح
	عطوفة السيد عبدالله مدادحة، أمين عام وزارة الخارجية الأردنية، بالنيابة عن معالي الدكتور هاني الملقي، وزير الخارجية الأردني
	عطوفة السيد بيير سانيه، المدير العام المساعد للعلوم الاجتماعية والإنسانية، منظمة اليونسكو.
	عطوفة الدكتور عاطف عضيبات، أمين عام وزارة التربية والتعليم للشؤون الإدارية والمالية، المدير السابق للمركز الإقليمي للأمن الإنساني
	عطوفة السيد موفق نصّار، مساعد الأمين العام لشؤون الأمن القومي العربي، جامعة الدول العربية
٩:٤٥ – ١٠:٣٠	حفل استقبال
الجلسة الأولى	مراجعة الدراسة الرئيسية للمؤتمر حول "الأطر الأخلاقية والمعيارية والتربوية لتعزيز الأمن الإنساني في الدول العربية"
	(رئيس الجلسة عطوفة السيد بيير سانيه، المدير العام المساعد للعلوم الاجتماعية والإنسانية، منظمة اليونسكو)
١٠:٣٠-١١:٠٠	تقديم الدراسة حول "الأطر الأخلاقية والمعيارية والتربوية لتعزيز الأمن الإنساني في الدول العربية"، تقديم د. البشير شورو، تونس
١١:٠٠-١٢:١٥	نقاش مفتوح
١٢:١٥-١٢:٣٠	استراحة
١٢:٣٠-١٣:٣٠	نقاش مفتوح
١٣:٣٠-١٥:٠٠	غذاء في مطعم الفندق الرئيسي
الجلسة الثانية	الأمن الإنساني في الدول العربية: السياق الإقليمي ومنظور التعاون الإقليمي
	(رئيسا الجلسة: الدكتورة غادة موسى، باحثة في العلوم السياسية، وعطوفة السيد بيير سانيه، المدير العام المساعد للعلوم الاجتماعية والإنسانية في منظمة اليونسكو

١٦:٣٠-١٥:٠٠	تقديم أوراق العمل
	المعايير الأخلاقية لمشاركة المجتمع المدني ومساهمته الفاعلة في الاستجابة للمتطلبات والتحديات التي يواجهها الأمن الإنساني في الدول العربية، السيد زياد عبد الصمد، لبنان
	نشر الأمن الإنساني في العالم العربي، د. كيث كراوز، كندا
	التسامح كأحد سبل تحقيق الأمن الإنساني في الدول العربية، السيدة روان فضايل بهو، الأردن
	دور القانون الوطني في تعزيز الأمن الإنساني في الدول العربية، الدكتورة بدرية العوضي، الكويت
١٦:٤٥-١٦:٣٠	استراحة
١٨:١٥-١٦:٤٥	نقاش مفتوح

الثلاثاء ١٥آذار/ مارس ٢٠٠٥

الجلسة الثالثة	الأمن الإنساني في الدول العربية: دراسات حالة
	(رئيسا الجلسة: السيدة روان فضايل بهو، مدير بالوكالة، المركز الإقليمي للأمن الإنساني والدكتور كيث كراوز، مدير برامج، منظمة مسح الأسلحة الصغيرة)
١٠:٤٥-٩:٣٠	تقديم أوراق العمل
	الفقر كأحد معوقات الأمن الإنساني: دراسة حالة المجتمع اليمني، الدكتور عبدالحكيم الشرجبي، اليمن
	الأمن الإنساني في فلسطين وسبل تحسينه: دراسة حالة. د. منذر الدجاني، فلسطين
	الأمن الإنساني في السودان: دراسة حالة. السيد عثمان حسن، السودان.
١١:٠٠-١٠:٤٥	استراحة
١٢:٣٠-١١:٠٠	نقاش مفتوح
١٤:٠٠-١٢:٣٠	غذاء في مطعم الفندق الرئيسي

الجلسة الرابعة	برنامج عمل الأمن الإنساني بين النظرية والتطبيق: الاستراتيجيات الممكنة لتحسين الأمن الإنساني في الدول العربية (رئيس الجلسة: عطوفة الدكتور عاطف عضيبات، أمين عام وزارة التربية والتعليم للشئون الإدارية والمالية والمدير السابق للمركز الإقليمي للأمن الإنساني)
١٤:٠٠-١٥:٣٠	تقديم أوراق العمل إعادة التفكير في استراتيجيات الأمن الإنساني في الدول العربية، الدكتورة غادة موسى، مصر الحماية الإنسانية والحماية من قبل الدولة. الأستاذة عزة مقهور، ليبيا الأمن الإنساني في الدول العربية: المبدأ، المعوقات والتوصيات، الدكتور حسين شعبان، العراق تقرير الأمن الإنساني – معهد ليو للقضايا العالمية، السيدة زوي نيلسون، استراليا
١٥:٣٠-١٦:١٥	نقاش مفتوح
١٦:١٥-١٦:٤٥	تقديم عن برنامج اليونسكو حول الأمن الإنساني. السيدة مفيدة قوشة، رئيس قسم برامج الفلسفة والأمن الإنساني، اليونسكو، بمساعدة السيد ماكس شوت، مستشار، اليونسكو
١٦:٤٥-١٧:٠٠	استراحة
١٧:٠٠-١٨:١٥	نقاش ختامي، ومقترحات وتوصيات لتعزيز الأمن الإنساني في الدول العربية الدكتور البشير شورو
١٨:١٥-١٨:٣٠	ملاحظات ختامية عطوفة السيد بيير سانيه، المدير العام المساعد للعلوم الاجتماعية والإنسانية، منظمة اليونسكو. و سعادة السفير زياد المجالي، مدير دائرة حقوق الإنسان والأمن الإنساني في وزارة الخارجية الأردنية

نبذات شخصية للمحاضرين

في المؤتمر الدولي حول "الأمن الإنساني في الدول العربية"
(عمّان، الأردن من ١٤ إلى ١٥ مارس/آذار ٢٠٠٥)

البشير شورو: متحصّل على شهادة الدّكتوراه في العلوم السياسيّة من جامعة نورثوسترن (Northwestern University) بالولايات المتحدة الأمريكيّة سنة ١٩٧٦، و درس العلاقات الدّوليّة بجامعة تونس من ١٩٧٦ إلى ٢٠٠٥. ويشغل حاليا منصب مدير جامعة تونس قرطاج الحرة. إلى جانب الأمن البشري، تشمل مجالات أبحاثه العلاقات الأوروبيّة المتوسطيّة (إعلان بارشلونا)، و النزوع إلى الدّيمقراطيّة في العالم العربي و إفريقيا، إضافة إلى أشكال معيّنة من الأمن البشري و خاصّة الأمن الغذائي و ندرة الموارد المائيّة (و مكوّنات أخرى للأمن البيئي) و كذلك الأنشطة المنتجة للدخل. و قد شارك في عديد المؤتمرات و الندوات و الورشات التي تهتم بهذه المسائل كما قام بنشر عدّة مقالات و فصول من كتب حول هذه المواضيع. و من بين أحدث منشوراته نذكر:

“Water resources in the Mediterranean: shortage, access management, potential risks or security issues”. In: Jean Dufourcq and Laure Gorgomano-Loup (eds.), 2004, Gestion des resources naturelles et questions de sécurité en Mediterranée. Rome,: NATO Defense College, pp. 69-–96. (2004)

“European enlargement and its impact on the Barcelona Process.” In: Andreas Jacobs (ed.), 2004, Euro-Mediterranean Co-operation: Enlarging and Widening the Perspective. Bonn,: Center for European Integration Studies, Discussion Paper n° 131, pp. 36-46. (2004)

“Arab regional integration as a prerequisite for a successful Euro-Mediterranean partnership”. In: Annette Jünemann (ed.), 2003, Euro-Mediterranean Relations After September 11. London,: Frank Cass, pp. 194-213.

“Conceptualisations of security; a perspective from the Maghreb”. In: Hans Günter Brauch, Antonio Marquina, Mohammad El-Sayed Selim, Peter H. Liotta and Paul Rogers (eds), 2003, Security and Environment in the Mediterranean – Conceptualising Security and Environmental Conflict. Berlin, Springer-Verlag, Chap. 16. (Hexagon Series No. 1; Collection STRADEMED No. 16.)

“Implications of declining food supplies: food security vs. market economy”. In: Brauch et al. (eds), op. cit., Chap. 47.

“A challenge for EU Mediterranean policy: upgrading democracy from threat to risk.” In: Stefania Panebianco (ed.), 2003, A New Euro-Mediterranean Cultural Identity. London, Frank Cass, Chap. 1.

« Powell and the Arab world: a North African view ». 2003, Foreign Service Journal, Vol. 80, No. 3, pp. 25–28.

« The challenge of democracy in North Africa ». In: Richard Gillespie and Richard Young (eds.), 2002, The European Union and Democracy Promotion: The Case of North Africa. London, Frank Cass, pp. 17–39.

2 chapters on human security in the Arab world: "Conceptualisations of security; a perspective from the Maghreb" In Brauch, Hans Günter; Liotta P.H.; Marquina, Antonio; Rogers, Paul; Selim, Mohammad El-Sayed (eds.): Security and Environment in the Mediterranean – Conceptualising Security and Environmental Conflict,
Hexagon Series N°. 1; Collection STRADEMED N° 16. Berlin – Heidelberg – New York: Springer-Verlag. (2003)

زياد عبد الصّمد: يتولّى زياد عبد الصمد منصب المدير التنفيذي لشبكة المنظمات الأهلية العربية للتنمية (ANND) منذ سنة ١٩٩٩. وتضمّ الشبكة ٣٠ منظمة أهلية و ٩ شبكات وطنية من اثني عشر بلدا عربيا في مجالات التنمية الاجتماعية وحقوق الإنسان والنوع الاجتماعي والبيئة. وتعنى الشبكة التي يعود إنشاؤها إلى سنة ١٩٩٧ بتنمية قدرات منظمات المجتمع المدني العربية والنهوض بالديموقراطية وحقوق الإنسان والمشاركة والحكم الراشد في مستوى المجتمع المدني وفي مستوى الحكومات. وقد شاركت الشبكة بشكل نشيط في ندوات الأمم المتحدة ومفاوضات منظمة التجارة العالمية والمنتدى الاجتماعي العالمي.

والسيد زياد عبد الصمد عضو في لجنة المفاوضات اللبنانية للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وعضو المجلس الدولي للمنتدى الاجتماعي العالمي ولجنة تنسيق اليقظة الاجتماعية، وهي عبارة عن شبكة دولية من تحالفات المواطنين تتولّى متابعة تنفيذ الالتزامات المنبثقة عن القمة العالمية حول التنمية الاجتماعية المنعقدة بكوبنهاجن سنة ١٩٩٥. وهو أيضا أحـــد مستشـــاري المديـــر التنفيـــذي ضمن اللجنة الاستشارية (CSO) التابعـــة لصندوق الأمم المتحـــدة الإنمائي (UNDP). كما يرأس زياد عبد الصمد لجنة تنسيق برنامج آلية المبادرة المحلية للبيئة الحضرية (LIFE) التابعة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي بلبنان. وهو أيضا المدير العام لمركز دراسات التنمية (MADA)، وهو مركز لبناني للدراسات والبحوث الاجتماعية والاقتصادية.

عبد الحكيم أحمد الشرجبي، حاصل على دكتورا الفلسفة في علم الاجتماع، أستاذ محاضر في علم الاجتماع كلية الآداب (قسم علم الاجتماع). وقد عمل منذ أفريل (نيسان) ٢٠٠٣ بصفته خبيرا اجتماعيا لدى وحدة متابعة استراتيجية الحدّ من الفقر (PRSFMU). وفي الفترة ما بين سنة ٢٠٠٠ ومنتصف سنة ٢٠٠٢، عمل الأستاذ الشرجبي خبيرا وطنيا ومنسقا مساعدا لاستراتيجية وخطة عمل الحدّ من الفقر باليمن (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي)، وخبيرا لدى اللجنة الوطنية للمرأة وعضو اللجنة الفنية لورقة استراتيجية الحدّ من الفقر (PRSP) باليمن (وزارة التخطيط والتنمية – البنك الدولي). كما تولّى من سنة ١٩٩٧ إلى سنة ١٩٩٩ رئاسة المركز الدولي للتنمية (IDC).

وللأستاذ الشرجبي عديد المقالات حول المواطنة والتربية المدنية والعمل الاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني والنوع الاجتماعي والفقر والتنمية والهجرة. كما ساهم في إعداد التقرير الثاني للتنمية الإنسانية (٢٠٠١).

روان فضائل باهو، مديرة المركز الإقليمي للأمن الإنساني بالنيابة، حاصلة على ماجستير العلوم السياسية من الجامعة الأردنية، ولها تجربة تسع سنوات في مجال البرامج والمشاريع ذات الصلة بمسائل الأمن الإنساني وحقوق الإنسان والتنمية والبحوث لدى المنظمات الحكومية والمنظمات الأهلية وغيرها من المؤسسات الدولية.

وقد التحقت روان فضايل باهو بالمركز الإقليمي للأمن الإنساني (RCHS) منذ إنشائه سنة ٢٠٠١، وهي موظفة المركز الوحيدة التي ظلت تواصل العمل به منذ نشأته إلى الآن. وتولت تنفيذ معظم الأنشطة والمشاريع والمهامّ ذات الصلة بعمل المركز وإدارة الوثائق المتعلقة بتلك الأنشطة الهادفة إلى النهوض بمفهوم الأمن الإنساني ومنهجيته في المنطقة العربية والتشبيك والتعاون مع المؤسسات الإقليمية والدولية العاملة في مجال

الأمن الإنساني وحقوق الإنسان، إضافة إلى دور المركز الأساسي في نشر المعلومة عن طريق الموقع الإلكتروني والمنشورات.

وشاركت روان فضايل باهو في عديد اللقاءات والندوات وورش العمل التدريبية من محلية وإقليمية في المجالات ذات الصلة بحقوق الإنسان وتحقيق الديمقراطية والنوع الاجتماعي والشباب والحكم الراشد. كما شاركت بصفتها مدرّبة في البرامج التدريبية للمعهد الدبلوماسي الأردني.

وقد قامت بجمع سِفر حول "النوع الاجتماعي ومسار الديمقراطية" ووضعت له مقدّمة، بالإضافة إلى قيامها بترجمة مؤلفات بين اللغتين العربية والإنجليزية.

كيث كراوسي، أستاذ العلاقات الدولية في المعهد الأعلى للدراسات الدولية بجينيف، مدير مشروع الدراسة الميدانية حول "الأسلحة الخفيفة" منذ سنة ١٩٩٩، وقد تولّى إعداد تقريره السنوي سنة ٢٠٠١.

والأستاذ كراوسي حاصل على دكتورا الفلسفة في العلاقات الدولية سنة ١٩٨٧ من معهد باليول (جامعة أكسفرد) الذي التحق به بصفة باحث في نطاق منحة "Rhodes". وقد عمل فيما بين سنتي ١٩٨٧ و ١٩٩٤ مساعدا فأستاذا محاضرا في جامعة يورك (تورونتو)، وهناك تولّى منصب نائب العميد، ثمّ منصب مدير بالنيابة فيما بين سنتي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ لمركز يورك للدراسات الإستراتيجية الدولية.

وقد سخـّر معظم أبحاثه للأمن الدولي ومراقبة الأسلحة والعمل متعدّد الأطراف والحاكمية الدولية. ومن بين أعماله المنشورة، نذكر "الأسلحة والدولة" (منشورات مطابع جامعة كامبردج، ١٩٩٢)، ومقالات في المجلة الفصلية للدراسات الدولية والمجلة الأوروبية للعلاقات الدولية ومجلة الدراسات الدولية والحاكمية الدولية والسياسة الأمنية المعاصرة ومجلة "مورشن" للدراسات الدولية، والتعاون والنزاع، والمجلة الدولية، بالإضافة إلى فصول في عديد الأعمال المنشورة. كما أنّه تولّى إعداد (أو المشاركة في إعداد) "الثقافة والأمن" و"مراقبة الأسلحة وبناء الأمن" (فرانك كلاس، ١٩٩٩)، و "دراسات الأمن النقدية: مفاهيم ودراسات حالة" (بالاشتراك مع مايكل سي. وليامز) (منشورات مطابع جامعة مينيزوتا، ١٩٩٧)، و"الدولة والمجتمع ومنظومة الأمم المتحدة: مقاربات متغيّرة للعمل متعدّد الأطراف" (بالاشتراك مع و. آندي نايت) (مطابع جامعة الأمم المتحدة، ١٩٩٥).

وهو يعنى في أبحاثه الراهنة بمجالين اثنين، هما بروز الدولة المتفوّقة والعمل غير الحكومي لمكافحة انتشار الأسلحة الخفيفة، من ناحية، وبناء الدولة وانعدام الأمن في عالم ما بعد الاستعمار، من ناحية أخرى. وهو بصدد وضع كتاب حول تطوّر الدراسات الأمنية ومقاربات الأمن (بالاشتراك مع مايكل سي. وليامز) لدار النشر "بوليتي براس".

عصمان حسن محمّد، المدير التنفيذي لمنظمة مبادرة الأمن الإنساني (MAMAN). وقد كان قبل تولّيه هذا المنصب مدير إدارة التخطيط والمشاريع في منظمة السلامة (وهي منظمة حكومية في السودان). كما عمل في منظمة الدعوة الإسلامية (MID، وهي منظمة أهلية)، بصفة مدير العلاقات العامة والمسؤول عن مكاتب منظمة الدعوة الإسلامية في البوسنة وكرواتيا، ومدير إدارة التخطيط في مكتب ألبانيا. وشغل أيضا منصب مدير منظمة الإلتزام (وهي منظمة أهلية).

والسيد عصمان محمّد عضو في عديد المنظمات، منها الاتحاد السوداني للعلاقات العامة ومركز الاتـّصال حول الأسلحة الخفيفة، والشبكة الدولية للعمل في مجال الأسلحة الخفيفة (IANSA)، وشبكة العمل لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في مجال الأسلحة الخفيفة (MENANSA) وشبكة العمل الوطنية في دارفور، وشبكة حقوق الإنسان (السودان).

غادة علي موسى، حاصلة على دكتورا الفلسفة في الدراسات النسوية. وهي باحثة في مجال العلوم السياسية وتتولـّى حاليّا منصب "كبير أخصّائيي البرامج" لدى المجلس العربي للطفولة والتنمية بالقاهرة (جمهورية مصر العربية). وقد عملت بصفتها باحثة ومدرّبة في المركز الوطني لدراسات الشرق الأوسط، ومعيدة في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية (جامعة القاهرة).

وتولـّت د. غادة علي موسى تنسيق عديد ورش العمل والندوات وقدّمت فيها ورقات حول جملة من المواضيع مثل عمالة الأطفال وفضّ النزاعات والأمن الاجتماعي وبرامج تأهيل ضحايا الألغام. كما قامت بصياغة عديد مقترحات المشاريع في مجال عمالة الأطفال وحقوق الطفل. وفي سنة ٢٠٠٠، قدّمت ورقة حول تحدّيات الأمن الإنساني خلال ندوة "في سبيل أجندة للأمن الإنساني في القرن الحادي والعشرين" (اليونسكو، باريس). وقد شملت أبحاثها جملة من المواضيع المتنوعة، من بينها التنمية الاجتماعية وقضايا المرأة والاقتصاد.

زو بيلسن، مدير مساعد وكبير أعضاء هيئة التحرير لدى مركز الأمن الإنساني بمعهد ليو للقضايا الدولية (جامعة كولومبيا، كندا). وقبل التحاقها بمركز الأمن الإنساني، تولّت السيدة زو نيلسن منصب كبير موظفي البرامج في نطاق برنامج الوقاية من النزاعات بالأكاديمية الدولية للسلام. كما عملت مساعدة للقاضي "ماثيوز"، قاضي المحكمة الفيدرالية في أستراليا ورئيس محكمة الاستئناف الإدارية.

والسيدة زو نيلسن حاصلة على شهادة الماجستير من معهد فلاتشر للقانون والدبلوماسية (جامعة تافتس) وشهادة في القانون من جامعة "وولونجنج". وقد أعدّت، بالاشتراك مع شاندرا سريرام، كتاب "استقصاء النزاع شبه الإقليمي: فرص الوقاية من النزاعات".

بيار سانيه : ولد بيار ساني سنة ١٩٤٨، وهو يتولّى منذ سنة ٢٠٠١ منصب مساعد مدير عام للعلوم الاجتماعية والإنسانية لدى اليونسكو. والسيد سانيه محاسب قانوني حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال (MBA) من المدرسة العليا للتجارة وإدارة المؤسسات ببوردو (فرانسا) وماجستير العلوم في الإدارة العمومية والسياسة العمومية من معهد لندن للدراسات الاقتصادية. وقد تابع فيما بين سنتي ١٩٨٦ و ١٩٨٩ دروسا في العلوم السياسية بجامعة كارلتن (أوتاوا، كندا) قصد الحصول على الدكتوراه. وقد كان التحق سنة ١٩٧٨، إثر خمس سنوات من العمل في القطاع الخاص (في مجال المحاسبة والإدارة)، بالمركز الدولي لدراسات التنمية (IDRC، بمدينة أوتاوا)، وعمل مراقبا جهويا للمحاسبات. ثمّ انتقل إلى داكار (العاصمة السنغالية) سنة ١٩٨٨ أين شغل منصب مدير إقليمي للمركز الدولي لدراسات التنمية لمنطقة إفريقيا الوسطى والغربية. ثمّ تولـّى السيد بيار ساني فيما بين سنتي ١٩٩٢ و٢٠٠١ منصب الأمين العام لمنظمة العفو الدولية. وتميّزت عهدته بإعادة تنظيم الأمانة الدولية من خلال الرفع من نجاعتها والارتقاء بشفافيتها. وترأس وفد منظمة العفو الدولية إلى عدّة جلسات الجمعية العامة للأمم المتحدة ولقاءات المنظمات البيْئية والندوات الدولية، ومنها ندوات الأمم المتحدة الدولية حول حقوق الإنسان (فيينا، ١٩٩٣) والمرأة (بيجينغ، ١٩٩٥) والندوة الدولية حول المحكمة الجنائية الدولية (روما، ١٩٩٨)، إضافة إلى منتدى دافوس الاقتصادي السنوي.

كما ترأس عدّة مهمّات في ما يربو عن الخمسين بلدا للدفاع عن قضايا حقوق الإنسان لدى الحكومات وفي أوساط وسائل الإعلام والمنظمات الأهلية المحلية والمؤسسات الجامعية، إضافة إلى قطاع الأعمال. وتولّى إلى جانب ذلك تنسيق حملات عالمية من حيث الإعداد والتنفيذ لنشر الوعي الجماهيري والإعلامي حول احترام حقوق الإنسان، ومنها على وجه التحديد حقوق المرأة والطفل، وكذا حماية اللاجئين ومناهضة حكم الإعدام وممارسة التعذيب. وللسيد بيار ساني عديد الأعمال المنشورة في مجالات أبحاثه المتنوعة.